

الصيرفة الإسلامية

إبدال الوقف: أن يبدل الواقف الوقف بعين أخرى/ بالتقيد شريطة أن تكون في ذلك غبطة للوقف ليكون بوضع أمثل وهو ما يعبر عنه الفقهاء بالغبطة.

إبراء: لغة جعل الغير بريئاً من حق عليه. وفي الاصطلاح الفقهي هو إسقاط الشخص حقاً له في ذمة آخر. فإذا لم يكن الحق في ذمة الشخص كحق الشفعة وحق السكنى الموصى به، فتركه لا يعد إبراءً، بل هو إسقاط محض.

إبضاع: الإبضاع في اللغة التزويج. يقال أبضعت المرأة إبضاعاً، أي أنكحتها. أما في الاصطلاح الفقهي فبرد بمعنى بعث المال مع من يتجر به تبرعاً والربح كله لرب المال. بتعبير آخر هو إتجار ببضاعة للمالك ربحها، والعامل وكيل متبرع.

ابن السبيل: السبيل في اللغة الطريق، وابن السبيل هو المسافر، وسمي بذلك لملازمته إياها، أما في الاصطلاح الفقهي فهو المسافر عن بلده الذي انقطع عن ماله.

اتحاد الذمة: الاتحاد في اللغة جعل الشئيين واحداً. أما اتحاد الذمة في الاصطلاح الفقهي فالمراد به أن تلتقي الدائنية والمديونية لنفس الدين في شخص واحد، فيسقط الدين وينقضي الالتزام.

اتحاد المجلس: صيرورة الدائنين واحدة، ولا يكون إلا في العدد من اثنين فصاعداً، والمجلس هو موضع الجلوس. ويراد باتحاد المجلس عند الفقهاء المجلس الواحد، وبالإضافة إلى ذلك يستعمله الحنفية دون غيرهم بمعنى تداخل متفرقات المجلس.

أتعاب (جعل): الدفعات التي يحصل عليها الموظفون والعمال نظير خدماتهم ويطلق عليها أتعاب/ جعل.

اتفاق الدين: اتفاق/ تعاقد بين الجهة الدائنة والجهة المدينة من أجل إيجاد صيغة قانونية تضمن حقوق وواجبات كلا الطرفين.

الإجارة: في اللغة اسم للأجرة، وهي كراء الأجير. أما في الاصطلاح الفقهي فهي تمليك المنافع بعوض، سواء كان ذلك العوض عينا/ دينا/ منفعة. فهي بذلك عقد يفيد تمليك منفعة مباحة مدة معلومة بعوض معلوم.

إجارة الذمة: التي تكون المنفعة المعقود عليها متعلقة بذمة المؤجر، كما إذا استأجر مركبة موصوفة للركوب/ الحمل فقال استأجرت منك مركبة صفتها كذا لتحملني إلى موضع كذا فقبل، وهذا النوع من الإجارة يسمى بإجارة الذمة نظراً لتعلق المنفعة المعقود عليها بذمة المؤجر.

الإجارة الطويلة: يستعمل فقهاء الحنفية هذا المصطلح في باب الوقف بمعنى خاص، ويريدون به إجارة الموقوف لأكثر من سنة إذا كان داراً/ حانوتاً/ لأكثر من ثلاث سنوات إذا كان أرضاً سواء كان ذلك بعقد واحد للمدة كلها أم بعقود مترادفة كل عقد سنة بقدر معلوم.

الإجارة اللازمة: الإجارة الصحيحة العارية عن خيار العيب وخيار الشرط وخيار الرؤية، وليس لأحد العاقدين فسخها بلا عذر.

الإجارة المضافة: التي يتفق فيها الطرفان على أجل محدد في المستقبل لابتداء مدتها. وهي صحيحة تلزم قبل حلول وقتها وليس لأحد العاقدين فسخها.

الإجارة المنتهية بالتأميك: عقد إيجار مقرون بوعد بالتأميك، يقوم بموجبه أحد المتعاقدين بإيجار شيء إلى آخر لمدة معينة مقابل أجرة محددة، تنتقل بعدها ملكية العين المؤجرة إلى المستأجر عند سداها آخر قسط وذلك بعقد بيع جديد بسعر رمزي/ عقد هبة.

الإجارة المنجزة: التي تبدأ من وقت العقد، كإيجار دار إلى أجل مبلغ معلوم ابتداء من وقت العقد.

الإجارة الموصوفة في الذمة: التي تقع على عين موصوفة في الذمة وصفاً منضبطاً ولو لم تكن

مملوكة للمؤجر؛ حيث يتفق الطرفان على تسليم العين الموصوفة في موعد سريان العقد، ويراعى في ذلك إمكان تملك المؤجر لها/ صنعها.

الإجارة لبائع العين: نوع من الإجارة يقوم فيه البنك بتأجير العين لنفس الجهة التي سبق أن اشترى منها تلك العين، فهي عبارة عن إجارة العين لمن اشترى منها، ويكون بائع السلعة في عقد الشراء الأول هو ذاته المستأجر في عقد الإجارة اللاحق. وهي جائزة بشرط عدم الربط بين العقدتين بحيث لا يشترط في عقد البيع قيام المشتري بتأجير العين للبائع نفسه بعد تملكها.

الإجارة للشريك في العين: يعرف هذا النوع من الإجارة عند الفقهاء بإجارة المشاع، وهي الحالة التي تؤجر فيها العين لأحد الشركاء المالكين لها. وتطبق البنوك الإسلامية هذا النوع من الإجارة وذلك بالاشتراك مع عميلها في شراء عين ما ثم قيامها بتأجير حصتها في ملكية العين إليه، فيصبح العميل مستأجراً ومالكا لحصة من العين، ولا تستحق البنوك إلا أجرة ما قامت بتأجيره من حصتها.

الإجارة لمالك العين: نوع من الإجارة، يعود فيه المالك للعين المؤجرة فيستأجر العين من المستأجر، وذلك في الحالات التي يحتاج فيها للعين أثناء سريان عقد الإجارة الأول الصادر منه، ولم يستطع فسخ العقد حتى تعود إليه العين كمالك. وعلى ذلك يكون مالك العين مؤجراً في العقد الأول، ومستأجراً لملكه من الباطن في عقد الإجارة الثاني.

الاجتهاد الواجب: يقصد به الاستقصاء الذي يقوم به مشتري محتمل قبل اتخاذ قرار بالشراء/ بالاستثمار/ أما هو في الولايات المتحدة عبارة عن استقصاء يقوم به تاجر/ سمسار قبل أن يبيع للمستثمرين أوراقاً مالية مُصدرة.

أجر: في اللغة يراد به الثواب. يقال أجرت فلاناً عن عمله كذا، أي أثبته منه، والله تعالى يأجر العبد أي يثيبه. أما في الاصطلاح الفقهي فالأجر

هو العوض الذي يدفعه المستأجر للمؤجر في مقابل المنفعة المعقود عليها.

أجر المثل: المثل في اللغة يأتي بمعنى الشبيه. أما مصطلح أجر المثل عند الفقهاء فالمراد به الأجرة أي بدل المنفعة التي قدرها أهل الخبرة السالمون عن الغرض.

الأجر المسمى: يراد به في الاصطلاح الفقهي الأجرة. أي بدل المنفعة التي ذكرت وتعينت وقت العقد.

الأجرة: بدل المنفعة/ العوض الذي يدفعه المستأجر للمؤجر في مقابل المنفعة المعقود عليها التي تملكها بالعقد.

الأجرة الإضافية: يمكن الاتفاق في عقد الإجارة على أن تكون الأجرة مكونة من جزئين محددين الأجرة الأساسية التي يتسلمها المؤجر طبقاً لما تم الاتفاق عليه خلال مدة الإجارة. والثانية هي الأجرة الإضافية التي يتفق على بقائها لدى المستأجر لتغطية أي مصروفات/ نفقات يقرها المؤجر مثل التي تتعلق بتكاليف الصيانة الأساسية والتأمين وغيرها.

الأجرة المتغيرة: الأجرة التي لا تكون ثابتة لكامل للمدة بل إنها تتغير خلال فترة الإجارة وفقاً لمؤشر منضبط متفق عليه. ويمكن للأجرة في عقد الإجارة أن تتكون من جزئين ثابت ومتغير.

الأجير: لغة من أجر يؤجر، فعل بمعنى مفعول أي المستأجر، جمعه أجراء، وهو الإنسان الذي يعمل لحساب الغير مقابل مبلغ معين.

احتكار: يقال في اللغة احتكر فلان الشيء، إذا جمعه وحسبه يترتب به الغلاء، والاسم الحكرة. أما الاحتكار عند الفقهاء فالمراد به شراء ما يحتاج إليه الناس من طعام ونحوه وحسبه انتظاراً لغلائه وارتفاع ثمنه. والفرق بينه وبين الادخار الذي هو تخبئة لوقت الحاجة أن الاحتكار لا يكون إلا في ما يضر بالناس حسبه.

إحياء الموات: يعني جعل الشيء حياً. والموات، الأرض التي خلت من العمارة والسكان. والمراد بمصطلح إحياء الموات عند الفقهاء (عمارة الأرض الخبرة التي لا مال لها ولا ينتفع بها أحد) ومقصودهم بعمارتها التسبب للحياة النامية فيها وبناء/ غرس/ حراثة/ سقي ونحو ذلك.

اختصاص: الاختصاص في اللغة الانفراد بالشيء دون الغير/ إفراؤ الشخص دون غيره بشيء ما. أما في الاصطلاح الفقهي فقد عرفه (ابن رجب) بقوله (هو عبارة عما يختص مستحقه بالانتفاع به، ولا

يملك أحد مزاحمته، وهو غير قابل للشمول والمعاضات). ومعنى غير قابل للشمول، أي شمول جميع صنوف الانتفاع. وقال العلائي الاختصاص ضربان اختصاص في ما لا يقبل الملك كالجلد التجس قبل الذباغ والكلاب ونحوها. واختصاص في ما يقبل الملك، كالاختصاص في إحياء الموات بالتجوير. وقال الزركشي الفرق بين الملك والاختصاص أن الملك يتعلق بالأعيان والمنافع، والاختصاص إما يكون في المنافع، وبأن الاختصاص أوسع، ولهذا شواهد، منها أنه يثبت في ما لا يملك من التجاسات كالكلب والذئب التجس وجلد الميتة ونحوه. ومما يجدر بيانه أن هذا المصطلح مستعمل على السنة فقهاء الشافعية والمالكية والحنابلة، أما الحنفية فإنهم يسمونه (حقاً)، وهو عندهم عبارة عما يختص به الإنسان انتفاعاً وارتفاقاً لا تصرفاً كاملاً، كطريق الدار ومسيل الماء والشرب وشارع الطريق، فإنه قد ينتفع المرء بمسيل مائه على سطح جاره وبطريق داره، ولو أراد أن يتصرف بالتمليك فيه بيعاً/ هبة/ نحوهما لا يمكنه ذلك قاله القاسبي.

اختلاس: ما يرتكبه الموظف العام من تحريف في البيانات المالية والمحاسبية الاستيلاء بطريقة مباشرة/ غير مباشرة على أموال نقدية/ عينية بمقتضى وظيفته/ بسببها بقصد الحصول على منفعة غير مشروعة.

الاختيار: القصد إلى مقدور متردد بين الوجود والعدم بتزجيج أحد جانبيه على الآخر. فإن استقل الفاعل في قصده فاخياره صحيح، وإن لم يستقل فاخياره فاسد وبهذا يكون الاختيار أعم من الرضا. إذ قد يوجد الاختيار ولا يوجد الرضا.

إدارة استثمارات أموال الغير: أن يقوم المصرف/ البنك بصفته مضارباً بإدارة استثمارات أموال الغير لقاء نسبة من ناتج الاستثمار على أساس عقد المضاربة ويستحق تلك النسبة في حال تحقق الربح فقط. وإذا لم يتحقق ربح خسر المصرف/ البنك جهده وتحمل صاحب المال الخسارة المالية.

الإرادة الباطنة: النية والقصد، أي نية العاقد في إنشاء العقد وترتب آثاره، وتسمى أيضاً الإرادة الحقيقية ولا بد من رضا العاقد في إنشاء العقد حتى يقع العقد صحيحاً يقول تعالى: ﴿لَا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ [النساء: 29].

الإرادة الظاهرة: التعبير/ الصيغة التي تعبر عن الإرادة الباطنة بكلام/ بفعل صادر من المتعاقدين.

الإرادة المنفردة: القصد الذي إذا صرح به المكلف ترتب عليه حكم شرعي دون توقف على قبول طرف آخر. والأثر الشرعي الناشئ عن الإرادة المنفردة (أو التصرف الانفرادي) قد يكون تمليك عين/ منفعة وقد يكون إنفاذ عقد وإمضاؤه/ حله وإنهاؤه، وقد يكون منح حق للغير/ التزاماً بحق نحوه/ إسقاط حق/ تقييده/ غير ذلك.

ارتفاع الوقف: إيرادات الوقف.

الأرصاء: أن يقف ولي الأمر أرضاً من الأراضي المملوكة لبيت المال لمصلحة عامة.

الأرض الخراجية: الأرض التي مُسحت ووضعت عليها الخراج.

الأرض العشرية: الأرض التي يفرض على ما ينتج منها زكاة الزروع والثمار وقد يكون العشر/ نصف العشر.

أركان العقد: عند الجمهور - هو ما يتوقف عليه وجود الشيء وإن لم يكن جزءاً منه، فركن العقد عندهم الصيغة والعاقدان والمعقود عليه، لأنه لا يتصور وجود العقد بدونها.

استبدال المسلم فيه: أن يتم مبادلة المبيع بشيء آخر غير النقد بعد حلول أجل سواء كان الاستبدال بجنسه أم بغير جنسه بشرط أن يكون البديل صالحاً لأن يجعل مسلماً فيه برأس مال السلم، وأن لا تكون القيمة السوقية للبديل أكثر من القيمة السوقية للمسلم فيه وقت التسليم.

استرداد: طلب الرد وسؤاله. وقد ذكر الفقهاء للاسترداد أسباباً متنوعة، منها الاستحقاق، والتصرفات غير اللازمة، وفساد العقد، ووقفه، وانتهاء مدته، والإقالة، والإفلاس، والموت، والرشد، وغير ذلك.

الاستصناع: لغة هو طلب الصنعة، وهو مصدر استصنع الشيء أي دعا إلى صنعه، ويُقال اصطنع فلان باباً إذا سأل رجلاً أن يصنع له باباً، كما يُقال اكتتب أي أمر أن يكتب له. أما في الاصطلاح، فله تعريفات كثيرة، منها ما ركز على مضمونه، ومنها ما ركز على صورته وأمثلته. وبذلك فهو عقد وارد على العمل والعين في الذمة، ملزم للطرفين إذا توافرت فيه الأركان والشروط.

الاستصناع المصري/ البني: عقد بيع بين الصانع والمستصنع على سلعة موصوفة في الذمة تدخل فيها الصنعة مقابل ثمن يدفع مقدماً/ مؤجلاً على دفعة واحدة/ على عدة دفعات حسبما يتفقان عليه يقوم بموجبه الصانع

بصناعة السلعة/ الحصول عليها من السوق عند حلول موعد تسليمها.

الاستصناع الموازي: إذا لم يشترط المستصنع على الصانع أن يصنع بنفسه، فيجوز للصانع أن ينشأ عقد استصناع ثان بغرض تنفيذ التزامه في العقد الأول ويعرف هذا العقد الثاني بالاستصناع الموازي.

أسس محاسبة الوقف: المبادئ/ القواعد الكلية التي تحكم العمليات المحاسبية للوقف والمستنبطة من الأحكام الفقهية للوقف ومن التطبيقات في صدر الدولة الإسلامية وكذلك من التطبيقات المعاصرة المتسقة مع أحكام الوقف، وتمثل الدستور الملزم لمحاسب الوقف.

الإشراك: في اللغة مصدر أشرك، بمعنى اتخذ شريكاً. وفي الاصطلاح الفقهي يطلق الإشراك على مخالطة الشريكين. أشرك فلان غيره في الأمر/ في التجارة/ في الصناعة، أي جعله له شريكاً.

إصلاح العين: التغيير إلى استقامة الحال على ما تدعو إليه الحكمة. ويكون في الحسيات والمعنويات، فيقال في الأولى أصلحت الآلة وأصلحت الجدار وأصلحت الأرض. ويقال في الثأنية أصلحت بين المتخاصمين. وهو في الجملة نقيض الإفساد.

اضطرار: الإلجاء إلى ما فيه ضرر بشدة وقسر. وقيل الإلجاء إلى ما ليس منه بد. والاضطرار في المصطلح الفقهي يعني وقوع المكلف في الحالة الملجئة لاقتراف الممنوع ترك المطلوب شرعاً، كما في الإكراه الملجئ وخشية الهلاك جوعاً ودفع الاعتداء على النفس/ العرض/ المال ونحو ذلك.

اعتماد المراهبة: تطبق البنوك الإسلامية اعتماد المراهبة في حالة طلب العميل فتح الاعتماد المستندي دون قدرته على تغطية المبلغ كليا، فيحتاج حينئذ الحصول على تمويل كامل من البنك لشراء ما يحتاجه من السلع والأصول المتوافرة في السوق الخارجي. ويستند اعتماد المراهبة على عقد المراهبة للواعد بالشراء المعروف بالمراهبة المصرفية/ البنكية.

اعتماد المضاربة: تصلح صيغة اعتماد المضاربة بشكل خاص في تمويل العملاء الذين لديهم القدرة على العمل وتنفيذ الصفقات التجارية دون أن يكون لهم رأس المال/ الموارد الذاتية اللازمة. ففي هذه الحالة يمكن للبنك تشجيع هؤلاء التجار بتمويلهم عن طريق اعتماد المضاربة بحيث يقدم البنك كامل رأس المال اللازم لشراء السلع موضوع المضاربة، ويتولى

العميل تسويقها وتحقيق الربح الذي يوزع بين الطرفين بنسب متفق عليها.

الإعسار: العسر والعسر ضد اليسر، وهو الضيق والشدة والصعوبة. قال الله تعالى: ﴿سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾، [الطلاق: 7] وقال: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: 5-6] والمعسر نقيض المؤسر. اصطلاحاً هو عجز المدين عن سداد ما عليه من دين بسبب قلة ذات اليد/ العدم.

أعيان الوقف: الأموال التي ينتفع بها مع بقاء عينها، مثل الأرض والعقار والحدائق والمساجد والآلات والمعدات ونحو ذلك.

إفلاس: الإفلاس في اللغة مصدر أفلس يفس. يقال أفلس الرجل إذا صار ذا فلوس بعد أن كان ذا دراهم ودنانير/ أن يصير المرء ذا فلوس بعد أن كان ذا ذهب وفضة، والمفلس عند الإطلاق يراد به من لا درهم له ولا متاع. أما الإفلاس في الاصطلاح الفقهي هو من استغرق الدين ماله فلا يكون في ماله وفاء بديونه/ هو من لا مال له أصلاً وعليه ديون.

الإقالة: تعني الرّفْع والإزالة، ومن ذلك قولهم أقال الله عثرته أي رفعه من سقوطه. والإقالة في الاصطلاح الفقهي هي فسخ العقد برضا الطرفين والرجوع إلى الحال التي كان عليها المتعاقدان قبل إبرام العقد.

الإقالة في السلم: إذا عجز البائع عن تسليم المبيع (المسلم فيه) عند حلول الأجل فإن المشتري يخير بين الانتظار إلى أن يوجد المسلم فيه/ فسخ العقد وأخذ رأس ماله. كما يجوز اتفاق الطرفين على الإقالة في المبيع كله في مقابل استرداد رأس المال كله/ الإقالة في جزء من المبيع نظير استرداد ما يقابله من رأس المال.

اكتناز: الاكتناز في اللغة مشتق من الكنز، وهو كل شيء مجموع بعضه إلى بعض في بطن الأرض/ على ظهرها، واكتنازه يعني جمعه وإمساكه. أما الاكتناز في المصطلح الشرعي، أي الذي يطلق على الأموال التي لم تؤد الوظائف المفروضة فيها لأهلها من الصدقة، لا على مجرد اقتنائها وإدخالها.

الإكراه: الإكراه في اللغة حمل الغير على ما يكرهه قهراً. وفي الاصطلاح الشرعي هو (حمل الغير على ما لا يرضاه من قول/ فعل، بحيث لا يختار مباشرته لو خُي ونفسه). فالإكراه هو أن يتصرف الشخص اضطراراً تحت ضغوط بوسائل مرهبة وتهديد لإجباره على ذلك.

إكراه غير ملجئ: يكون بما لا يفوت النفس/ بعض الأعضاء، كالحبس لمدة قصيرة والضرب الذي لا يخشى معه الموت/ تلف شيء من الأعضاء. قالوا وهذا النوع من الإكراه يعدم الرضا، لكنه لا يفسد الاختيار، لعدم اضطرار المكروه إلى إتيان ما أكره عليه لتمكنه من الصبر على تحمل ما هُدد به.

إكراه ملجئ: يكون بالتهديد بإتلاف النفس/ عضو منها/ بإتلاف جميع المال/ بقتل من يهّم الإنسان أمره. قالوا وهذا النوع من الإكراه يعدم الرضا ويفسد الاختيار دون أن يعدمه.

الأكلة: الأكلون من ثمار الشجر الواجبة زكاته، مثل أصحاب الثمر وأهلهم وأضيافهم ومن لصق بهم فكان معهم قبل الحصاد.

التزام: يُطلق مصطلح الالتزام في الفقه الإسلامي بطريق الاشتراك على أحد معنيين معنى خاص، ومعنى عام. فبمعناه الخاص هو إيجاب الإنسان على نفسه شيئاً من المعروف، مطلقاً/ معلقاً على شيء، وهو عام في جميع التبرعات. وتعريفه بالمعنى العام هو إيجاب الإنسان أمراً على نفسه، إما باختياره وإرادته من تلقاء نفسه، وإما بالزام الشرع إياه، فيلتزمه لأن الشرع الزمه به، امتثالاً وطاعة لأمر الشارع.

الإلجاء: الإلجاء لغة الاضطرار والإكراه. أما اصطلاحاً فيقسم فقهاء الحنفية معنى الإلجاء حينما يقسمون الإكراه إلى قسمين إكراه ملجئ وهو الذي يعدم الرضا ويفسد الاختيار دون أن يعدمه، وإكراه غير ملجئ يعدم الرضا، لكنه لا يفسد الاختيار.

أمانة: الأمانة في اللغة ضدّ الخيانة. وفي الاصطلاح الشرعي قسمها القاضي أبو الوليد بن رشد إلى قسمين أمانة بين العبد وربه، وأمانة بين العباد. فأما الأمانة التي بين العبد وخالقه فهي الأمانة في الدين، أي الفرائض التي افترضها الله على عباده، وأما الأمانة التي بين المخلوقين فهي التي يأمن الناس بعضهم بعضاً فيها.

الأمانة: الثقة، وكل ما يتعلّق بها من معاني الوفاء والإخلاص والنزاهة. كذلك يعني المصطلح عملية يؤتمن فيها أحد الأطراف على ممتلكات الآخر وأمواله، وهذا هو أكثر المعاني شيوعاً لهذه الكلمة وله تاريخ طويل في المعاملات التجارية الإسلامية.

إمضاء: الإمضاء في اللغة يعني الإنفاذ. وفي الاصطلاح الفقهي يستعمل بمعنى الإجازة، يقال أمضى العقد، أي جعله نافذاً بعد أن كان موقوفاً على إجازته/ جعله لازماً بعد أن كان له الخيار في

مصطلح (انفساخ العقد) عند الفقهاء بمعنى انتهاء العقد وانحلال رابطته لاستحالة تنفيذه بسبب طارئ غير إرادي، كأنفساخ البيع بهلاك المبيع قبل تسليمه للمشتري، وذلك لاستحالة تنفيذ العقد بالتسليم بعد هلاك محله، فينفسخ العقد لفقد ما يعتمد عليه بقاؤه.

أَهْلِيَّة (في القانون): الأهلية في اللغة تعني الجدارة والكفاية لأمر من الأمور. أما في المصطلح الفقهي فهي صلاحية الشخص لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات ومباشرة التصرفات.

أَهْلِيَّة الأداء الكاملة: صلاحية الشخص لمباشرة جميع التصرفات على وجه يعتد به شرعاً دون التوقف على رأي غيره. ومحل هذه الأهلية البالغ الرشيد. ودور البلوغ يبدأ بظهور علاماته، ودور الرشد يبدأ متى ثبت بالتجربة توازن أعمال الإنسان.

أَهْلِيَّة الأداء الناقصة: صلاحية الشخص لمباشرة بعض التصرفات دون غيرها، وهي ناقصة لأنه يتوقف نفاذها على رأي غيره. ومحل هذه الأهلية الصبي المميز، ويبدأ دور التمييز من سن السابعة ويستمر إلى البلوغ. وتثبت للصبي المميز أهلية أداء ناقصة فتجوز له بعض التصرفات لقدرته على التمييز بين خيرها وشرها، ولكن تتوقف على إجازة وليه، لحمايته من أخطائه المتوقعة نتيجة عدم تمام نضج عقله.

أَهْلِيَّة الوجوب الكاملة: صلاحية الشخص لثبوت الحقوق له وتحمل الالتزامات ومحل تلك الأهلية الطفل، ودور الطفولة يبدأ من وقت الولادة، ويستمر إلى التمييز. فتثبت للصبي غير المميز أهلية وجوب كاملة يمنح بمقتضاها جميع الحقوق، وتجب عليه الالتزامات التي يمكن للولي/ الوصي أن يمارسها بالإناابة عنه، وتكون هذه الالتزامات في حدود ما يستطيع أدائها عنه من ماله.

أَهْلِيَّة الوجوب الناقصة: صلاحية الشخص لثبوت الحقوق له فقط، أي تؤهله ليكون دائناً لا مدنياً. ومحل تلك الأهلية الجنين، ودور الجنين يبدأ من بداية الحمل وينتهي بالولادة. فتثبت للجنين أهلية وجوب ناقصة يمنح بمقتضاها بعض الحقوق الضرورية النافعة له، وهي ما لا يحتاج إلى قبول، وهي ثبوت النسب من أبويه، واستحقاق الميراث إذا مات مورثه، واستحقاق ما يوصى له به، وكذلك ما يوقف عليه عند الحنفية والمالكية. وملكية ما يثبت للجنين من حقوق لا تكون نافذة، بل تتوقف على ولادته حياً، ولا يثبت عليه شيء من الالتزامات.

﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: 280] أي فتأخير إلى يسار. وذكر أبو هلال العسكري أن هناك فرقاً بين الإنظار والإمهال، بأن الإنظار مقرون بمقدار ما تقع فيه النظرة، والإمهال مبهم.

الأنعام: الإبل والبقر ومنها الجواميس والغنم ومنها الماعز. قال الله تعالى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ﴾ [المائدة: 1]. وتجب الزكاة في الأنعام التي تقتنى للاستفادة من ألبانها وأصوافها وأشعارها وأوبارها ومواليدها وجلودها والأكل منها عند ذبحها، إذا كانت ترعى أكثر العام من الكلاً المباح مثل الحشائش والأشجار ومخلفات الزروع والثمار، أما التي تعلق بإنفاق مالها/ التي تستخدم في العمل للحرث/ الجر/ الحمل فهي معفاة من الزكاة.

أنعام التجارة: الأنعام المشتاة للبيع لتحقيق الربح.

الأنعام السائمة: الأنعام التي ترعى أكثر العام من الكلاً المباح مثل الحشائش والأشجار ومخلفات الزروع والثمار وما في حكم ذلك.

الأنعام العوامل: الأنعام التي تستخدم في العمل، كالإبل لجلب الماء، والبقر للحرث وتدوير الرعي.

الأنعام المعلوفة: الأنعام التي تعلق بإنفاق صاحبها.

الأنعام المقتناة (أنعام القنية): الأنعام التي تقتنى لإشباع الحاجات الأصلية.

الأنعام المقتناة لدر الإيراد: الأنعام التي تسمن لأغراض إنتاج الألبان/ التوالد/ للكرء.

أنعقاد: الانعقاد في اللغة ضد الانحلال، ومن معانيه التأكد والتوثق والارتباط. أما في الاصطلاح الفقهي فهو عبارة عن ارتباط الإيجاب الصادر من أحد العاقدين بقبول الآخر على وجه يثبت أثره في المعقود عليه.

إنفاذ: الإنفاذ في اللغة يأتي بمعنى الإمضاء، كما يأتي بمعنى البعث والإرسال، فيقال أنفذت زيداً إليك، وأنفذت كتابي إليك، وأنفذت إليك جميع ما تحتاج إليه أي بعثت وأرسلت. أما اصطلاحاً، فيقال إنفاذ التصرف وإنفاذ العقد. ومعناه جعله نافذاً، أي إجازته بكل ما يدل على الرضا به.

أنفساخ: يقال في اللغة انفسخ الشيء، إذا انتقض. ومنه انفساخ العزم والبيع، وهو انتقاضه، ويطلق

فسخه بأحد الخيارات الشرعية المعروفة كخيار العيب وخيار الشرط وخيار تفرق الصفة....

الأموال الباطنة: الأموال التي تجب فيها الزكاة والتي لا يمكن لغير مالكيها معرفتها وإحصاؤها. مثل النقود وما في حكمها وعروض التجارة. وذهب جمهور الفقهاء إلى أنها مفوضة إلى أربابها، وليس للولاة نظر في زكاتها.

الأموال الخاصة: يقسم بعض الفقهاء المال بالنظر إلى مالكيه إلى قسمين مال خاص، ومال عام. فأما المال الخاص، فهو ما كان ملكاً للأفراد بحيث يختص مالكيه به رقبته ومنفعة. وأما المال العام فهو الذي خصص لمصلحة عموم الناس ومنافعهم/ لمصلحة عامة كالمساجد والربط وأماكن بيت المال ونحو ذلك.

الأموال الزكوية: عموم الأموال التي تتوافر فيها الشروط الشرعية للخضوع للزكاة مثل الملك والثماء وبلوغ النصاب والزيادة عن الحاجات الأصلية وبلوغ الحول في غير الزروع والثمار والمعادن والركاز.

الأموال الظاهرة: الشيء الظاهر في اللغة البارز المطلع عليه. وفي الاصطلاح الشرعي قسم الفقهاء الأموال التي تجب فيها الزكاة إلى قسمين ظاهرة وباطنة. فأما الظاهرة عندهم فهي التي تجب فيها الزكاة ويمكن لغير مالكيها معرفتها وإحصاؤها. وعدوا منها الحاصلات الزراعية من حبوب وثمار والثروة الحيوانية من إبل وبقر وغنم وغير ذلك.

الأموال العامة: ما كان مخصصاً لمصلحة عموم الناس ومنافعهم/ لمصلحة جهة عامة، مثل المنشآت والمؤسسات العامة كالمدارس والمساجد والمستشفيات والطرق والمكتبات العامة، ويدخل فيه ما اختص ببيت المال من دخل وخارج مما استحقه المسلمون ولم يتعين مالكيه منهم. فهي الأموال المملوكة/ المستحقة/ التي تساهم بها الدولة والمؤسسات العامة التابعة لها.

انتفاع: الانتفاع بالشيء لغة الوصول إلى خيره. من النفع، وهو ما يستعان به في الوصول إلى الخيرات. وما يتوصل به إلى الخير، فهو خير، فالنفع خير، وضده الضرر. وفي الاصطلاح الشرعي عرف بعض الفقهاء الانتفاع الجائر بأنه حق المنتفع في استعمال العين واستغلالها ما دامت قائمة على حالها وإن لم تكن رقبته مملوكة له.

إنظار: الإنظار في اللغة التأخير، يقال أنظرته المدين، أي أخرته. والنظرة اسم منه قال تعالى:

ذلك، فإن غشه ثبت له الخيار بين إمضاء العقد/فسخه.

بيع الإنسان على بيع أخيه: أن يتراضى المتبايعان على ثمن سلعة، فيجاء آخر فيقول أنا أبيعك مثل هذه السلعة بأنقص من هذا الثمن/يقول أبيعك خيراً منها بثمنها/ بأقل منه/ يعرض على المشتري سلعة يرغب فيها المشتري من عند غيره، ففسخ البيع واشترى هذه.

بيع الإنسان ما ليس عنده: ومثال ذلك أن يأتي مشتر إلى البائع ليشترى منه سلعة وهذه السلعة غير موجودة وليست في ملكه ويتفقان على العقد والثمن عاجلاً/ آجلاً ثم بعد ذلك يقوم التاجر بشراء السلعة المطلوبة فهذا البيع لا يصح لأنه باع ما لا يملك.

بيع الثلجثة: أصل الثلجثة أن يلجئك الغير إلى أن تأتي أمراً باطنه خلاف ظاهره، ومنه بيع الثلجثة. وهو عند الفقهاء أن يظهر طرفان بيعاً لم يريداه باطناً، بل خوفاً من ظالم ونحوه دفعاً له، وذلك بأن يتفقا على إظهار العقد، وعلى أنهما إذا أظهراه لا يكون بيعاً بينهما.

بيع التولية: نوع من أنواع بيع الأمانة حيث يكون ثمن البيع بمثل ثمن الشراء دون زيادة/ نقصان. وسمي بذلك لأن المشتري يتولى محل البائع في السلعة.

بيع الثنيا (الاستثناء من المبيع): بيع الثنيا هو أن يبيع شيئاً ويستثنى بعضه دون تحديد كاف، مثل أن يبيع أشجاراً ويستثنى بعض الأشجار غير المعلومة فلا يصح البيع. أما إذا كان المستثنى من المبيع معلوماً صح البيع، مثل أن يستثنى شجرة معلومة من الأشجار التي يبيعها.

بيع الحاضر للبادي: الحاضر هو مَنْ كان من أهل الحاضرة، أي المقيم في المدن والقرى. ضد البادي وهو ساكن البادية وقد صحَّ عن النبي ﷺ أنه نهي عن بيع الحاضر للبادي.

بيع الحصة: البيع بإلقاء الحجر دون تحديد للمبيع، بأن يقول المشتري للبائع إذا نبذت إليك الحصة فقد وجب البيع/ يقول البائع للمشتري لك من السلع ما تقع عليه حصاتك إذا رميت بها/ يقول في شراء الأراضي لك من الأرض إلى حيث تنتهي حصاتك.

بيع السلم: اتفاقية لستاد ثمن البضائع المسلمة الآن في وقت لاحق.

بيع الغر: بيع مستور العاقبة لا تدري أيكون أم لا يكون، وهو من الأساسيات الثلاثة المحرمة في

البضاعة الرّائجة: السلع التي تتوافر الرّغبات في الأسواق للحصول عليها.

البضاعة الكاسدة: السلع التي لا تتوافر الرّغبات في الأسواق لشراؤها.

بنت لبون: أنثى الإبل التي أتمت سنتين وطعنت في الثالثة.

بنت مخاض: أنثى الإبل التي أتمت سنة وطعنت في الثانية.

بنك إسلامي: يزاول الأعمال المصرفية/ البنكية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.

البنوك الإسلامية: مؤسسات مالية مصرفية/ بنكية تقوم بتجميع الموارد المالية وتوظيفها في مختلف مجالات النشاطات المصرفية/ البنكية والاستثمارية وفقاً للضوابط الشرعية، بهدف تحقيق الربح، لها رسالة إنسانية ذات بعد تنموي واجتماعي تهدف إلى توفير منتجات مالية تحوز على السلامة الشرعية.

البيع: أصل البيع في اللغة مبادلة المال بالمال، وهو من الأضداد كالشراء، ولذلك يُطلق على كلّ من العاقدين أنه بائع ومشتري. لكن إذا أطلق البائع فالمبتدأ للذهن أنه باذل السلعة. وفي الاصطلاح الفقهي البيع هو تمليك البائع مالا للمشتري بمال يكون ثمناً للمبيع.

البيع الآجل (البيع بالتقسيط): أن يتم تسليم السلعة في الحال مقابل تأجيل سداد الثمن إلى وقت معلوم سواء كان التأجيل للثمن كله/ جزء منه، وعادة ما يسدد الجزء المؤجل من الثمن على دفعات وأقساط، فإذا سددت القيمة مرة واحدة في نهاية المدة المتفق عليها مع انتقال الملكية في البداية فهو بيع آجل، وإذا سدد الثمن على دفعات من بداية تسلم الشيء المباع مع انتقال الملكية في نهاية فترة السداد فهو بيع بالتقسيط.

بيع الاسترسال: البيع الذي يصدق فيه المشتري البائع فيأخذ المبيع بالسعر الذي يعرضه البائع/ أن يصدق البائع المشتري فيعطيه السلعة بالسعر الذي يعرضه المشتري دون مفاصلة من الجانبين ويثبت الخيار إذا كان في البيع غبن كثير في الثمن، ويسمى هذا البيع أيضاً ببيع الاستئمان.

بيع الأمانة: البيع الذي يلزم فيه الإخبار بثمن السلعة قبل بيعها للمشتري على اعتبار أن المشتري لا علم له بالأسعار فيطلب من البائع أن يخبره بالثمن الحقيقي للسلعة على أن يربحه في

الإيجاب: الإيقاع يقال وجب البيع أي وقع، وأوجبه إيجاباً أوقعته ويطلق الإيجاب في أصول الفقه على طلب الشارع الفعل على سبيل الإلزام وهو بهذا المعنى قسيم التحريم والإباحة، أما في الاصطلاح الفقهي فهو أول بيان يصدر من أحد المتعاقدين معبراً عن جزم إرادته في إنشاء العقد أي كان هذا البادئ منهما، بخلاف القبول فهو ما يصدر من الطرف الآخر بعد الإيجاب، معبراً عن موافقته عليه.

إيرادات أعيان الوقف العينية: أن تكون المنفعة من أعيان الوقف في صورة عينية يمكن قياسها كمياً وقيمة، مثل الثمار ونحوها من الحدائق والبساتين والغلة من الأرض والألبان والأصواف من الأنعام.

إيرادات أعيان الوقف المعنوية: أن تكون المنفعة في صورة خدمات مقومة مثل خدمات الإسكان والانتقالات/ خدمات يصعب تقويمها مثل خدمات المساجد والمقابر والطرق والقنوات.

إيرادات أعيان الوقف النقدية: إيرادات أموال الوقف في صورة نقدية والتي توجه في منافع الوقف مثل الإيجار المحصل نقداً من أعيان الوقف ومثل أرباح وعوائد الصكوك والأوراق النقدية.

إيرادات متصلة بأعيان الوقف: منافع ملحقه بأعيان الوقف الثابتة ولا يمكن فصلها عنها مثل المساجد والقبور.

إيرادات منفصلة عن أعيان الوقف: منافع منفصلة عن أعيان الوقف مثل حيوانات وآلات المزارع الموقوفة وألبان الحيوانات وعائد استثمارات الوقف.

إيرادات مؤبّدة: غلة أعيان الوقف الموقوفة وفقاً مطلقاً من حيث للمدة.

إيرادات مؤقتة ابتداء ومؤبّدة انتهاء: غلة أعيان الوقف الموقوفة على قوم بأعيانهم/ جهة خاصة ثم انقطعت ثم الت إلى بيت المال.

إيرادات مؤقتة: غلة أعيان الوقف الموقوفة وفقاً محدّد للمدة.

بَدَل: البَدَل في اللغة معناه الخلف. ويرد لفظُ البَدَل على السنة الفقهاء في أبواب المعاملات المالية بمعنى العوض وهو ما يُبدَل في مقابلة غيره. ومن ذلك قولهم في باب الصرف يشترط في صحة العقد التقاض في البدلين قبل التفريق.

البضاعة: السلع وما في حكمها التي اشترت/ صنعت بقصد البيع، ولم تبع حتى حلول الزكاة.

التأجير التشغيلي: تتميز صيغة التأجير التشغيلي بأن إجراءاتها شبيهة بصفقات الشراء والتأجير قصير الأجل. مثلاً يقوم المؤجر ذو الخبرة في تشغيل وصيانة وتسويق الآلات/ غيرها من الأصول الرأسمالية بشرائها لغاية تأجيرها إلى مستأجرين لفترات محدّدة بدفعات إيجارية وشروط مغرية. ويتحمل المؤجر تبعات ملكية الأصل من حيث التأمين والتسجيل والصيانة مقابل قيام المستأجر بدفع الأقساط وتشغيل الأصل، وتتفاوت فترة الإيجار بين ساعة واحدة وعدة شهور.

التأجير التمويلي: تستخدم صيغة التأجير التمويلي (إجارة الاسترداد الكامل للأصل الرأسمالي) في الدول الصناعية والنامية. وتعتمد هذه الصيغة على عقد يرم بين شركة التأجير التمويلي والمستأجر الذي يطلب من الشركة استئجار أجهزة وآلات حديثة لمصنع ما/ مشروع ما يقوم بإدارته بنفسه. ويحتفظ المؤجر بملكية الأصل المؤجر طوال فترة الإيجار، بينما يقوم المستأجر باقتناء الأصل واستخدامه في العمليات الإنتاجية مقابل دفعات إيجارية خلال فترة العقد طبقاً لشروط معيّنة. وتتراوح فترة الإيجار عادة بين خمس سنوات إلى عشر سنوات حسب العمر الإنتاجي الافتراضي للأصول المؤجرة. وفي معظم عقود التأجير التمويلي يعطى المستأجر حق تملك الأصل بعد انتهاء الفترة المحددة.

تأقيت المضاربة: أن يصدر التعاقد مربوطاً بقيد/ شرط يحدد للمدة التي تنتهي فيه المضاربة. والأصل أن عقد المضاربة غير لازم، ولكن إذا اتفق الطرفان على تأقيت المضاربة فلا يحق إنهاؤها قبل ذلك إلا بالاتفاق.

التأمين الإسلامي: يتمثل في تقديم المستأمن اشتراكات متبرعا بها كلياً/ جزئياً لتكوين محفظة تأمينية تدفع منها التعويضات عند وقوع الضرر المؤمن ضده، ويقتصر دور الشركة على إدارة أعمال التأمين واستثمار أموالها. ويتميز التأمين الإسلامي بأن ما يتحقق من فائض بعد التعويضات والمصاريف واقتطاع الاحتياطيات يوزع على المستأمنين أي حملة الوثائق.

التأمين التجاري: عقد معاوضة يلتزم أحد طرفيه وهو المؤمن بأن يؤدي إلى الطرف الآخر وهو المؤمن له/ إلى المستفيد الذي جعل التأمين لمصلحته عوضاً مالياً يتفق عليه، يدفع عند وقوع الخطر/ تحقق الخسارة المبيّنة في العقد، وذلك نظير رسم يسمى قسط التأمين، يدفعه

هذا التصنيف/ الترخيص قائماً على أسس موضوعية عادلة.

البيع المنجز: البيع الذي يتم فيه تبادل السلعة والثمن في الحال حيث يدفع الثمن للبائع وتدفع السلعة للمشتري دون تأخير فإن آخر الثمن صار البيع مؤجلاً وإن أخرت السلعة صار البيع سلمياً، وهو بيع جائز بل إن أغلب البيوع تتم وفق هذه الصيغة والشئ الناجز في اللغة هو الحاضر. ويقول الفقهاء باعه ناجزاً بناجز أي يدا بيد. وباعه غائباً بناجز أي نسبيته بنقد.

بيع الوضعية: الوضعية في اللغة الحطبة والنقصان ويقال وضع في تجارته وضعية، أي خسر ولم يربح. في الاصطلاح الفقهي فهو بيع يحدد فيه الثمن بنقص عن رأس المال/ بخسارة فيه. فهو البيع بأقل من الثمن الأول الذي اشترى به. وهو من بيوع الأمانة لأن البائع مؤتمن في إخباره بالثمن الذي اشترى به.

بيع الوفاء: أن يبيع الشخص شيئاً بكذا بشرط أن البائع متى رد الثمن يرده المشتري إليه المبيع وفاء. وإما سمي ببيع الوفاء؛ لأن المشتري يلزمه الوفاء بالشروط.

البيع بالتقسيط: البيع الذي يؤجل فيه الثمن ويتفق البائع والمشتري على سداد الثمن على أقساط وفترات متفرقة قد تكون قسطاً مؤجلاً/ عدة أقساط بحسب ما يتفقان عليه ولا مانع من اشتغال الثمن على زيادة (ضمنية) عن ثمن البيع الحال ولكن لا يزيد مقدار الثمن المؤجل إذا لم يدفع في موعده.

البيعتان في بيعه: تسمى كذلك صفقتان في صفقة والصفقة هي العقد. وتشمل البيع وغيره من العقود، كالإجارة والقرض وغيرهما. والحكمة من منع (البيعتين في بيعه) هي وجود الجهالة، وعدم استقرار التعامل للتردد في الثمن/ في الشئين المعقود عليهما، وقد يرتضي المتعاقدان إحدى الصفقتين دون الأخرى المربوطة بها، فيلغينها معاً.

البيوع الدولية: عقود بيع البضائع المبرمة بين أطراف توجد أماكن عملهم في دول مختلفة، ويجوز شرعاً إبرام عقود البيوع الدولية التي تتحقق فيها أركان العقد وشروطه الشرعية، ولا تشتمل على ما يتنافى مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، مثل ترتب الفوائد على تأخير المستحقات، والتعويضات على الفرصة الضائعة/ توقع الضرر ولو لم يقع فعلاً.

التاجر: الذي يشتري ويبيع بنية التجارة.

التمويل الإسلامي (الأخرى هي الميسر والرّبا). والغرر هو مفهوم معقد يغطي أنواع غير يقينية/ غير متوقعة في العقد. وغالباً ما يستخدم تحريم الغرر كأساس لعدم قبول الممارسات المالية التقليدية مثل البيع على المكشوف، والمضاربة، والمشتقات (مثل الأوراق المالية) والتأمينات.

بيع المربحة: بيع السلعة بالثمن الذي اشترت به مع زيادة ربح مقداره معلوم للبائع والمشتري. وهو بيع جائز لكن إذا ظهر كذب البائع كان للمشتري الخيار في أن يرد السلعة ويأخذ ما دفعه/ يرضي ولا شيء له.

بيع المزايدة: البيع الذي يعرض فيه البائع سلعته للتزاييد عليها فيتزايّد المشترون، وتباع لمن يدفع الثمن الأكثر. فهو عقد مفاوضة يعتمد دعوة الراغبين نداء/ كتابة للمشاركة في المزاد ويتم عند رضا البائع.

بيع المساومة: البيع الذي يحدّد فيه الثمن بالمساومة بين البائع والمشتري إلى أن يتفقا على الثمن، بخلاف بيع الأمانة الذي يلزم فيه إخبار المشتري بالثمن الذي قام عليه المبيع به، أما المساومة فلا يلزم.

بيع المسلم فيه قبل قبضه: منع جمهور الفقهاء بيع المسلم فيه قبل قبضه لكونه ديناً غير مستقر، ونهج المالكية مسلماً آخر بناء على جواز بيع السلعة قبل قبضها ما لم تكن طعاماً هذا ويجوز لرب السلم (المشتري) أن يبيع سلماً من جنس ما أسلم فيه دون أن يربط في بيع السلم بين ما أسلم فيه في العقد الأول وبين ما التزم به في العقد الآخر.

بيع المعيب: المراد بالمعيب كل ما ينقص ثمن الشئ في عادة التجار، لأنه يحصل الضرر بنقص القيمة المالية. والمرجع في تحديد العيب ومعرفته هو المتعارف عليه عند أهل الخبرة بالشئ المبيع.

بيع الملامسة: لمس المشتري/ البائع سلعة من سلع مختلفة فيتم البيع دون أن ينظر إليها/ يقلبها.

بيع المناقصة: طلب الوصول إلى أرخص عطاء لشراء سلعة/ خدمة، تقوم فيها الجهة الطالبة بدعوة الراغبين إلى تقديم عطاءاتهم وفق شروط ومواصفات محدّدة. وبيع المناقصة جائز مثله مثل بيع المزايدة، سواء كانت المناقصة عامة أم محدّدة، داخلية أم خارجية، علنية أم سرية. ويجوز قصر الاشتراك في المناقصة على المصنفين رسمياً/ المرخص لهم حكومياً ويجب أن يكون

تسهيل المنفعة: حبس منفعة المال الموقوف على الموقوف عليهم.

تسليم: تسليم الشيء لغة وفي استعمال الفقهاء يعني إعطاءه وجعله ساماً خالصاً لا يشركه فيه غيره. ويتحقق التسليم في المبيع والمهر وغير ذلك.

تسليم رأس مال المضاربة: تقديم المال إلى المضارب ليتمكن من العمل وتحقيق الربح الذي والهدف والمقصود من العقد، وهو من الشروط اللازمة لصحة المضاربة. ويمكن تسليم رأس مال المضاربة كله مرة واحدة/ على فترات، وفي هذه الحالة لا يعتبر رأس مال المضاربة إلا ما تم دفعه فعلاً.

تصرف: التصرف في اللغة الثقلب. أما التصرف في المصطلح الفقهي فهو كل ما يصدر عن الشخص من قول/ فعل ويترب عليه حكم شرعي.

التصرية: تصرية الأنعام في اللغة تعني أن يترك حبلها، فيجتمع اللبن في صرعها. وفي الاصطلاح الفقهي هي ترك البائع حلب الناقة/ الشاة/ غيرها عمداً مدة قبل بيعها، ليجمع اللبن في صرعها، فيغتر بها المشتري، فيزيد في ثمنها.

التظهير التوكيلي: تصرف قانوني يقوم فيه المظهر بتوكيل المظهر إليه في تحصيل قيمة الورقة التجارية عند حلول ميعاد استحقاقها. وأكثر ما يقع التعامل به في البنوك حيث يظهر المستفيد الشيك مثلاً ويتركه في البنك لتحصيل قيمته وإيداعه في حساب نظير عمولة/ جعل. فهو وكالة بأجر في اصطلاح الفقه الإسلامي.

التعدي: التعدي لغةً مجاوزة الحد/ مجاوزة الشيء إلى غيره. ولا يخرج استعمال الفقهاء لهذا اللفظ عن ذلك المعنى، إذ هو عندهم (مجاوزة) ما ينبغي الاقتصار عليه شرعاً/ عرفاً/ عادة. وإن كان فيه معنى الظلم وتجاوز الحق. وموجب التعدي عند الفقهاء الضمان إذا اقترن به الضرر.

تعديل الاستصناع: الأعمال التي يطلب المستصنع إضافتها/ المواصفات التي يطلب تغييرها/ إضافتها على المبيع، وذلك بعد إبرام عقد الاستصناع، ويكون لها تأثير على تكاليف تنفيذ العقد.

تعديل الوعد: الاتفاق بعد إصدار الوعد بالشراء وقبل إبرام عقد بيع المراجعة على تغيير بعض/ كل بنود وثيقة الوعد بالشراء عما كانت عليه سابقاً سواء بالنسبة للأجل أم الربح أم غيرها. ويجوز تعديل الوعد إذا كان باتفاق الطرفين، ولكن ليس لأحدهما الانفراد بذلك.

تجارة: التجارة في اللغة المال بالبيع والشراء ونحو ذلك طلباً للربح. وقد عرفها النووي بأنها (تقليب المال وتصريفه لطلب النماء)، وعرفها المناوي بأنها (تقليب المال بالتصرف فيه لغرض الربح).

التجارة: التصرف في رأس المال طلباً للربح ويقصد بها كذلك عمليات البيع والشراء وما في حكم ذلك بقصد تحقيق الربح وقيل إنها تقليب المال وتحريكه وتصريفه طلباً للنماء.

التجارة الحاضرة: المعاملات التجارية النقدية، وأساس ذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ﴾ [البقرة: 282].

تجديد الدين: تجديد الشيء في اللغة تصديره جديداً، وتجديد الأمر إحداثه. أما (تجديد الدين) في الاصطلاح الفقهي فمعناه استبدال دين جديد بالدين السابق، وذلك بفسخ عقد المداينة الأولى وتجديدها في عقد آخر يترضى عليه المتدينان.

التخارج: تفاعل من الخروج. وفي اصطلاح الفقهاء هو أن يصطلح الورثة على إخراج بعضهم من التركة بشيء معلوم. والأصل فيه أنه عقد صلح بين الورثة لإخراج أحدهم، ويعتبر عقد بيع إن كان البذل المصالح عليه شيئاً من غير التركة، كما يعتبر عقد قسمة ومبادلة إن كان البذل المصالح عليه من مال التركة، وقد يكون هبة/ إسقاطاً للبعض إن كان البذل المصالح عليه أقل من النصيب المستحق.

التخليّة: لغة الترك واصطلاحاً هي تمكين العاقد من تسلم المعقود عليه، دون مانع يحول بينه وبين التصرف في ما ملكه.

التخليّة في القبض: تمكين العاقد من تسلم المعقود عليه دون مانع يحول بينه وبين ما ملكه، ومن ذلك كون المبيع عقاراً فقبضه يكون بالتخليّة.

التدقيق الشرعي: الجانب الرقابي الميداني الذي يجسد سمة البنك، ويعد وجوده جزءاً من أعمال الرقابة الشرعية ومن واجباته الأساسية التحقق من مطابقة أعمال البنك للفتاوى الصادرة عن الهيئة من خلال توجيهات المراقب الشرعي.

التدليس: نوع من الغش، وهو من الدلسة أي الخديعة وهو كتمان عيب السلعة. وقد يكون التدليس بالأقوال كالكذب في الثمن في بيوع الأمانات التي يشترط فيها بيان الثمن الأصلي للسلعة، كما قد يكون بالأفعال وهي كل ما يستر عيب السلعة، فيتصرف الشخص نتيجة إغرائه وخديعته فيقدم على إبرام العقد ظاناً أنه في مصلحته والواقع خلاف ذلك.

المؤمن له بالقدر والأجل والكيفية التي ينص عليها العقد المبرم بينهما. ويحرم التعامل بالتأمين التجاري لأنه من عقود المعارضات المالية المشتعلة على الغرر الفاحش.

التأمين التعاوني: اكتتاب مجموعة من الأشخاص الذين يتعرضون لنوع من الخطر بمبالغ نقدية تخصص لتعويض من يصيبه الضرر منهم، وبذلك يتم توزيع الأخطار بينهم والتعاون على تحمل الضرر، وهو قائم على التبرع لكنه تبرع منظم (مخصص)، فكل مكتتب يتبرع بما يدفعه من أقساط لصندوق المشتركين، وما يقدم منه من تعويضات هو تبرع للمتضرر (المستفيد) ولا ضرر من اشتغال هذا التأمين التعاوني على غرر، لأن الغرر مغتفر في التبرعات. ويلتزم فيه باستثمار الأقساط بطرائق مشروعة، كما يلتزم بتوزيع الفائض/ تحميل المشتركين العجز.

تبرّع: التبرّع في اللغة التطوع من غير شرط. وتبرّع بالأمر فعله غير طالب عوضاً. وأما في الاصطلاح، فلم يضع الفقهاء تعريفاً للتبرع، وإنما عرّفوا أنواعه كالوصية والهبة والوقف وغيرها. والذي يستنتج من مجموع تعريفاتهم لضروبه وأنواعه أنه بذل المكلف مالا/ منفعة لغيره في الحال/ المال بلا عوض بقصد البر والمعروف غالباً.

التبرعات: العقود التي يتوصل بها إلى تمليك عين/ منفعة من طرف إلى آخر بلا عوض. فهذه العقود هي الشق الآخر من عقود التملكيات التي تضم المعاوضات والتبرعات. وتختلف عقود التبرعات عن الإسقاطات كالإبراء مثلاً، لأن تلك فيها مجرد الإغفاء من الالتزام المالي، أما هذه ففيها تمليك فعلي. والتبرعات إتلاف مالي بدون عوض يسد مسده، والعبرة بالعوض المادي، أما العوض المعنوي كالشكر والعوض الأخروي (الثواب) فلا يؤثر على حقيقة التبرع لكن إذا كان التبرع مستهدفاً منه المقابل، وحصل فعلاً فإنه يأخذ حكم المعاوضة ويسمى الفقهاء ذلك (هبة الثواب) أي المقابل، ويعطونها حكم البيع.

تبعة: لفظ (التبعية) وتعبير (تحمل التبعة) من الاصطلاحات القانونية العصرية التي لم تكن معروفة على السنة الفقهاء، غير أن معناها عندهم مألوف معروف إذ يُقصد بها الضمان، أي كون الشخص هو المحتمل لغرم الهلاك/ النقصان/ التعيب إذا طرأ على الشيء.

التبيع/ التبعية: ما أتم من البقر سنة وطعن في الثانية من الإناث/ الذكور.

الفقهاء للكلمة عن معناها اللغوي. قال رسول الله ﷺ (أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين). وأشار بالسَّبابة والوسطى).

التكافل: تأمين إسلامي. أنشئ كجمعية لجمع الأموال الخيرية استناداً إلى فكرة التعاون المتبادل، وقد صممت خطط التكافل لتجنب عناصر التأمين التقليدي (القائمة على الغرر الفاحش) والتي تشكل مشكلة كبيرة لدى المسلمين.

التلجنة: أن يلجأ شخص إلى آخر ويتواطأ معه في الاتفاق على خلاف ما سيعلنانه وقد تكون التلجنة في أصل العقد بأن يتم العقد سوريا دون تنفيذه/ في مقدار البدل بالزيادة/ النقصان الصوري للثمن/ في الشخص بالوكالة السريّة.

التلف: التلف في اللغة يعني الهلاك والعطب، وهو كذلك في الاستعمال الفقهي، والإتلاف هو إحداث التلف. وقد حكى الفقهاء أن التلف إما أن يكون بعارض سماوي، وهو ما يعبر عنه بالآفة السماوية/ بالجائحة. وإما أن يكون بفعل من المخلوق.

تلقي الرّكبان: التلقي في اللغة الاستقبال والمصادفة، والرّكبان جمع راكب وهم القادمون على المطايا، والمراد بتلقي الرّكبان في المصطلح الفقهي الخروج من البلد التي يجلب إليها القوت لملاقاة أصحابه القادمين لبيعه، ولا فرق بين كونهم راكبين/ غير راكبين واحد/ أكثر لشرائه منهم قبل أن يبلغوا به السوق.

تملك الرّبح واستحقاقه: يرى الحنفية وهو ظاهر المذهب الحنبلي ورأي الشافعية أن الرّبح يستحق/ يملك بالظهور، ويرى المالكية وهو ظاهر المذهب الشافعي ورأي الحنابلة أن الرّبح يستحق بالقسمة/ التوزيع بين الطرفين.

التملك: لغة واصطلاحاً جعل الغير مالاً للشيء، وهو عند الفقهاء على أربعة أنواع الأول، تملك العين بالعرض وهو البيع، والثاني، تملك العين بلا عوض، وهو الهبة، والثالث، تملك المنفعة بالعرض، وهو الإجارة، والرابع، تملك المنفعة بلا عوض، وهو العارية.

التمول: لغة من المال، تقول تمول فلان، أي صار ذا مال، ومنه قوله "ويطعم غير متمول مالا"، وفي رواية "غير متائل مالا" أي غير جامع للمال، وقوله ﷺ لعمر رضي الله عنه "خذ فتموله". وعرف معجم المصطلحات الاقتصادية والإسلامية التمويل بصفة عامة أنه توفير المستلزمات المالية للمشاريع والخطط، وتدبير الأموال وتنظيم شؤونها وإدارتها.

التقارير المالية: تتضمن التقارير المالية المعلومات التي يحتاجها المتعاملون من المنشأة لزيادة الثقة في قدرتها على تحقيق أهدافها، وتمكين هؤلاء المستخدمين من اتخاذ القرارات المناسبة تجاه علاقتهم معها. وتنقسم هذه التقارير إلى قسمين أساسيين هما القوائم المالية التي تنتجها أنظمة المحاسبة المالية حالياً، وتقارير مالية تحليلية عن الكسب والصرف المخالفين للشريعة، وتقارير عن أداء المصارف/ البنوك لمسؤوليتها تجاه المجتمع، وتقارير عن تطوير الموارد البشرية المتاحة لها، وغيرها من التقارير.

التقارير المالية الداخلية للوقف: تتضمن معاملات تحليلية عن معاملات الوقف المالية خلال فترة زمنية معينة، يتولى إعدادها الإدارة المالية بالوقف.

التقارير المالية للوقف: تتضمن معلومات عن معاملات الوقف المالية خلال فترة زمنية معينة تساعد في اتخاذ القرارات المختلفة.

تقارير الوقف: العرض والإفصاح عن أنشطة الوقف المختلفة خلال فترة معينة بطريقة وصفيّة إحصائية.

التقرير العام للوقف: عرض شامل عن جميع أنشطة الوقف وإيضاحات عليها خلال فترة زمنية معينة، كما يتضمن رؤية مستقبلية للمستقبل، ويتولى إعداده الإدارة العليا للوقف وأجهزتها التنفيذية.

تقرير المراقب الشرعي للوقف: الذي يوضح فيه المراقب الشرعي رأي هيئة الرقابة الشرعية للوقف عما إذا كانت معاملات الوقف مطابقة للأحكام الفقهية والفتاوى الصادرة في هذا الشأن.

تقسيم: تقسيط الدين في اللغة جعله أجزاء معلومة من القسط وهو الحصّة والتصيب، وجمعه أقساط، وفي الاصطلاح هو تقسيم الدين إلى حصص/ مقادير، لتتبع أقساط معلومة في آجال معلومة محدّدة.

التقويم: بيان القيمة من أهل الخبرة بالسلعة وهم المقومون ويقصد به في مجال الزكاة تحديد قيمة الموجودات الزكوية.

تكافل: المراد بالتكافل بين شخصين فأكثر لغة أن يصير كلّ واحد منهما كافلاً لصاحبه. والكافل هو الذي يعول إنساناً ويُنق عليه. من قولهم تكفل فلان بالشيء، الرّمه نفسه وتحمل به. وتكفل بالدين التزم به. ولا يخرج استعمال

التعزير المالي: التعزير في اللغة التأديب، من العزّر، وهو الرّدع والزجر. واصطلاحاً عقوبة غير مقدّرة شرعاً، تجب حقاً لله تعالى/ لآدمي في كلّ معصية ليس فيها حدّ ولا كفارة غالباً. وللحاكم أن يختار العقوبة المناسبة في كلّ حالة بحسب ما يحقق الغاية. والعقوبة التعزيرية قد تنصب على البدن/ تكون مقدّدة للحرية وقد تصيب المال وقد تكون غير ذلك.

تعليق المضاربة: أن يصدر التعاقد مربوطاً بشرط يجعل وجود العقد مرتبطاً بوجود أمر في المستقبل قد يقع وقد لا يقع. فلا توجد المضاربة إلا بوجود هذا الأمر المعلق عليه وهي جائزة عند فقهاء الحنفية والحنابلة.

تعيين وتشكيل الهيئة: تتكوّن هيئة الرقابة الشرعية من ثلاثة أعضاء/ أكثر يتمّ تعيينهم من قبل المساهمين في اجتماع الجمعية العمومية العادية بناء على توصية من مجلس الإدارة.

التعزير: يقال في اللغة غرّه غرّاً، وغروراً، أي خدعه وأطمعه بالباطل، وغرّر بنفسه تغريراً، عرّضها للهلاك. والتعزير في الاصطلاح الفقهي عبارة عن إظهار الشيء بمظهر غير حقيقي، مع إعطائه صفّة ليست له لكي يستثير رغبة الطرف الآخر فيقيد على إبرام العقد.

تغريم: التغريم في اللغة يعني جعل الغير غارماً. والتغريم من الغرم وهو ما ينوب الإنسان في ماله من ضرر بغير جناية ولا خيانة. ويقال فيها غرمت الدية والدين وغير ذلك، أي أدبته. ولا يخرج الاستعمال الفقهي للكلمة عن مدلولها اللغوي.

التفرق: التفرق في اللغة ضدّ التجمع، وهو كذلك عند الفقهاء، وإنهم ليستعملونه في كلامهم عن عقد الصرف والسلم وبيع الربويات ببعضها وغير ذلك ويريدون به تفرق العاقدین بأبدانها، كما في قولهم يشترط لصحة الصرف التقابض في البدلين قبل التفرق. ويشترط لصحة السلم تسليم رأس المال قبل التفرق....

التقادم: يقال في اللغة تقدّم الشيء إذا صار قديماً. وفي الاصطلاح الفقهي هو مرور الزمان. أمّا أصل مسألة التقادم، فهو أن لولي الأمر منع القضاة من سماع الدعوى في بعض الحالات بعد مضي مدة محدّدة معلومة، مع كون الحقّ يسقط بتقادم الزمان، وذلك تلافياً للتزوير والتحايل، لأنّ ترك الدعوى زماناً مع التمكن من إقامتها يدلّ على عدم الحقّ ظاهراً.

جمع جائحة، وهي الآفة تصيب الثمر من حرّ مفرط/ صِرَ/ بَرَدَ/ بَرَدَ يعظمُ حجمه، فينفصُ الثمر ويلقيه.

الجائحة: مصيبة/ حادثة تتلف المال مثل الحرائق والأعاصير والفيضانات وغيرها.

جَبَايَة: الجباية في اللغة واستعمال الفقهاء تعني الجمع والتحصيل. يقال جَبَيْتُ المَالَ والزَّكَاةَ والخراجَ جَبَايَة، أي جمعتُهُ. والجاي هو الذي يجمع مال الخراج، وكذا من يجمع الماء للإبل.

الجذعة: أنشئ الإبل التي أتمت أربع سنوات وطعنت في الخامسة.

الجِزَاف: بكسر الجيم وضمة وفتحها والكسر أفصح وأشهر هو بيع ما لم يُعْلَمَ قَدْرُهُ على التفصيل، أي خَرْصًا بلا كيل/ وزن/ ذرع/ عدّ/ تقدير. والمجازفة المساهلة، وقيل أصل الجِزَاف الجهل بالشئ، وهي كلمة فارسية معربة.

الجزية: المال الذي يوضع على الذمي يهودياً كان/ نصرانياً وأساس ذلك قول الله تعالى: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: 29].

الجَعَالَة: بكسر الجيم، وقيل بالتثنية. تطلق في اللغة على الجُعْل وهو ما يُجْعَلُ للإنسان على عمله فهو أعم من الأجر والثواب. أما في الاصطلاح الفقهي التَّزَامُ عوضٌ معلوم على عمل معلوم/ مجهول يُعَسَّرُ ضبطُهُ.

الجُعْل: في اللغة هو الأجر الذي يأخذه الإنسان عوضاً عن عمل يقوم به، ويُطلق أيضاً على ما يُعطاه المجاهد ليستعين به على جهاده. وقد سُمي بذلك في الإطلاقيين لأنه شيء يُجْعَلُ.

الجَلَب: في اللغة هو المجلوب، أي ما يُجَلَبُ من بلد إلى بلد. واستعمله الفقهاء بمعنى السلع والأقوات التي يجاء بها من بلد إلى آخر للتجارة. أما مصطلح (تلفي الجلب) فالمراد به عندهم استقبال القادمين الذين يحملون البضائع والأقوات لشرائها منهم قبل أن يبلغوا بها السوق.

الجمع بين المفترق والتفريق بين المجتمع: يقصد بذلك الصِّم بين الأنعام المفترقة في أماكن مختلفة/ التفريق بينهما للإعفاء/ للتقليل من مقدار الزكاة، وهو عمل منهجي عنه.

الجهالة: ضد العلم. مأخوذ من الجهل الذي هو خُلُو النفس من العلم/ اعتقاد شيء بخلاف ما هو عليه. ويستعمل الفقهاء لفظ (الجهالة) في ما إذا كان الجهل متعلقاً بخارج عن الإنسان كمبيع ومشترى ومؤخر وثمن ونحو ذلك من الأشياء.

التَّوْطِيف: يقصد به في مجال الزكاة فرض ضريبة على الأغنياء بالشروط الشرعية إذا كانت حصيد الزكاة لا تكفي، لقول رسول الله ﷺ (إن في المال حقاً سوى الزكاة). أخرجه ابن ماجة والترمذي.

التَّوْطِيف (في الزكاة): يقصد به في مجال الزكاة فرض ضريبة على الأغنياء بالشروط الشرعية إذا كانت حصيد الزكاة لا تكفي، لقول رسول الله ﷺ: "إن في المال حقاً سوى الزكاة".

توقيت مال الوقف: حبس المال الموقوف لأجل محدّد معلوم، يرد للواقف بعد انتهاء هذا الأجل.

توكيل الواعد بالشراء: توكيل البنك لعميله الواعد بالشراء بشراء السلعة، والأصل أن يشتري البنك السلعة بنفسه مباشرة/ عن طريق وكيل غير الواعد بالشراء. ولكن يجوز توكيل الواعد بالشراء عند الضرورة والحاجة الملحة التي تقرها الهيئات الشرعية لإدارة البنك، ويشترط حينئذ ألا يتولّى الوكيل البيع لنفسه، كما يجب في هذه الحالة مراعاة أن يدفع البنك الثمن للبائع مباشرة ولا يودعه في حساب العميل الواعد بالشراء لاجتناب الصورية، كما يجب حصول البنك على وثائق للتأكد من حقيقة البيع.

الثمار: نتاج الشجر.

الثمن: ما تراضى عليه المتبايعان ليكون ثمناً للمبيع في عقد البيع ويطلق الفقهاء كلمة (الثمن) في مقابل القيمة، ويريدون بها (العوض) الذي تراضى عليه المتعاقدان، سواءً أكان مطابقاً لقيمتها الحقيقية أم ناقصاً عنها أم زائداً عليها). ووجود الثمن شرط في انعقاد البيع صحيحاً.

ثمن الاستصناع: مجموع التكلفة الكلية التي يتحملها الصانع مضافاً إليها ربحه، ويسمى أيضاً مبلغ الاستصناع. ويشترط فيه أن يكون معلوماً عند إبرام العقد ويجوز أن يكون نقوداً/ عيناً/ منفعة لمدة معينة. كما يجوز تعجيله/ تأجيله/ تقسيطه.

الثنّى (بكسر الثاء): لغة هو أن يفعل الشئ مرتين، اصطلاحاً هو تكرار أداء الزكاة للمال نفسه خلال حول واحد، وهو منهي عنه شرعاً لقوله ﷺ: "لا ثنّى في الصدقة" أي لا ازدواجية في الصدقة، إلا إذا تغيّرت صورة المال نفسه كالمحصول الزراعي/ الماشية بالبيع مثلاً.

جائحة: الجائحة في اللغة الآفة. وكذا المصيبة تحلّ في مال المرء. وقال الأزهري والجوائح

التنضيض: تحويل البضائع والعروض إلى نقود أي بيعها وتحويلها إلى مال ناض سائل (سيولة) وهي مأخوذة من النض أي الذهب والفضة. والتنضيض هو الأصل الشرعي لإمكانية حساب الربح في المشاركة والمضاربة لأنه يتوقف عليه استرجاع القدر الفعلي لرأس مال المشاركة من النقود واحتساب ما زاد عليه ربها إجمالاً يتحول بعد إخراج المصاريف إلى ربح صاف قابل للتوزيع.

تواء الدين (هلاكه): التوى على وزن الحصى هو الهلاك. وقد ذهب الحنفية خلافاً لجمهور الفقهاء إلى أن المحيل لا يبرأ براءة مطلقة إذا توى (هلك) الدين عند المحال عليه بل إن الدين يعود إلى ذمته، وذلك دون الحاجة لاشتراط المحال الرجوع عند التوى لأن ما ثبت للمحال لدى المحال عليه خلف لما كان له عند المحيل، فإذا فاتته الخلف رجع إلى الأصل.

التوافق مع الشريعة: فعل/ نشاط يتوافق مع متطلبات الشريعة/ القانون الإسلامي. يستخدم هذا التعبير غالباً في الصناعة المصرفية الإسلامية كمرادف لكلمة (إسلامي) على سبيل المثال/ تمويل متوافق مع الشريعة/ استثمار متوافق مع الشريعة.

التورق: لغة هو أكل الورق يقال تورقت الناقة إذا أكلت الورق، والورق بكسر الراء بمعنى الدراهم من الفضة. واصطلاحاً هو أن يشتري سلعة من بائع ويتفق معه على سداد قيمتها آجلاً، وبعد شرائها منه يقوم ببيعها لطرف ثالث غير البائع، وعادة ما يكون بأقل مما اشتراها به ليحصل بذلك على التقد. ويذكر الفقهاء التورق مع بيع العينة لوجود الشبه بينهما في تحصيل التقد إلا أنه يوجد بينهما بعض الفروقات.

التوريق: تقسيم ملكية الموجودات من الأعيان/ المنافع/ هما معاً إلى وحدات متساوية القيمة، وإصدار صكوك بقيمتها ويسمى التصكيك/ التسنيد.

توزيع الربح: يوزع الربح بشكل نهائي على أساس تصفية الموجودات سواء بالتنضيض الحقيقي للمال أي تحويله إلى نقود/ بالتنضيض الحكي وهو التقويم للموجودات بالقيمة العادلة. ويجوز توزيع مبالغ تحت الحساب قبل التنضيض الحقيقي/ الحكي على أن تتم التسوية لاحقاً مع الالتزام برد الزيادة عن المقدار المستحق فعلاً بعد التنضيض.

البنك بتمويل الاستثمارات المقيّدة من أموال أصحاب حسابات الاستثمار المقيّدة وبدون أن يستخدم موارده الذاتية في تمويل هذه الاستثمارات.

الحسابات الختامية للوقف: ملخصات بنتائج معاملات الوقف المالية خلال فترة محدّدة، المستخرجة من المستندات والدّفاتر والسجلات والمعدة وفق الأسس والسياسات المحاسبية للوقف، ومنها حساب الوقفية، وحساب مقبوضات ومدفوعات الوقف، وحساب إيرادات ونفقات الوقف، وحساب مصارف/ البنوك الوقف.

حصّة المزارع: المقابل الذي يحصل عليه المزارع بالمزراعة ويجب أن يكون نصيباً معلوماً شائعاً من ناتج المحصول فإذا كان المقابل من غير المحصول فلا يصح العقد.

حصّة المساقى: المقابل الذي يحصل عليه عامل المساقاة، ويشترط أن يكون جزءاً معلوماً مشاعاً من الثمر كالنصف والثلث، ولا يصح أن يكون من غير الثمر.

حصّة المغارس: المقابل الذي يحصل عليه عامل المغارسة، وهو الاشتراك في الأرض والشجر إذ يشترط أن يكون للعامل حظه من الأرض والشجر، فإن كان له حظ من أحدهما فقط لم يجز.

حصر أملاك الورثة: كافة الأصول التي يمتلكها شخص عند وقت وفاته، وتشمل هذه الأصول الأوراق المالية والعقارات والأملاك في شركات، والأملاك الشخصية والسبيلة النقدية وغير ذلك.

الحطيطة: في اللغة من الخط، وهو إنزال الشيء من علو إلى سفلى. يقال خط من الثمن كذا، أي أسقط، واسم المحطوط الحطيطة. أما بيع الحطيطة في الاصطلاح الفقهي فهو البيع بمثل الثمن الأول الذي اشترى به البائع، مع حط قدر معلوم منه.

الحقّة: أنشئ الإيل التي أتمت ثلاث سنوات وطعنت في الرابعة.

حقوق أصحاب الملكية: هي الحقوق التي يحصل عليها أصحاب الملكية/ المسهمون في الأصول والموجودات. ويقصد بحقوق أصحاب الملكية في البنوك الإسلامية مقدار ما يتبقى من موجودات المصرف/ البنك بعد استبعاد المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها، ولهذا يطلق عليها أحياناً اصطلاحاً (القيمة المتبقية لأصحاب حقوق الملكية).

حسابات الاستثمار: الحسابات التي يرغب أصحابها في توظيفها وتدخل في مفهوم المضاربة/ المشاركة.

حسابات الاستثمار الخاص: الودائع التي يقبلها المصرف/ البنك من المودعين لغايات الاستثمار المخصص في المشروع المحدّد/ استثمار لغرض معيّن، ويوقع بموجب هذا المشروع المحدّد المصرف الإسلامي عقداً للمضاربة المقيّدة بحيث يكون المصرف/ البنك هو المضارب والمودعين في حسابات الاستثمار المخصص هم أرباب المال، ويقوم المصرف/ البنك بتشغيل هذه الودائع الاستثمارية بحسب الاتفاق وعلى ضمانه أصحابها الذين يتحملون مخاطر الاستثمار التي قد تحدث خلال المدة الاستثمارية للمشروع، وفي حالة الرّبح فإنه يوزع بين أصحاب الودائع والمصرف/ البنك المضارب وفقاً إلى النسب المتفق عليها التي تحدد مسبقاً عند فتح الحساب، أما في حالة الخسارة فسيتحمل أصحاب الاستثمار المخصص الخسارة بالكامل بشرط عدم تقصير المصرف/ البنك الإسلامي.

حسابات الاستثمار المطلقة: الأموال النقدية التي يستلمها المصرف/ البنك على أساس القبول العامّ منه والتي يعطي أصحابها الحق للمصرف/ البنك لاستثمارها على الوجه الذي يراه مناسباً، دون تقييدهم له باستثمارها بنفسه/ في مشروع معيّن/ لغرض معيّن/ بكيفية معيّنة. كما أنهم يأذنون له بخلطها بأمواله الذاتية (حقوق أصحاب الملكية) // الأموال التي له حقّ التصرف فيها (الحسابات الجارية) ويشترك الطرفان في ما يتحقّق من أرباح بحصص شائعة، على أن يأخذ المصرف/ البنك نصيبه من الرّبح بصفته مضارباً، وتوزيع الخسائر بقدر الإسهام في التمويل.

حسابات الاستثمارات المقيّدة: الموجودات بجميع أنواعها سواء كانت في صورة محفظة استثمارية أم صندوق استثماري أم حيز حسابات استثمارية مقيّدة لدى المصرف/ البنك، إذا كان المصرف/ البنك قد قام باستثمارها لصالح أصحابها وفقاً لشروط الاتفاق معهم. ويقتصر دور المصرف/ البنك على إدارتها، سواء على أساس عقد المضاربة المقيّدة/ على أساس عقد الوكالة وبالتالي لا تعتبر الاستثمارات المقيّدة موجودات للمصرف/ البنك ولا تظهر في قوائمها المالية، حيث لا يحقّ للمصرف/ البنك حرية التصرف فيها دون مراعاة القيود التي نصّ عليها الاتفاق بين المصرف/ البنك وأصحاب حسابات الاستثمار المقيّدة. وفي العادة يقوم المصرف/

الحب: لغة واصطلاحاً مفرد وجمعه حُبّوب وحُبّان وحُبوبات. قال تعالى: ﴿فَأَنْبِئْنَا فِيهَا حَبًّا﴾ [عبس: 27] وهو ما يكون في السّنبّل والأكمّام كالحنطة، والشّعير، والسّلت، ويطلق على ما يؤكل من البذور.

الحبس: الحبس/ الجبوس هو الوقف.

حبس الأصل: منع الواقف من التصرف في الشيء الموقوف لأجل معلوم/ مطلقاً ويقصد بالأصل الشيء الموقوف أي المال/ المنفعة الموقوفة.

حجّة الوقف: كتاب يوضح فيه الواقف شروط الوقف من حيث المستحقّين ومدة الوقف ونوعه، والنظارة... وما يتصل بكلّ ذلك وما يتفرع عنه.

الحجر: الحجر في اللغة المنع. ثمّ استعمل في اصطلاح الفقهاء في منْع مخصوص وهو المنع من التصرف في المال. وهو عندهم نوعان حجر على الإنسان لحق نفسه، وحجر عليه لحق غيره فأما الحجر عليه لمصلحة نفسه، كالحجر على الصبي والمجنون. وأما الحجر عليه لمصلحة غيره كالحجر على المفلس لحق الغرماء.

الحساب الاستثماري المشترك: بمجرد الإيداع في هذا الحساب فإن أصحاب هذه الحسابات يعطون الحقّ للمصرف/ البنك باستثمار أموالهم على أساس المضاربة بصبغته المطلقة الذي يراه مناسباً دون تقييد في مشروع معيّن، كما أنهم يأذنون له بخلط أموالهم بأموال المصرف/ البنك الذاتية/ الأموال التي له حقّ التصرف فيها والتي تمثل (الودائع تحت الطلب).

حساب مصارف/ البنوك الوقف: ملخص بمصارف/ بنوك الوقف النقدية والعينية المقومة محللة حسب نوع وفئة المنصرف لهم خلال فترة معيّنة.

حسابات الادخار (التوفير): حسابات يتمّ السحب والإيداع فيها بأيّ وقت وفق شروط معيّنة عادة ما تكون ضئيلة الحجم ويهدف أصحابها من وضعها في المصرف/ البنك توفيرها لمتطلبات المستقبل/ الحالات الضرورية المفاجئة، والمصارف الإسلامية تقدّم تسهيلات لكي تشجع صغار المدخّرين من خلال تقديم الحوافز لهم/ من خلال تشغيل أموالهم عن طريق مختلف العقود وتحقيق عوائد لهم مع مراعاة حقّ المودع بالسحب متى شاء، ومن خلال هذه الصّفات فإنها تجمع بين صفات الودائع الاستثمارية والودائع الادخارية.

فيصير حينئذ ما يتحقق من ربح/ خسارة مشتركة بين المتعاقدين، ولو تحققنا أن ذلك ناشئ عن المال المقدم من أحدهم.

الخلط في المضاربة: قيام المضارب بخلط مال المضاربة بماله الخاص والعمل فيهما معاً. فيكون المضارب في هذه الحالة شريكاً لرب المال في ما قدمه من مال، ومضارباً له في ما تسلمه.

خلطة الأنعام: أن يكون لدى اثنين/ أكثر كميات من الغنم/ الإبل/ البقر تشتت في المرافق كالمرعى والسقي والمأوى فتخف تكاليفها وتعامل كاملاً الواحد في النصاب والقدر الواجب.

الخلطة في النصاب: يعامل المال المملوك لإثنين/ أكثر معاملة المال الواحد بسبب الاتحاد في الأوصاف والطُروف كوحدة المرعى والسقي والإيواء، وقد ورد النص الشرعي بشأنها في الأنعام، وأخذت بها بعض المذاهب في الزرع والثمار والنقود.

خمس الزكاة: مقدار الزكاة الواجبة في الزكاز وتمثل وحدة من كل 5 وحدات وبالنسبة المئوية (20%)، وأساس ذلك حديث رسول الله ﷺ (وفي الزكاز الخمس) ولا يشترط لزكاة الزكاز حول ولا نصاب.

الخيار: الخيار في اللغة مصدر من الاختيار، لأنه به يتمكن العاقد من اختيار تمام العقد/ فسخه والتحلل منه بعد عقده. وشرعاً حق العاقد في فسخ العقد/ إمضائه، لظهور مسوغ شرعي/ بمقتضى اتفاق عقدي.

خيار التعيين: أن يتم التعاقد على واحد من عدّة أشياء على أن يقوم المشتري بالتعيين لما يختاره منها خلال مدة معينة وهو في معنى خيار الشرط الذي ورد به الشرع فالحق به في جواز اشتراطه وحده/ مع خيار الشرط، وينتهي بتعيين ما يختاره.

خيار الشرط: الحق في فسخ العقد خلال مدة معينة. فخيار الشرط أن يشترط أحد المتعاقدين/ كلاهما أن له الخيار مدة معينة ليقرر هل يلتزم بالبيع/ يردّه، وقد أجمع الفقهاء على مشروعية خيار الشرط.

خيار المجلس: حق العاقد في إمضاء العقد/ رده، منذ التعاقد إلى التفريق/ التأخير. وخيار المجلس يثبت بحكم الشرع فلا يحتاج إلى اشتراط عند العقد، بل يستحقه العاقدان تلقائياً بمجرد التعاقد وهو من قبيل خيارات التروّي لتحقيق مصلحة العاقد.

المالك في ملكه بالبناء والغرس والهدم وغير ذلك من وجوه التصرف.

الخاص: الشخص الذي يقوم بعملية التقدير، وجمعه الخراصون.

الختم: قطعة من المعدن/ مادة أخرى تستخدم لضم طرفي مشبك بصورة محكمة.

خراج: الخراج في اللغة الغلّة. وفي الاصطلاح الفقهي هو ما يوضع على الأرض غير العشرية من حقوق تؤدّى عنها إلى بيت المال.

الخراج: المال المفروض على الأرض الخراجية، وقيل هو المال الذي يوضع على الذمي المالك للأرض وقيل الإتاوة/ الضريبة على الأرض.

خراج الأرض: مقدار الضريبة التي تفرض على الأرض، وهو نوعان خراج وظيفة بتقدير قدر معين من الناتج/ خراج مقاسمة بتقدير نسبة مئوية معينة منه.

الخرص: الحزر والتخمين والتقدير والظن، ويقصد به في مجال الزكاة تقدير زكاة الزروع والثمار يبدو صلاحها بصورة تقريبية بدون كيل/ وزن.

خسارة: الخسارة في اللغة تعني النقص في ما شأنه النماء، وهي ضدّ الربح. وقال الراغب هي انتقاص رأس المال، وعلى ذلك يقال خسر فلان في تجارته خسارة وخُسراً وخُسراً، أي نقص رأس ماله. وتنسب الخسارة للإنسان فيقال خسر فلان، وللفعّل، فيقال خسر تجارته، ولا يخرج الاستعمال الفقهي للكلمة عن معناها في اللغة.

خسارة المضاربة: النقصان الذي يحدث لرأس المال، ورب المال هو الذي يتحمل الخسارة لوحده إذا تحققت، بينما يتحمل المضارب حينئذ خسارة جهده وعمله.

خطاب الضمان: تعهد كتابي يتعهد بمقتضاه المصرف/ البنك بكفالة أحد عملائه في حدود مبلغ معين تجاه طرف ثالث بمناسبة التزام ملقى على عاتق العميل المكفول، وذلك ضماناً لوفاء هذا العميل بالتزامه تجاه ذلك الطرف خلال مدة معينة، على أن يدفع المصرف/ البنك المبلغ المضمون عند أول مطالبة خلال سريان الضمان.

الخلط في الشركة: اختلاط الأموال حقيقة بضم بعضها إلى بعض، وقد يكون حكماً بأن يعتبر المال المخصص للشركة من كل واحد منهم مالا مشتركاً بين جميع الشركاء دون أن يتميّز أحد النصيبين عن الآخر، وذلك باللفظ المفيد لاختلاط المالين،

حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة:

القيمة المتبقية لأصحاب حسابات الاستثمار المطلقة في تاريخ قائمة المركز المالي من الحسابات/ المبالغ التي يتسلمها المصرف/ البنك بعد حسم مسحوباتهم/ استرداداتهم منها، وإضافة ما يخصهم من الأرباح/ حسم ما يخصهم من الخسائر الناتجة عن الاستثمار.

الحكر/ التحكير: عقد إجارة يقصد به استبقاء الأرض الموقوفة على يد المستأجر، للبناء/ الغرس فيها ما دام يدفع أجر المثل. أي هو استغلال الأرض الموقوفة بتأجيرها لغرض معين دون تحديد مدة معينة فيملك المحكر حق البقاء والقرار.

الحلي: ما تتزين به المرأة وتعدّه للاستعمال الشخصي من المصوغات الذهبية والفضية وغيرهما مثل اللؤلؤ والمرجان والزبرجد والماس وما في حكم ذلك.

حمالة: الكفالة، وهي ما يتحمّله الرجل الذي يصلح بين الناس.

الحوالة: نقل الدين من ذمة إلى ذمة.

الحوالة المصرفية/ البنكية: أن يقوم المصرف/ البنك بتحويل النقود إلى الخارج/ استقبالها من الخارج. وهي إحدى الخدمات التي تقدّمها المصارف/ البنوك لعملائها وتعرف في العمل المصرفي/ البنكي باسم الحوالة المصرفية/ البنكية.

الحول: مرور عام قمرى منذ وجد النصاب، والعبارة بأول الحول وآخره ولا يضر نقصان النصاب في أثناء الحول وهو مذهب الحنفية وقد أخذ به مؤتمر الزكاة الأول. ولا يعتبر الحول في الزروع والثمار بل تتركز عند الحصاد/ الجذاذ والحول مظنة النماء في النقود وعروض التجارة. وإذا كان الفرد/ المصرف/ البنك يراعي في النشاط الحول الشمسي فإنه يزيد في النسبة بما يقابل فرق أيامه عن الحول القمري فتكون النسبة 2.5775 % كما نصّ على ذلك مؤتمر الزكاة.

حولان الحول: أن ينقضي على بلوغ المال نصاباً اثنا عشر شهراً بحساب الأشهر القمرية، / الأشهر الشمسية مع مراعاة فرق الأيام في نسبة الزكاة.

الحيازة: يقول أهل اللغة إن كل من ضمّ إلى نفسه شيئاً، فقد حازه حوزاً وحيازة. أما في الاصطلاح الفقهي، فلها معنيين أحدهما أعم من الآخر. في المعنى الأعم هي إثبات اليد على الشيء والتّمكن منه، وهو نفس معنى القبض عند سائر الفقهاء. والحيازة بالمعنى الأخص هي وضع اليد والتّصرف في الشيء المحوز كتصرف

خيار النقد: حق يشترطه العاقد للتمكن من الفسخ لعدم نقد المشتري الثمن خلال مدة معينة. وتستند مشروعيته أيضاً إلى مشروعية خيار الشُّرط، لأنه يحقق فرصة الثَّروى للمشتري، وفرصة حصول البائع على الثَّمن دون مباطلة من المشتري بعد الارتباط بالعقد.

خيار الوصف: حق الفسخ لتخلف وصف مرغوب فيه اشترطه العاقد في المعقود عليه ومثاله أن يشتري إنسان شيئاً ويشترط فيه وصفاً مرغوباً له، كمن اشترى حصاناً على أنه عربي أصيل فإذا هو هجين.

الدَّراهم: عملة مسكوكة من الفضة والدَّهرم الشَّرعي ويعادل من حيث الوزن 7/10 من الدِّنار ويعادل الدَّهرم بالجرام 2.975 جرام.

الدَّين (معاملات): يقال في اللغة دايئٌ فلاناً، إذا عاملته ديناً، إما أخذاً وإمّا إعطاءً. والتَّدائن والمداينة دفعُ الدَّين. سُمِّيَ بذلك لأنَّ أحدهما يدفعه والآخر يلتزمه.

دين الاستصناع: مبلغ الاستصناع أيُّ الثَّمن المتعاقد عليه مطروحا منه أيُّ دفعة مقدمة من المشتري المستصنع سواء عند توقيع العقد/خلاله.

الدَّين الحال (المعجل): ما يجب أدائه عند طلب الدَّائن، فتجاوز المطالبة بأدائه على الفور، والمخاصمة فيه أمام القضاء. وهو خلافُ الدَّين المؤجل.

دين الصَّحة: الدَّين الذي شغلت به ذمة الإنسان في حال صحته سواء ثبت بإقراره فيها أم بالبينة، ويلحق به في الحكم الدَّين الذي لزمه وهو في مرض الموت وكان ثبوته بالبينة كأن تزوج وهو مريض بهر المثل/ اشترى شيئاً بمثل قيمته/ أئلف مالا لغيره وكان ذلك بهرأي من الشَّهود.

الدَّين الصَّحيح: الدَّين الثَّابت الذي لا يسقط إلا بالأداء/ الإبراء، كئتمن المبيع وأجرة الدَّار ودين القرض ودين المهر ودين الاستهلاك ونحوها. وقسيم الدَّين الصَّحيح في المصطلح الفقهي الدَّين غير الصَّحيح، حيث إن الفقهاء قسموا الدَّين باعتبار موجبات سقوطه إلى قسمين صحيح وغير صحيح.

الدَّين الضَّعيف: كل دين ملكه الإنسان بغير فعله لا بدلا عن شيء نحو الميراث/ بفعله لا بدلا عن شيء كالوصية/ بفعله بدلا عما ليس بهال كالمهر وبدل الخلع والصَّلع عن دم العمد والدَّية وبدل الكتابة، أي هو بدل ما ليس بهال.

الدَّين الظَّنون: الدَّين الذي لا يدري صاحبه أيصل إليه أم لا، وفي حديث عمر (لا زكاة في الدَّين الظَّنون).

دين العبد: كل دين له من العباد من يطالب به على أنه حق له، كئتمن مبيع وأجرة دار وبدل قرض وعوض إلتاف وأرش جناية، ولصاحب هذا الدَّين أن يطالب به المدين وأن يرفع أمره إلى القاضي إذا امتنع عن الوفاء ليجبره عليه بالمؤيدات الشَّرعية التي تحمل المدين المماطل على الوفاء.

دين الله: كل دين ليس له من العباد من يطالب به على أنه حق له، وهو نوعان 1. نوع يظهر فيه وجه العبادة والتَّقرب إلى الله تعالى، وهو ما لا مقابل له من المنافع الدُّنيوية بالنسبة للمكلف، مثل الصدقات والتَّذور والكفارات، 2. وهو نوع يفرض لتمكين الدَّولة من القيام بأعباء المصالح العامة للأمة، وهو ما يقابل في الغالب بمنفعة دنيوية للمكلف، فيعتبر مؤونة وضريبة على المال.

دين المربحة: ما يثبت في ذمة المشتري من دين بعد إتمام بيع المربحة، وهو يساوي ثمن المربحة ناقصاً أي دفعة مقدمة/ أقساط مسددة.

الدَّين المرجو: لغة ظنٌ يقتضي حصول ما فيه مسرة. اصطلاحاً هو الدَّين المقذور عليه الذي يظن الدَّائن ويأمل اقتضاه، لكون المدين حاضرا مليئاً مقرا به باذلاً له/ جاحدا له لكن عليه بينة.

دَيْنُ المَرَض: الدَّين الذي لزم الإنسان بإقراره وهو في مرض الموت ولم يكن هناك طريق لثبوته غير ذلك، سواء ادَّعى وقوع سببه في الصَّحة أم في مرض الموت. وقسيم دين المرض عند الفقهاء دين الصَّحة.

الدَّين المُشْتَرَك: ما كان سبب ثبوته في ذمة المدين متحداً، سواء أكان ثمن مبيع مشترك بين اثنين أم أكثر بيعَ صفقة واحدة ولم يذكر في العقد مقدار ثمن حصة كل واحد من الشُّركاء، أم كان ديناً آيلاً بالإرث إلى عدَّة ورثة، أم كان قيمة مال مستهلك مشترك، أم بدل قرض مستقرض من مالٍ مشترك بين اثنين/ أكثر.

الدَّين المُطْلَق: الدَّين المُرسَل الذي يتعلَّق بذمة المدين وحدها، ولا يتعلَّق بشيء من أمواله، سواء أكانت مملوكة له عند ثبوت الدَّين أم ملكها بعد ذلك. وتكون جميع أموال المدين صالحة لوفاء أي دين مطلق ثبت عليه، ولا يكون الدَّين المطلق مانعاً له من التَّصرُّف في أمواله بأي نوع من أنواع التَّصرُّفات.

الدَّين المؤتَّق: الدَّين المتعلَّق بعين مالية من أعيان المدين، تأكيداً لحق الدَّائن وتوثيقاً لجانب الاستيفاء، مثل الدَّين الذي استوثق له صاحبه برهن، فإنه يتعلَّق بالعين المرهونة، بحيث لا يكون لصاحبها حق التَّصرُّف فيها إلا بإذن المرتهن، كما يقدم حق المرتهن في استيفاء دينه منها على مَنْ عداه من الدَّائنين.

الدَّين المؤجَّل: ما لا يجب أدائه قبل حلول أجله، أي هو ما كان أدائه مستحقاً في وقت معين في المستقبل، لكن لو أدَّى قبله يصحُّ ويسقط عن ذمة المدين. والدَّين المؤجل قد يكون منجماً على أقساط، لكل قسط منها أجل معلوم يجب الوفاء به في الموعد المضروب له، ولا يجبر المدين على الأداء قبل حلول الأجل.

الدَّين غير الصَّحيح: الدَّين الذي يسقط بالأداء والإبراء وبغيرهما من الأسباب الموجبة لسقوطه، مثل دين الكتابة، فإنه يسقط بعجز المكاتب عن أدائه، وكالدَّيُون التي لله تعالى عند مَنْ يسقطها بالموت من الفقهاء.

الدَّين غير المرجو (الضَّمار): لغة يطلق على ما لا يرجى من المال والوعد وكل شيء لست منه على ثقة. اصطلاحاً هو الدَّين الذي يئس صاحبه من عوده إليه في الغالب، لجحود المدين وعدم البينة عليه.

الدَّين غير المشترك (المستقل): الدَّين الذي يثبت في ذمة المدين بسبب مختلف عن غيره من الدَّيُون المتعلَّقة بذمته، كأن أقرض اثنان، كل منهما على حدته مبلغاً لشخص/ باعاه مالا مشتركاً بينهما، وسُمي حين البيع كل واحد منهما لنصيبه ثمناً على حدة.

الدِّينار: عملة مسكوكة من الذهب، ووزن الدِّينار الشَّرعي (الإسلامي) مثقال من الذهب ويعادل المثلثال بالجرام 4.25 جرامات.

الدَّيُون: ما يثبت في الذَّمة من مال بسبب مشروع يقتضي ثبوته.

الدَّيُون التجاريَّة: ما يثبت في الذَّمة من مال بسبب المعاملات التجاريَّة المختلفة.

الدَّيُون الشَّخصيَّة: ما يثبت في الذَّمة من مال بسبب تأمين الحاجات الأصليَّة.

الدَّيُون المرجوَّة: الدَّيُون المستحقة على الغير المرجوة السَّداد بسبب إقرار وملاءة المدين، ويطلق عليها الدَّيُون الجيدة/ القويَّة.

الرَّقاب: أحد مصارف/ البنوك الزكاة ويقصد بها العبيد المملوكون يعطون من الزكاة لتحرير رقابهم وعق أنفسهم، ويشمل أيضاً تحرير الأسرى المسلمين.

الرَّقة: الدَّراهم المضروبة من الفضة، وفي الحديث الشَّريف (وفي الرقة ربع العشر). رواه البخاري.

الرَّكاز: المال المدفون تحت الأرض، وفي الحديث الشَّريف (وفي الرِّكاز الخمس). رواه الجماعة.

رِكاز: يطلق الرِّكازُ في اللغة على المال المدفون إمَّا بفعل آدمي كالكنز، وإمَّا بفعل إلهي كالمعدن. وقد اختلف الفقهاء في حقيقة الرِّكاز على قولين (أحدهما) لجمهور الفقهاء من الشَّافعية والمالكية والحنابلة وهو أنه المال المدفون في الجاهلية (الثاني) للحنفية وهو أنه المال المركوز في الأرض، مخلوقاً كان/ موضوعاً فيها، فيعَمُّ المعدن الخلفي والكنز المدفون.

الرَّهن (لغة وشرعاً): لغة أصل يدل على ثبات شيء يمسك بحق/ غيره. وهو إمَّا يدل على الثبوت والدوام، يقال ماء رهن أي راكم، وحالة راهنة أي ثابتة/ يدل على الحبس وال لزوم، قال الله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [المدرثر: 38] أي محبوسة. اصطلاحاً يطلق الفقهاء الرهن على أمرين على عقد الرهن، وعلى الشيء المرهون نفسه.

الرَّزوع: نتاج غير الشجر من الثباتات المختلفة.

الرَّزكاة: الزكاة لغة البركة والطهارة والنماء والصَّلاح. وشرعاً هي قدر معلوم من أموال معيَّنة، مخصَّص إلى مصارف/ بنوك معيَّنة. فالزكاة فريضة في الأموال النَّاميَّة فعلاً/ القابلة للنماء ومنها النَّقود والموجودات الأخرى ماعدا التي يتم اقتنائها لغبر التجارة كالموجودات الثابتة من العقارات وعروض القنيَّة.

زكاة الأعطيات: هي الزكاة التي تجب على المسلم في الأجور والرَّواتب والمكافآت والمزايا وما في حكم ذلك عن العمل الذي يؤديه سواء كان العمل عضلياً أم ذهنيّاً/ خليطاً منهما.

زكاة الفائض التأميني: يجب على حملة الوثائق إخراج الزكاة عن الفائض التأميني الذي يوزَّع عليهم، وذلك بضمِّه إلى الوعاء الرِّكوي لحامل الوثيقة. وإذا كان هناك نص قانوني يلزم الشركة بإخراج الزكاة/ نص على ذلك في النظام الأساسي/ الوثائق/ اللوائح فإنَّ

ربا الفضل: بيع مال ربويٍّ بمثله مع زيادة في أحد البدلين ومثاله إذا اشترى صاعاً من قمح بصاع ونصف من جنسه وتقابض المتعاقدان العوض في مجلس العقد، فهذه الزيادة بنصف صاع من القمح لا مقابل لها، وإمَّا هي فضل لهذا سمي هذا النوع بربا الفضل. والمراد بالمال الربوي ما يجري فيه حكم ربا الفضل من الأشياء. وقد نصَّ الحديث على تحريم ربا الفضل في ستة (6) أشياء هي الذهب، والفضة، والبر (القمح)، والشَّعير، والتمر، والملح. وتقاس عليها أنواع أخرى بحسب توافر العلة من عدمه، وهي كون الشيء قوتاً/ كونه مطعوماً، أو كونه مكيلاً/ موزوناً.

ربا القروض: الزيادة المشروطة في بداية العقد التي يأخذها المقرض من المقرض. والأصل أن القرض يرد بمثله فإن جر نفعا نقدياً/ عينياً اعتبر فائدة ربويَّة محرمة.

ربح المضاربة: المبلغ الرائد بعد استرداد رب المال ما قدمه، ويطلق الفقهاء على ذلك بأنه لا ربح في المضاربة إلا بعد سلامة رأس المال. ويشترط الاتفاق على توزيع الربح عند التعاقد بأي نسبة شائعة لأن الربح على ما اصطلاح عليه المتعاقدان كما يقول الفقهاء.

الربح: في اللغة الزيادة الحاصلة في التجارة ويطلق على كل ما يعود من ثمرة العمل. ويسند الفعل تارة إلى صاحب التجارة وتارة إلى التجارة نفسها، فيقال ربح في تجارته وربحت تجارته. وفي المصطلح الفقهي هو على الزيادة في رأس المال نتيجة تقلب المال من حال إلى حال في عمليات التبادل المختلفة.

ربح العشر: وحدة من كل أربعين وحدة من المال المزكى، وبلغه الأرقام (1/40)، وبالنسبة المئوية (2.5%).

رسوم استبدال بطاقة الائتمان: الرسوم التي تحصل عند ضياع البطاقة الائتمانية من حاملها/ تلفها/ سرقته، فيصدر البنك بدلا عنها عند إبلاغه بذلك، ولا مانع شرعاً من تقاضي المصارف/ البنوك مثل هذه الرسوم عن خدمات الاستبدال للبطاقة.

رسوم عضوية بطاقة الائتمان: الرسوم التي يحصلها المصرف/ البنك المصدر لبطاقة الائتمان لمرة واحدة وذلك عند الموافقة على طلب العميل للحصول على البطاقة أول مرة، وتقاضي هذه الرسوم جائز شرعاً.

الرِّضا: المراد بالرِّضا ارتياح النفس وانسائها عن عمل ترغب فيه.

الدَّيُون المعدومة: الدَّيُون التي يتعذر تحصيلها في المستقبل لكون المدين مفلساً/ غائباً/ يتعذر الاتصال به.

الدَّيُون غير المرجوة: الدَّيُون المستحقة على الغير التي لا يتوقع استيفائها بسبب عدم ملاءة المدين/ جحوده (إنكاره)/ مما طلته، ويطلق عليها الدَّيُون المشكوك في تحصيلها/ الدَّيُون الضَّعيفة.

الذهب: المعدن النفيس الثمين المعروف، وهو الثَّبر.

رأس المال (في المعاملات): رأس المال في اللغة أصل المال بلا ربح ولا زيادة، ويرد على هذا المصطلح على أسنة الفقهاء بمعاني مختلفة في باب السَّلم/ في المضاربة/ في شركة الأموال/ في بيوع الأمانة/ في باب الرِّبا

رأس مال السَّلم: ثمن البضاعة وقد يكون نقداً/ عيناً/ منفعة ويشترط في رأس المال التسليم الفعلي للبائع (المسلم إليه) بأن يدفعه المشتري بالكامل في مجلس العقد قبل أن يتفرقا.

رأس مال المضاربة: المبلغ المدفوع الذي يقدمه رب المال إلى المضارب للعمل به في نشاط المضاربة ويشترط فيه أن يكون معلوم المقدار والصفة، وأن يكون نقداً، أما إذا كان رأس المال عروضا أي سلعاً تجاريَّة فيشترط تقويمها بالنقود عند التعاقد واعتبار تلك القيمة هي المسهمه برأس مال المضاربة.

الرِّبا: لغة هو الزيادة والثَّماء، يقال ربا الشيء يربو رباً ورَباً إذا نما وزاد، ومنه الرِّبوة وهي الصَّخرة المرتفعة على ما حولها. واصطلاحاً هو زيادة أحد البدلين المتجانسين من غير أن يقابل هذه الزيادة عوض وينقسم إلى قسمين ربا الدَّيُون وربا البيوع.

ربا البيوع: التفاضل الذي يحصل جرَّاء بيع المال الربوي بجنسه، وهذا النوع حرم بالسَّنة المطهرة.

ربا التَّأجيل: الزيادة المشروطة التي يأخذها الدَّائن من المدين نظير تأجيل الثَّمن بعد حلول أجله، وتسمَّى هذه العمليَّة ربا التَّسبيَّة/ التَّساء، وهي قريبة في المعنى في عصرنا اليوم من مصطلح جدولة الدين.

ربا الدَّيُون: أن يزيد المدين في الدَّين في نظير التَّأجيل، سواء كانت هذه الزيادة مشروطة ابتداءً أم عند الاستحقاق للتَّأجيل في السَّداد وهو الرِّبا الذي كان يتعامل به العرب قبل الإسلام، لذا سمي بربا الجاهليَّة.

أجرًا مقابل سعيه في ترويج سلعة/ كراء عقار بأوفر ثمن ممكن، فهو ينادي معرفًا بالسلعة المعروضة للبيع مثلًا واصفًا لها ذاكراً آخر ما عُرض من ثمن لها باحثًا عن زيادة أخرى.

سندات المقارضة: الوثائق الموحدة القيمة الصادرة عن المصرف/ البنك بأسماء من يكتبون فيها مقابل دفع القيمة المحررة بها على أساس القبول العام باستعمال القيمة المدفوعة في تمويل استثمارات المصرف/ البنك والاشتراك النسبي في ما يتحقق من أرباح على أن يأخذ المصرف/ البنك نصيبه من ربح أصحاب سندات المقارضة المطلقة بصفته مضارباً وتوزيع الخسائر بقدر الإسهام في التمويل.

السُّوم: يقال في اللغة سَامَ البائع السلعة سَوَمًا، أي عَرَضَهَا للبيع وذكر ثمنها. وسَامَ المشتري المبيع واستامه سَوَمًا طلب شراءه بالثمن الذي تقرر به البيع. والتساوم بين اثنين أن يعرض البائع سلعته بثمن ما، ويطلبها صاحبه بثمن دونه.

الشاة المجزئة في الزكاة: الواحدة من الغنم التي أتمت سنة.

الشجر: المراد بالشجر كل ما ينبت في الأرض ويبقى بها للاستثمار سنة فأكثر.

الشراء على الشراء: أن يعرض شخص على البائع بعد تمام الصفقة ثمنًا أكثر مما باع به لكي يطلب من المشتري الفسخ... عن ابن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ (لا يبيع بعضكم على بيع بعض حتى يبتاع).

الشروط: في اللغة هو العلامة، وجمعه شروط. وفي الاصطلاح الفقهي هو القيد الذي يتوقف عليه وجود الحكم المرتبط به. وقد قسم الفقهاء الشرط باعتبار مصدر اشتراطه إلى قسمين جعلي وشرعي.

الشرط الجزائي: اتفاق بين العاقلين على تقدير مسبقٍ للتعويض الذي يستحقه الدائن/ الملتزم له إذا لم ينفذ الملتزم/ المدين التزامه/ تأخر في تنفيذه.

الشرط الجعلي: ما يضعه العاقدان/ أحدهما في العقد من أجل تحقيق مصلحة لهما/ لأحدهما. وتسمى هذه الشروط جعليّة لأن المتعاقدين هم الذين يجعلونها بينهم وهي تتجدد بتجدد الزمان والمكان والأحوال والعادات.

الشرط الشرعي: ما وضعه الشرع الحكيم من قيود وشروط وجعل تحققها لازماً لوجود الحكم

سعر الشراء: تقويم الموجودات على أساس السعر التي اشترى بها، ويطلق عليه في مجال التجارة القيمة التاريخية/ التكلفة التاريخية/ القيمة الدفترية.

سَقَه: أصل السَقَه في اللغة الخِفَةُ والسَخَافَةُ. ثم استعمل في خِفَةِ النفس لنقصان العقل. وفي الاصطلاح الفقهي هو تذبذب المال في غير مواضعه وتضييعه وإتلافه على غير ما يقضي به العقل والحكمة، ولو في الخير، كما لو صرف شخص جميع ماله في بناء مسجد من غير حاجة عامة. والسفيه يكون كامل الإدراك لكنه ضعيف الإرادة شديد الاندفاع فيسوء تصرفه وإنفاقه للمال.

سقف التمويل: سياسة تفرضها الجهات الرقابية على المؤسسات المالية الإسلامية للتقليص من الأموال المتاحة لها لتمويل عملاتها من الأفراد والمؤسسات. ويقابل مصطلح سقف التمويل ما يعرف بـ (سقف الائتمان) الذي تفرضه الجهات الرقابية للبنوك التقليدية.

السكر: الغفلة التي تلحق نتيجة شرب ما يسكر فلا يعي الشخص ما يقول، ولا يدرك حقيقة ما يفعل.

سَلَف: يطلق السَلَف في اللغة وفي الاستعمال الفقهي على عقد السلم. غير أن السلم لغة أهل الحجاز، والسلف لغة أهل العراق. قال القاضي عياض وأصله من التقدّم، سمي بذلك لتقدّم رأس المال فيه، كذلك يطلق عند الفقهاء على القرض، فيقال تسلف واستسلف، إذا استقرض مالا ليرد مثله، وأسلمته كذا، أي أقرضته. قيل وإما سمي القرض سلفاً من قولهم كان هذا في سالف الدهر، لأن صاحب الدين يقول كان لي عند فلان في ما سلف كذا.

السلم: في اللغة يرد بمعنى الإعطاء والتكليف. أما في الاصطلاح الفقهي فهو عبارة عن بيع مؤجل موصوفٍ في الدّمة بثمن يدفع حالا.

السلم الموازي: يطلق على عقد السلم الذي يلتزم فيه البائع بتسليم سلعة موصوفة في الدّمة تنطبق مواصفاتها على السلعة التي يكون قد اشتراها في عقد السلم الأول ليتمكن من الوفاء بالتزامه دون أي ربط بين العقدین.

سَمْسَرَة: السَمْسَرَة كلمة فارسية معربة، وتُطلق في المصطلح الفقهي على عمل الدلال الذي يتوسط بين الناس لإمضاء صفقة تجارية كبيع وإجارة ونحو ذلك. والسَّمْسَار هو أجير يتقاضى

الشركة تخرج الزكاة عن الفائض، وفي حال عدم النص تخرج الشركة الزكاة عن فوضها بذلك من حملة الوثائق.

زكاة المال المستفاد: هي الزكاة التي تجب على المسلم عن كسب المهن الحرة والحرف.

زكاة المستغلات: هي الزكاة التي تجب في الأموال التي تتجدد منفعتها مع بقاء عينها ولا تتخذ للتجارة، بل تدر على أصحابها كسباً بواسطة تأجير عينها. مثل العقارات والسيارات والطائرات والبواخر. ولا تجب الزكاة في أعيانها، بل في إيراداتها الذي يبقى عند حولان الحول بنسبة 2,5%.

زكاة أموال الشركة: تجب الزكاة في أموال الشركات ذات الشخصية المعنوية، على أساس مبدأ الخلطة وهو يقتضي النظر إلى أموال الشركة على أنه مال واحد، في حساب النصاب والحول والقدر الواجب.

سائبة: السائبة في اللغة المهملة. وإنها لتطلق على المال الذي يسيئه صاحبه، أي يهمله من غير أن يجعله ملكاً لأحد/ وفقاً على شيء من وجوه الخير. والمراد من السائبة في التنزيل الناقة التي تُسَيَّبُ، فلا تمتع من مرعى، بسبب نذر علق بشفاء مريض/ قدوم غائب/ غير ذلك.

سبيل الله: أحد مصارف/ بنوك الزكاة التي يقصد بها المجاهدون في سبيل الله والمرابطون كذلك ولو كانوا أغنياء إذا لم يكن بيت مال المسلمين يرعاهم وينفق عليهم.

السحب على المكشوف: أن يتفق المصرف/ البنك مع عميله على منحه مبلغاً معيناً من المال بصفة قرض على أن يسدده آجلاً مع الفوائد، وهذا النوع من الخدمة غير متوفرة لدى المصارف الإسلامية لما يترتب عليه من محظورات شرعية.

سُحِت: أصل السُحِت في اللغة القِشْر الذي يُستأصل. ويقال سُحِتَ الشيء، إذا استؤصل. وسُحِتَ الله الكافر بعداب، إذا استأصله. أما السُحِت في المصطلح الشرعي فهو (كل مال حرام لا يحل كسبه ولا أكله).

سعر التجزئة: سعر بيع البضاعة على أساس بيع المفروق/ القطاعي.

سعر السوق: تقويم الموجودات على أساس قيمتها السوقية وقت وجوب الزكاة، ويطلق عليه في مجال التجارة القيمة الجارية/ القيمة السوقية.

الصدقة: ما يعطيه المسلم للفقراء تطوعاً ابتغاء المثوبة من الله تعالى، ويخضع بذلها لتقديره الشخصي. وهي غير الزكاة، وقد تسمى الزكاة صدقة لكنها مفروضة من الله تعالى.

صَرْف (معاملات): الصَّرْف لغة رَدُّ الشَّيْء من حالة إلى حالة/ إبداله بغيره، وفي الاصطلاح الفقهي (هو بيع النَّقْد بالنَّقْد). فكأنَّ الدَّينار إذا صُرِفَ بالدَّراهم رُدَّ إليها، حيث أُخِذَتْ بدله. وذكر المطرزي أنَّ أصل الصَّرْف من الفضل/ النُّقل، وأنَّ بيع الأثمان ببعضها إما سمي صَرْفاً، إمَّا لأنَّ الغالب على عاقده طلب الفضل والزيادة/ لاختصاص هذا العقد بنقل كلا البديلين من يدٍ إلى يدٍ في مجلس العقد.

صرف ما في الذمة: أنَّ يتمَّ الصَّرْف في ما بين الذَّمتين من الدَّيُون بأن يكون لشخص ما في ذمة الآخر دنائير، وللآخر في ذمة الأول دراهم فيجريان صرف ما في ذمتيهما ولا بأس بذلك بشرط أن يتمَّ الوفاء فوراً بسعر الصَّرْف يوم السَّداد.

الصَّك: أداة استثمارية تقوم على أساس تجزئة رأس المال وذلك بإصدار صكوك تمثل حصة شائعة في رأس المال، بحيث تكون هذه الصَّكوك متساوية القيمة ومسجلة بأسماء أصحابها، والعمل في الصَّكوك يندرج تحت صيغة المشاركة.

صكوك: سندات إسلامية يصدرها البنك الإسلامي. وتتمتع بالخصائص ذاتها للسندات التقليدية، لكن الفارق يتمحور حول ارتكازها على الأصول وتمثل ملكية عادلة في هذه الأصول.

صكوك التمويل الإسلامية: تقوم المصارف الإسلامية بإصدار هذه الصَّكوك لغرض التمويل الإسلامي التي تتناسب مع أحكام الشريعة الإسلامية بهدف توفير موارد مالية للمصرف/ البنك تساعد في تحقيق أهدافه وتمكنه إنجاز مشروعاته، وهناك أنواع من صكوك التمويل الإسلامي ولكن من أبرز وأهم تلك الأنواع التي تصدرها المصارف الإسلامية هي صكوك زيادة رأس المال المصرف/ البنك وصكوك المشاركة في العائد وصكوك إيداع إسلامية لأجل متوسطة وصكوك الاستثمار القطاعية المحددة وصكوك استثمارية لمشروع معين.

صُلح: الصِّلح لغة اسم من المصالحة والتَّصالح، خلاف المخاصمة والتَّخاصم، وهو مختصُّ بإزالة الثَّغرات بين النَّاس. أما في الاصطلاح الفقهي، فقد اتَّفقت المذاهب الأربعة على أنَّ الصِّلح عبارة

اشترأوا نقداً، وما يخلص من ربح يكون بينهم بالتساوي/ التَّفاضل على الوضع الذي يتمُّ الاتِّفاق عليه.

شركة أمانة الودائع: يقصد بها شركة محلية لإيداع الأوراق المالية وقيدها بالدفاتر في الولايات المتحدة، وهي تقوم بتسجيل وحفظ وتحويل الأوراق المالية للمشاركين.

الشريعة: اسم للأحكام الجزئية التي يتهدَّب بها المكلف معاشاً ومعاداً، سواء كانت منصوصة من الشَّارع/ راجعة إليه.

شمم (شهادات مشاركات البنك المركزي): عبارة عن سندات تمثل أنصبة محدَّدة في صندوق خاص يحتوي على الأصول المملوكة. **شهامة (شهادات المشاركة الحكومية):** عبارة عن صكوك/ شهادات مالية تصدرها وزارة المالية بصيغة المشاركة بواسطة شركة.

صاحب الأرض: الشَّخص الذي يملك أرضاً ويقدمها بموجب عقد المغارسة لشخص آخر ليغرس أشجاراً ثابتة الأصول عليها/ يقدمها بموجب عقد المزارعة لشخص آخر يقوم بزرعها بعد تحديد نوع البذر.

صاحب الشجر: الشَّخص الذي يملك شجراً ويقدمها بموجب عقد المساقاة لشخص آخر يتولَّى إصلاحها وسقيها وجميع الأعمال التي يحتاجها الشَّجر لكي يظهر الثَّمَر.

الصَّاع: أربعة أمداد وهو مكيال أهل المدينة، ويعادل خمسة أرتال وثلاثا، ويعادل بالمقاييس الحالية 2.176 كلغ.

صافي الخسارة: مقدار النَّقص في حقوق أصحاب الملكية النَّاتج عن الإيرادات والمصروفات والمكاسب والخسائر وما خَصَّص لأصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها كنصيبهم في ربح/ خسارة استثمار أموالهم الذي يرتبط بفترة زمنية معيَّنة.

الصَّانع: البائع الذي يلتزم في عقد الاستصناع بتقديم المصنوع للمشتري المستصنع عند حلول الأجل سواء باشر الصَّنع بنفسه/ عن طريق صانع نهائي آخر إذا لم يمنعه المستصنع من ذلك.

الصَّانع النهائي: في عقود الاستصناع الموازي، يلجأ الصَّانع في العقد الأول لإبرام عقد ثان مع صانع نهائي قادر على إنتاج المصنوع، فهذا الصَّانع النهائي هو الذي يباشر فعلاً الصَّنع ويسمى أيضاً المقاول.

المرتبط بها. ومصدر هذه الشُّروط الشرعية القرآن الكريم والسُّنة النبوية.

شرط الوقف: ما يوضح في حجة الوقف من شروط يجب العمل بها، ويقال شرط الوقف كنصَّ الشَّارع.

شركة الإباحة: كونُ عامة النَّاس مشتركين في صلاحية التَّملك بالأخذ والإحراز للأشياء المباحة التي ليست في الأصل ملكاً لأحد كالماء والكلاء والأشجار الثابتة في الجبال المباحة.

شركة الأعمال: اتِّفاق بين اثنين/ أكثر من أرباب الأعمال والمهنة على أن يشتركوا في تقبل الأعمال من النَّاس وأن يعملوا/ يصنعوا على الاشتراك في ما يكتب أنه من أرباح. وتسمى شركة الأعمال لأن العمل هو أساس المشاركة في ما بين الشُّركاء إذ ليس فيها رأس مال يشتركان فيه، وإمَّا يشتركان بعمل البدن، ولذا تسمى أيضاً شركة الأبدان، وشركة التَّقبل؛ وذلك للمشاركة في تقبل الأعمال من النَّاس، وتسمى أيضاً شركة الصَّنائع لأن رأس مال الشُّريكين فيها هو صنعتهم.

شركة الأموال: اتِّفاق بين اثنين/ أكثر على الاشتراك في تقديم مال مدفوع من قبلهم للعمل فيه، ويقسم ما يتحقَّق من ربح بينهم بنسبة معلومة، كما يتحملون الخسارة بقدر حصصهم في رأس المال. وتنقسم شركات الأموال في الفقه الإسلامي إلى قسمين رئيسين هما شركة العنان، وشركة المفاوضة.

شركة العنان: لغة الشُّهرة والظُّهور. من عنان السَّماء أي سحابها. وسميت شركة العنان بذلك لأنها علت كالسَّماء بصحتها وشهرتها، للاتِّفاق عليها. اصطلاحاً هي أن يشترك اثنان/ أكثر بمال معلوم من كلِّ شريك، في نوع من أنواع التجارة/ في عموم التَّجارات بحيث يحق لكل منهما التَّصرف في مال الشُّركة، والربح بينهما بحسب الاتِّفاق، والخسارة بقدر الحصص في رأس المال.

شركة الملك: عبارة عن اختلاط بين أموال كانت في الأصل متميزة عن بعضها وهي حالة الشُّبوع سواء كان اختيارياً كالشُّراء أم اضطرارياً كال ميراث والوصية والهبة حيث ينتقل المال الذي كان موحداً إلى الوارثين بصورة شائعة تبعا لحصصهم في التَّوريث، فتنشأ بينهم شركة ملك إلى أن يتمَّ قسمة الثَّركة وفرز الحصص عن بعضها.

شركة الوجوه (الذِّمم والمفالييس): أن يشترك اثنان/ أكثر لا مال لهم ولا صنعة على أن يشترأوا بجاههم (السَّمتة المتميزة) بالأجل ويبيعوا ما

ضَمَان الدَّرَك: عند الفقهاء هو الكفالة برَد الثَّمَن للمشتري عند استحقاق المبيع، بأن يقول تكفلت/ ضمنت بما يدركك في هذا المبيع. وإِثْمَا سُمِّي دَرَكًا لِاتِّلْزَامِهِ الْغَرَامَةَ عند إدراك المستحق عين ماله.

ضَمَان السَّوْق: المراد بضمان السَّوْق في الاصطلاح الفقهي أن يكفل شخص ما يلزم التَّاجِر من دين، وما يقبضه من عين مضمونة.

ضَمَان الْعَقْد: مصطلح تفرَّد به فقهاء الشَّافِعِيَّة، حيث إنهم قَسَمُوا المضمونات بحسب البَدَل الواجب أدَاؤُهُ بِالضَّمَان إلى قسمين ضمان عقد، وضمان يد. وعَرَّفَ الزُّرْكَشِيُّ ضمان العقد بأنَّه ضمان العوض المعَيَّن في عقد المعاوضة المحضَّة، كالبيع والثَّمَن المعَيَّن قبل القبض، وكذا السَّلَم في رأس المال المعَيَّن، وكذلك الأجرة المعَيَّنة في الإجارة....

ضَمَان الْعَهْدَةِ: ضمانٌ عيب كان معهودًا عند البائع/ استحقاق يجب بيئته تقوم لمستحقها، فَتُسَلَّمُ السَّلْعَةُ إِلَيْهِ، ويرجع المشتري على البائع بما أدى إليه من الثَّمَن. يقال استعهدت من فلان في ما اشتريت منه، أي أخذت كفيلا بعهدته السَّلْعَةُ إن استحققت/ ظهر بها عيب.

ضَمَان الْيَد: قسم ضمان العقد في تقسيم الشَّافِعِيَّة للمضمونات من حيث البَدَل الواجب أدَاؤُهُ بِالضَّمَان، ولا يعرف هذا المصطلح عند غيرهم من الفقهاء، وقد عرّفوه بأنَّه (ما يكون ضمانه بالمثل/ بالقيمة).

ضَوَابِطُ الْمَسْئُولِيَّة: وضع الفقهاء ضوابط لحدود المسؤولية تتعلّق بالمسئول وبموضوع المسألة وهذه الضوابط هي العقل والبلوغ الذي هو مناط التكليف وبدونهما تنتفي المسؤولية والمسألة، ومن الضوابط الاستطاعة بكلّ معانيها وصورها، ومن الضوابط كذلك الحرية والاختيار في قبول/ رفض المهام الموجبة حيث إن الإكراه من عوارض الأهلية.

طريقة العقود الثامنة: طريقة محاسبية يتم بموجبها إثبات إيرادات وأرباح الاستصناع دفعة واحدة في الفترة المالية التي يتم فيها إتمام تنفيذ العقد.

طريقة نسبة الإتمام: طريقة محاسبية يتم بموجبها توزيع إيرادات وأرباح الاستصناع على فترات التنفيذ بما يتناسب مع معدل الإتمام في كلّ فترة.

المدى المتوسط..- صيغ تمويل الاستثمارات في المدى القصير.

صيغ تمويل الاستثمارات في المدى الطويل: يطبق هذا النوع من الصيغ الاستثمارية على آجال تساوي/ تفوق الخمس سنوات على الأقل وهي تشمل المضاربة، المشاركة، وصيغ شبيهة بالمضاربة وتتمثل في المغارسة، المزارعة والمساقاة.

الصيغة: الألفاظ والعبارات التي يتركب منها العقد. أي العبارات المتقابلة التي تدلّ على اتفاق الطرفين وتراضيهما على إنشاء العقد، وهي التي تسمى في لغة الفقهاء بالإيجاب والقبول.

الضامن/ الكفيل: لغة هو الزعيم. قال عليه الصلوة والسلام (الزعيم غارم). وهو في العرف المصري/ البنكي كفيل يضمن للحامل الوفاء بقيمة الورقة التجارية في موعد الاستحقاق على وجه التضامن مع الموقعين الآخرين إذا امتنع المدين الأصلي عن الوفاء.

الضرورة: اسم من الاضطراب، وهو الإكراه والإلجاء. أما في الاصطلاح الفقهي فهي الحالة الملجئة لاقتراف الممنوع/ ترك فعل المطلوب، بحيث يغلب على ظن المكلف أنه إن لم يرتكب المحذور هلك/ لحقه ضرر جسيم بدينه/ ماله/ عرضه، مما يجعله فاقد الرضا بما يأتي، وإن اختاره لمفسدته المرجوحة.

ضريبة: الضريبة في اللغة والاستعمال الفقهي تعني الخراج المضروب، أي المثبت والمقدّر، قال النووي ضَرَبُ الجزية أي إثباتها وتقديرها، ويسمى المأخوذ ضريبة، وجمعها ضرائب.

الضمان: لغة جعل الشيء في شيء يحويه، ومن ذلك قولهم ضمنت الشيء كذا، إذا جعلته في وعائه فاحتواه، ثم أطلق على الالتزام، باعتبار أن ذمة الضامن تحوي ما ضمن وتنشغل به فيلزمه.

ضَمَان الاستحقاق: في المصطلح الفقهي هو الكفالة برَد ثَمَن المبيع للمشتري عند استحقاق المبيع، وعلى ذلك عُرِفَ بأنَّه (ضمان الثَّمَن للمشتري معلقًا بظهور الاستحقاق). وهو نفس ضمان الدَرَك عند كثير من الفقهاء. وذهب غيرهم إلى أنَّ ضمان الاستحقاق هو نوع من ضمان الدَرَك، لأنَّ ضمان الدَرَك يشمل العيب بالإضافة إلى الاستحقاق.

ضَمَان الْخَلَاص: كفالة تخليص المبيع عن المستحق وتسليمه إلى المشتري. وبذلك فسره الإمام أبو حنيفة، وقال بطلانه لأنَّه ضمن بما لا يقدر على الوفاء به.

عن معاهدة يرتفع بها النزاع بين الخصوم، ويُتَوَصَّلُ بها إلى الموافقة بين المختلفين.

صناديق الاستثمار: أوعية استثمارية مستقلة في ذمتها المالية عن الجهات المنشئة لها، تتكوّن من اسهامات في صورة أسهم/ وحدات متساوية، تمثل ملكية أصحابها في الموجودات، مع استحقاق الربح/ تحمل الخسارة، وتدار بالمضاربة/ الوكالة.

صندوق الزكاة: تنظّم البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية صندوقًا خاصًا بالزكاة، له حسابات مستقلة وإدارة منفصلة تتولى الإشراف الكامل عليه بما في ذلك جمع أموال الزكاة ممن تجب عليهم، وتوزيعها إلى المستحقين لها، وذلك في ضوء لائحة عمل خاصة بهذا الصندوق.

صندوق القرض: تنظّم البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية صندوقًا للإقراض إسهامًا منها في الأنشطة الاجتماعية التي تحددها إدارتها، والمقصود بالقرض في هذه التطبيقات المصرفية/ البنكية المعنى الفقهي للقرض، وهو دفع مال لمن ينتفع به ويرد مثله، دون زيادة مشروطة (بدون فوائد) لأنَّ القرض في المفهوم الإسلامي هو من قبيل المعروف.

صورية: مأخوذة من صَوَّرَ الشيء إذا أبرز له صورة، أي شكلًا. والصورية تعني إظهار تصرف قصدًا، وإبطان غيره، مع إرادة ذلك المبطّن، وهي على نوعين صورية مطلقة وهي صورية تتضمن افتعالًا كاملاً لتصرف لا وجود له في الحقيقة. وصورية نسبية بالتستر وهي إخفاء تصرف في صورة تصرف آخر. كإخفاء هبة في صورة بيع.

صيرفة: تطلق الصيرفة في اللغة وفي الاصطلاح الفقهي على بيع النقود ببعضها. يقال صرفت الدينار بالدرهم أي بعته بها. واسم الفاعل من هذا صيرفي وصيرف، وصراف للمبالغة. وقال المطرزي للدرهم على الدرهم صرف في الجودة والقيمة، أي فضل. وقيل لمن يعرف هذا الفضل ويميز هذه الجودة صراف وصيرف وصيرفي. وأصله من الصرف، وهو الفضل، لأنَّ ما فَضَّلَ صُرِفَ عن النقصان.

صيغ التمويل في المصارف الإسلامية: تختلف صيغ التمويل في المصارف الإسلامية عن تلك المعتمدة في البنوك التقليدية هذه الصيغ الاستثمارية، يمكن تقسيمها بالنظر إلى آجال تطبيقها إلى ما يلي صيغ تمويل الاستثمارات في المدى الطويل. صيغ تمويل الاستثمارات في

العُشْر: العُشْر قدر وحدة من كلِّ عشر وحدات من المال المُزَكَّى وبلغته الأرقام (1/10) وبالنسبة المئوية (10%).

العشر (العشور): جزء من عشرة، وهو الذي يؤخذ من الزُّروع والثَّمار التي تسقى بغير كلفة، وهو كذلك ما يؤخذ من تجار أهل الدِّمة.

العشور: لغة جمع عشر، وهو أحد أجزاء العشرة أي قدر وحدة من كلِّ عشر وحدات من المال المُزَكَّى وبلغته الأرقام (1/10) وبالنسبة المئوية (10%)، ثمَّ صار علماً على ما يأخذه العاشر. اصطلاحاً يطلق على أمرين عشور الزَّكاة وهي ما يؤخذ في زكاة الزُّروع والثَّمار التي تسقى بغير كلفة، ما يفرض على الكفار في أموالهم المعدة للتجارة إذا انتقلوا بها من بلد إلى بلد في دار الإسلام.

عَقَّار: العَقَّار لغةً كلُّ مالٍ له أصل، من دار/ أرض/ نخل/ ضيعة/ غير ذلك. مأخوذاً من عُقِرَ الدَّار، وهو أصلها. أما في الاصطلاح الفقهي فقد اختلف الفقهاء في المراد بالعقار على قولين هو أن العقار ما له أصل ثابت لا يمكن نقله وتحويله، كالأراضي والدُّور. والثَّاني وهو أن العقار يطلق على الأرض والبناء والشَّجر.

العقار الموقوف: الموجودات الثابتة الموقوفة سواء كانت للاستخدام/ لدر الإيراد مثل الأرض، والمباني.... وما في حكم ذلك، والمحبوس عينها ومنفعتها على وجوه البرِّ والخير.

العقد: يطلق العقد في اللغة على جملة معان، منها الشَّد والربُّط والإحكام والتوثيق والجمع بين أطراف الشيء. أما في الاصطلاح الفقهي، فالعقد له معنيين أشهرهما اتفاق بين طرفين/ أكثر يلتزم فيه كلُّ واحد من أطرافه بتنفيذ ما تم الاتفاق عليه. ويتحقَّق هذا الاتفاق بارتباط إيجاب بقبول على وجه مشروع يثبت أثره في محله.

العقد الباطل: يكون العقد باطلاً إذا اختلَّت فيه شروط الانعقاد وهي الشُّروط التي يجب تحققها في أركان العقد أيَّ شروط الصِّبْغة، وشروط العاقدين وشروط محل العقد. أيَّ أنه لم يستكمل أحد عناصره الأساسية.

العقد الجائز: العقد الجائز/ غير اللازم هو كلُّ عقد يملك أحد طرفيه/ كلاهما حقَّ فسخه دون رضا الآخر. ويكون العقد جائزاً بحسب طبيعة العقد نفسه في حقِّ الطَّرفين/ أحدهما/ بسبب وجود خيار لأحد الطَّرفين/ كليهما.

يزيلها كلها، ولهذا صحت بعض تصرفات المعنوي دون بعضها، فيكون حكمه حكم الصَّبي المميز.

عجز الزَّكاة: عدم كفاية حصيله الزَّكاة لمصارفها/ بنوكها الثَّمانية.

عجز موازنة صندوق الزَّكاة: يقصد به زيادة مصارف/ بنوك الزَّكاة على مواردها خلال فترة معينة.

عَرَايا: العرايا لغةً جمع عَرِيَّة، وهي النِّخلة يعريها أي يؤتيها صاحبها غيره ليأكل ثمرتها سنة/ سنتين/ أكثر من ذلك، فإذا انقضت للمدَّة ردَّ إليه الأصل.

العربون: أن يشتري العميل السلعة ويدفع للبائع مبلغاً من المال، ويحفظ لنفسه بحق الخيار إن أخذ السلعة كان العربون جزءاً من الثَّمن، وإن لم يأخذها فالعربون للبائع.

العَرَف: العَرَف لغةً ضد النُّكر. وأصله المعروف من الخير والبر والإحسان، ثمَّ أطلق على ما يتعارفه النَّاس في ما بينهم. والنَّسبة إليه عَرَفِيٌّ. أمَّا العَرَف عند الفقهاء فهو ما استقر في النَّفوس من جهة العقول، وتلقته الطُّبائع السَّليمة بالقبول.

العروض: السَّلَع التي يقصد الانتفاع بها على الوجه الذي أعدت له وتستخدم في عملية المبادلة بين السَّلَع كثمن لها، وتنقسم العروض إلى نوعين عروض بغرض المتاجرة بها (عروض تجارة)، وعروض تقتنى بغرض الانتفاع بها واستخدامها للمساعدة في أداء الأنشطة المختلفة أيَّ أنها غير مخصصة للبيع والتجارة وتسمى (عروض قنينة). ويأتي معنى العروض في مقابل النُّقود.

عروض التَّجارة: جميع الأموال التي اشترت/ صنعت بغرض المتاجرة بها، سواء كان الشَّراء من الأسواق المحليَّة أم بالاستيراد الخارجي، وسواء كانت عقاراً أم مواد غذائية أم زراعية أم مواشي أم غيرها. وتعرف في الفكر المحاسبي المعاصر بالأصول المتداولة/ رأس المال العامل.

عروض الفنية: جميع الأموال التي تقتنى بغرض الانتفاع بها عن طريق الاستعمال الشَّخصي/ الاستخدام للمساعدة في أداء الأنشطة المختلفة، فهي غير مخصصة للبيع والتجارة. وتعرف في الفكر المحاسبي المعاصر بالأصول الثَّابتة.

العَرِيَّة: الإعراء هو أن يجعل له ثمرة شجرة طيلة عامها، ويقصد بها في مجال زكاة الزُّروع والثَّمار الشَّجرة الموهوب ثمرها للفقير طيلة عام.

طلب الشَّراء: الإجراء الذي يعبر به العميل إلى البنك عن رغبته في شراء سلعة معينة/ موصوفة.

ظهور الرِّبح: الوقت الذي يمكن القول فيه بوجود أرباح في المضاربة، ويستحق المضارب نصيبه من الرِّبح بمجرد ظهوره أيَّ تحققه في عمليات المضاربة. ولكن هذا الرِّبح غير مستقر في ملك المضارب إذ يكون محبوباً حتى يتأكد من سلامة رأس المال عند التصفية لأن الرِّبح يبقى معروضاً لتغطية ما يحدث من خسائر لاحقة، فلا يستقر إلا بالقسمة.

عَارِيَّة: العارية في اللغة مشتقة من التَّعَاور، وهو التَّناوب والتَّداول. وفي الاصطلاح الفقهي (هي عقد تبرع بالمنفعة) فكأنَّ المعير جَعَلَ لغيره نوبةً في الانتفاع بملكه على أن تعود النوبة إليه بالاسترداد متى شاء.

العارية: تمليك المنافع مجاناً/ هي إباحة الانتفاع بالشيء مع بقاء عينه. وهي مشروعة بالكتاب والسُّنة.

العاشر: من نصبه الإمام على الطَّريق ليأخذ الصَّدقات من التَّجار بما يمرون عليه عند اجتماع شرائط الوجوب.

العاقدان: الطَّرفان اللذان يبرمان العقد، ولا بد من توفر الأهلية فيهما فلو فقدوا الأهلية/ كانت قاصرة لم يصح عقدهما كالصَّبي المميز وحينها يكون العقد موقوفاً على إجازة الولي.

العامل على الزَّكاة: المكلف من قبل ولي الأمر بأمور جباية الزَّكاة من مصادرها وإنفاقها في مصارفها/ بنوكها الشَّرعية، ويطلق عليه اسم المصدق، ويطلق عليهم كذلك الجهاز المكلف بأمور الزَّكاة..

العاملون عليها: كلُّ من يقوم بعمل من الأعمال المتصلة بجمع أموال الزَّكاة وتخزينها وحراستها وتدوينها وإنفاقها في مصارفها/ بنوكها الشَّرعية، وهم الذين يعينهم ولي الأمر في الدَّولة الإسلامية/ يرخص لهم بذلك.

عائد أصحاب حسابات الاستثمار المطلق: حصَّة أصحاب هذه الحسابات في الرِّبح/ الخسارة النَّاتجة عن الاستثمارات التي شارك المصرف/ البنك في تمويلها لفترة زمنية معينة.

العته: ضعف في العقل ينشأ عنه ضعف في الوعي والإدراك، ويصير صاحبه مختلط الكلام، فيشبه بعض كلامه كلام العقلاء وبعضه كلام المجانين. وهذا العارض ينقص أهلية الأداء ولا

وبين صاحب الأرض/ وفقا لما يراه هو إذا ترك له صاحب الأرض الحرية في التصرف.

عمل المساقى: ما يلزم المساقى من القيام بكل ما فيه صلاح الثمر وزيادته كحرث الأرض وآلة الحرث وسقي الشجر واستسقاء الماء وإصلاح طرائق الماء وتنقيتها وقطع الحشيش المضر ونحوها.

عمل المضارب: العمل هو الحصة التي يقدمها المضارب مقابل رأس المال الذي يقدمه رب المال. وهو يمثل التصرفات التي يقوم بها المضارب لتثمين المال وتحقيق مصلحة المضاربة ويشترط أن يستقل المضارب بالعمل دون تدخل من رب المال.

عمل المغارس: ما يلتزم به من القيام بغرس أشجار ثابتة الأصول في الأرض، فلا يدخل في عمله الزرع والبقول ونحوه.

عمولة فتح الاعتماد المستندي: يجوز للبنك أن يأخذ أجرة على القيام بالخدمات المطلوبة، سواء أكانت مبلغا مقطوعا أم نسبة من مبلغ الاعتماد، بشرط ألا يكون لمدة الاعتماد أثر في تقدير الأجرة، ويشمل ذلك الاعتمادات الصادرة والواردة. كما يجوز للبنك أخذ عمولة عن فتح اعتمادات المضاربة والمشاركة وتخصم حينئذ من مصروفات المضاربة/ المشاركة باعتبارها أعمال خارجة عن العقد المبرم بين الطرفين. أما عمولة فتح اعتمادات المراجعة فلا يجوز للبنك أخذها لأنه يفتح الاعتماد لنفسه، ويحق له فقط إضافة المصروفات الفعلية للاعتماد إلى تكلفة السلعة المباعة بالمراجعة.

العيب: ما ثبت بسبب نقص يخالف ما التزمه المتعاقد، والأصل في التعاقد أن يكون المعقود عليه سليماً من كل عيب. فالسلامة هي الأصل، والعيب هو مخالف للأصل.

عين: العين في اللغة تطلق على أشياء مختلفة، فمنها العين الباصرة وعين الماء وعين الشمس وما ضرب من الذنائب، ويقال لنفس الشيء عينه، ولخيار المتاع عينه، وللطليعة عين. كذلك يطلق الفقهاء كلمة العين على المال الحاضر، في مقابل الدين فيقولون العين هي الشيء المعين المشخص، كبيت وسيارة وحصان وضربة (كوم) حنطة وضربة دراهم حاضرتين، بخلاف الدين الذي هو عبارة عما يثبت في الذمة من غير أن يكون معيناً مشخصاً، سواء أكان نقداً/ غيره. جاء في القواعد الفقهية (والمعين لا يستقر في الذمة،

يترتب على العقد الموقوف حكمه وآثاره إلا إذا أجازها صاحب الحق الذي يملك إصداره، فإن لم يجزه بطل العقد.

العقد النافذ: العقد الصحيح الذي صدر ممن له أهلية وولاية لإصداره. ويترتب على العقد النافذ حكمه وآثاره في الحال بمجرد التعاقد دون التوقف على إجازة أحد. ولا يوصف العقد بالنفاذ إلا بعد استيفاء شروط الانعقاد وشروط الصحة.

عقود الإسقاطات: العقود التي يكون الغرض منها إسقاط الشخص شيئاً من حقوقه، كالإقالة والإبراء.

عقود الإطلاقات: العقود التي يكون الغرض منها إطلاق يد الغير في شيء لم يكن له التصرف فيه قبل العقد، كالوكالة والإعارة.

عقود التبرعات: العقود التي يكون الغرض منها التملك بدون عوض، كالقرض والهبة.

العقود التبعية: العقود التي يقصد بها توثيق التعامل وضمان الوفاء/ إطلاق التصرف للغير في ما يملكه الشخص للاستعانة به وهي لا توجد وحدها، بل بإزاء عقود أخرى هي المقصودة لذاتها ويحقق العقد التبعية توثيق العقد الأصلي/ ضمان الوفاء بالتزاماته/ إطلاق التصرف للغير للقيام بمباشرة العقد الأصلي.

عقود التوثيقات: العقود التي يكون الغرض منها تمكين الدائن من الاطمئنان على استيفاء دينه، كالزهن والكفالة والحوالة.

عقود الحفظ: العقود التي يكون الغرض منها حفظ المال لصاحبه، كالإيداع والحراسة.

عقود المشاركات: العقود التي يكون الغرض منها الاشتراك في ربح المال، كالمضاربة والشركة والمزارعة والمغارسة.

عقود المعاوضات: العقود التي تتضمن معنى المبادلة بين ما يقدمه الطرفان، والمعاوضات أحد شقي عقود التملكيات التي تضم ما كان تملكاً بعوض/ بغير عوض، سواء كان المراد تملك عين أم تملك منفعة.

عمارة الوقف: إصلاح الفاسد والمتخرب من الأعيان الموقوفة وصيانة العائم منها وحفظه من أن يلحقه الخراب/ التغير عن حاله التي وقف عليها.

عمل المزارع: ما يلتزم به من القيام بالعمل في الأرض وذلك بزرعها وفقاً لما تم الاتفاق عليه بينه

العقد الصحيح: العقد المستجمع لأركان انعقاده وشرائط صحته، بحيث تترتب عليه آثاره الشرعية المطلوبة منه.

العقد الصوري: الذي فيه مظهر العقد وصورته فقط، ولكن حقيقته وجوهره يخالف تلك الصورة، وذلك في حالة وجود الإرادة الظاهرة وحدها دون أن توجد معها إرادة حقيقية، أي تكون الإرادة الحقيقية منتفية. وهذا يفيد أن الصيغة لم تعبر تعبيراً صادقاً عن القصد.

العقد الفاسد: ما اختل فيه أحد عناصره الفرعية وإن كان مستكملاً عناصره الأساسية، فهو يعتبر منعقداً شرعاً بمقتضى سلامة أصله أي أركانه، ولكنه غير صحيح لعدم سلامة وصفه حيث لم يخل من الربا/ أحد الشروط الفاسدة الأخرى، والشرع يأمر بفسخ العقد الفاسد لكنه يثبت حكمه إذا وقع تنفيذه من قبل المتعاقدين، ويستمر حق الفسخ حتى بعد تنفيذ العقد الفاسد إلا إذا وجد مانع من الموانع.

العقد اللازم: كل عقد لا يملك فيه أحد طرفيه فسخه دون رضا الآخر. والأصل في العقود المنعقدة الصحيحة النافذة أنها تصبح لازمة بمجرد تمامها نظراً لقوة العقد الملزمة، لأن الوفاء بالعقود أمر واجب.

العقد المثقل بالأعباء: العقد الذي تزيد به التكاليف التي لا يمكن تجنبها لتلبية الالتزامات بموجب العقد عن المنافع الاقتصادية التي يتوقع استلامها بموجبه.

العقد المضاف: ما كان مضافاً إلى وقت مستقبل، بحيث يتم تأخير حكم التصرف القولي المنشأ إلى زمن مستقبل معين. والعقد المضاف عند الفقهاء ينعقد سبباً في الحال، لكن يتأخر وقوع حكمه إلى حلول الوقت المضاف إليه.

العقد المعلق: التعليق هو ربط حصول مضمون جملة بحصول مضمون جملة أخرى، ويتوقف وجوده على وجود الأمر والشروط المعلق عليه بحيث لا يكون له وجود في الحال ولكنه مرتبط بوجود شرطه.

العقد المتجزئ: ما كان بصيغة مطلقة غير معلقة بشرط ولا مضافة إلى وقت مستقبل. وهذا الصنف من العقود يقع حكمه في الحال، أي يكون ساري الحكم منذ صدوره.

العقد الموقوف: ما صدر ممن له أهلية التعاقد من غير أن تكون له ولاية إصداره، ولا

فائض موازنة صندوق الزكاة: يقصد به زيادة موارد الزكاة على مصارفها/ بنوكها خلال فترة معينة.

الفسخ: إنهاء العقد والتحلل من التزاماته نتيجة فقدان شرط أدرجه أحد المتعاقدين في العقد.

الفسخ/ الإلغاء: يقصد به تخصيص التدفئة/ محفظة الأصول عالية الجودة التي سوف تستخدم بغرض تغطية الفائدة المتبقية ودفعات أصل القرض المستحقة.

فقه المعاملات: علوم وقوانين التشريع التجارية والأحكام الناطمة للتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

فقير: أصل الفقير في اللغة هو مكسور الفقار، والفقار عظم الظهر. أما في الاصطلاح الشرعي، فالفقراء هم أهل الحاجة الذين لا يملكون مالاً ولا كسباً حلالاً، ولا يجدون ما يكفي لسد حاجاتهم الأساسية على ما جرت به العادة والعرف، ويعطون من الزكاة ما يسد حاجتهم من مطعم وملبس ومسكن وما لابد منه له ولمن يقوم بنفقاته لمدة عام كامل.

الفقير: الذي لا يجد حاجاته الضرورية وقيل من ليس عنده نصاب الزكاة.

الفلوس: العملات المعدنية الصغيرة من غير الذهب والفضة التي تصدرها السلطات النقدية لتسهيل الصرافة وهي في حكم النقود المقيّدة. وقد نعتها الفقهاء بالنقود الاصطلاحية تميزاً لها عن الذهب والفضة التي اعتبروها (نقوداً خلقية).

فوائد البنوك: الزيادة المحددة ابتداءً التي تتقاضاها البنوك التقليدية من عملائها مقابل إقراضها إياهم بمبالغ من المال/ التي تدفعها لهم مقابل إيداعهم مبالغ نقدية لديها. والفوائد البنكية أخذاً وإعطاءً من الربا المحرم المجمع على تحريمه.

في سبيل الله: الجهاد في سبيل الله، وما في حكمه من الدعوة إلى الإسلام.

القرض الحسن: المصارف الإسلامية لا تمنح المتعاملين معها قرضاً بالمعنى الذي تقوم به المصارف/ البنوك التقليدية. وذلك لأنه لا يجوز للمصرف/ البنك تقاضي أية زيادة عن المبالغ الممنوحة في هذه الحالة فأياً قرض جر منفعة فهو ربا. ولكن هناك حالات يكون فيها المتعامل مع المصرف الإسلامي مضطراً للحصول على نقد

الغرم: الخسارة/ التكلفة، ومعنى الغرم بالغرم أن التكاليف والخسارة التي تحصل من الشيء تكون على من يستفيد من الشيء شرعاً عن طريق المكسب/ المنفعة.

الغش: تحسين السلعة بطرائق خادعة لتظهر سلامتها مع أنها معيبة. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: "من غشنا فليس منا" أخرجه مسلم.

الغضب: الغضب في اللغة أخذ الشيء ظلماً وقهراً. وفي الاصطلاح الفقهي (هو أخذ مال متقوم محترم بلا إذن مالكة دون خفية). والفرق بين الغاصب والسارق أن السارق يأخذ مال الغير خفية من موضع كان ممنوعاً من الوصول إليه. أما الغاصب فيأخذ مال الغير ظلماً وقهراً جهاراً معتمداً على قوته.

الغفلة: ضعف الإدراك للخير والشر بسبب البساطة وسلامة القلب مما يؤدي إلى سهولة خداع الشخص وغبنه في المعاملات المالية، فهو لا يهتدي إلى أسباب الربح والخسارة كما يهتدي إليها غيره، فيسوء تصرفه وإنفاقه للمال.

غلة الوقف (ريع إيراد): نتاج أعيان الوقف التي تصرف للموقوف عليهم، ويطلق عليها أحياناً ريع/ إيرادات أعيان الوقف، وقد تكون عينية/ نقدية/ معنوية.

الغلط: توهم تلقائي يتصور فيه العاقد شيئاً في نفسه يخالف الواقع، فيحمله ذلك على إبرام العقد على وجه لولاه لما أقدم عليه. وقد يكون الغلط خفياً غير واضح إذا لم يكشف العاقد عن مراده وبقي مستتراً في ضميره وليس في صيغة العقد ما يدل على وجوده، وقد يكون واضحاً إذا كان مراد العاقد مكشوفاً كشفاً صريحاً/ ظاهراً من القرائن والدلائل.

الغنم: المكسب والمنفعة المستفادة من الشيء، ومعنى الغنم بالغرم أن التكاليف والخسارة التي تحصل من الشيء تكون على من يستفيد من الشيء شرعاً عن طريق المكسب/ المنفعة.

الغني: من لا يصح إعطاؤه من الزكاة، وهو الشخص الذي يملك نصيباً تجب فيه الزكاة من الأثمان/ عروض التجارة/ غيرها فاضلاً عن حوائجه الأصلية.

الغنيمه: كل ما يغنم، ويطلق على الرّكاز غنيمه.

الفاقة: الفقر والحاجة.

وما تقرّر في الدّمة لا يكون معيّناً). وأساس التّمييز بين العين والدين عند الفقهاء هو الاختلاف والتّباين في التّعلق، حيث إنّ الدين يتعلّق بذمة المدين، ويكون وفاؤه بدفع آية عين مثلية من جنس الدين الملتزم به، ولهذا صحت فيه الحوالة والمقاصة، بخلاف العين، فإنّ الحقّ يتعلّق بذاتها، ولا يتحقّق الوفاء عند الالتزام بها إلّا بأدائها بعينها. ومن أجل ذلك لم تصحّ الحوالة/ المقاصة في الأعيان، لأنّها إنّما تُستوفى بذواتها لا بأمثالها.

العينة (بيع): في اللغة يقال اعتان الرجل الشيء بالشيء نسبة، أي باعه عيناً بعين، وفي الاصطلاح هي أن يبيع الرجل سلعة إلى أجل بـ 120 مثلاً ثمّ يشتريها منه بأقل، مثلاً بـ 100 نقداً، فهذا تحايل على الربا والتّحايل على الربا أشدّ حرمة من الربا الصّريح حيث يجتمع ذنبان ذنب التّحايل وذنب الربا.

الغارم: في اللغة هو المدين الذي لا يجد ما يقضي به دينه. وفي الشريعة هو أحد الأصناف الثمانية الذين يستحقون نصيباً من الزكاة.

الغارمون: المدينون الذين لزمته ديون لا يقدرّون على الوفاء بها سواء أكانت ديوناً تجارية/ ديوناً بسبب الحاجات الأصلية للحياة/ ديوناً بسبب الإصلاح بين الناس/ من أصابهم كوارث وجوائح عامّة.

غبن: أصل الغبن في اللغة النقص. ومنه قيل غبن فلان ثوبه، إذا ثنى طرفه وخاطه. والغبن عند الفقهاء هو النقص في أحد العوضين، بأن يكون أحدهما أقل مما يساوي البديل الآخر عند التّعاقّد. فهو من جهة الغابن تمليك مال بما يزيد على قيمته، ومن جهة المغبون تملك مال بأكثر من قيمته.

الغرامة: الغرامة في اللغة تعني أن يلتزم الإنسان ما ليس عليه، وعرفها بعض الفقهاء بأنّها ما يعطي من المال على كره الضرر والمشقة. وقيل هي ما يلزم بأدائه من المال، من الغرم، وهو الخسارة والنقص.

الغرر في التّأمين: الاحتمال والتّردّد بين حصول الضرر وعدمه لأحد الطرفين الشّركة/ المستأمنين، وهو موجود في كلّ من عقود التّأمين التجاريّ الممنوعة شرعاً وعقود التّأمين الإسلاميّ المشروعة والتي تقوم على أساس التّبرع والتّعاون. ويتميّز الغرر الذي يرد على التّبرعات أنه مغتفر.

مستحقو الزَّكاة (مصارف/ البنوك الزَّكاة):

الفئات التي تُصرف إليهم حصة الزَّكاة والمحددة في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: 60].

مستخرجات البحر: ما يستخرج من البحار من الجواهر الكريمة كاللؤلؤ والمرجان والعنبر ونحوه مما له قيمة شرعاً.

المستشار الشرعي: مهني مستقل محترف، متخصص في الشريعة الإسلامية وعارفاً بأموال المال والاقتصاد وإدارة الأعمال يقدم مشوراته لبنك إسلامي في ما يتعلق بمدى توافق الخدمات والمنتجات المالية المقدمة من طرف البنك مع أحكام مع الشريعة الإسلامية.

المستغلات: الأموال التي لم تعد للبيع وإما أعدت لدر الإيراد، وهي من عروض القنية ذات الإيراد.

المسكين: من عنده أقل من النفقة لنفسه ولأهله ومن تلامه نفقته، وقيل من لا يملك شيئاً.

المسنة: أنثى البقر التي أتمت سنتين وطعنت في الثالثة.

المشاركات: صورة قريبة من المضاربة والفرق الأساسي بينهما أنه في حالة المضاربة يتم تقديم رأس المال من قبل صاحب المال وحده. أما في حالة المشاركة فإن رأس المال يقدم بين الطرفين ويحدد عقد المشاركة الشروط الخاصة بين الأطراف المختلفة.

المشاركة: تقاسم الربح والخسارة. وهي عملية شراكة يتم فيها تقاسم الأرباح وفقاً للنسبة المتفق عليها في حين يتم تقاسم الخسائر بما يتناسب مع رأس المال/الاستثمار لكل شريك.

المشاركة (شركة): يقصد بها شركة الأموال، وهي أي عقد ينشأ بين شخصين/ أكثر في رأس المال/ الجهد الإداري بغرض ممارسة أعمال تجارية تدر الربح.

المشاركة الثابتة (طويلة الأجل): نوع من المشاركة تعتمد على إسهام المصرف/ البنك في تمويل جزء من رأس مال مشروع معين، مما يترتب عليه أن يكون شريكاً في ملكية هذا المشروع

ودفع ثمنها نقداً ثم إعادة بيعها للعميل بثمان مؤجل يقوم العميل بتسديده حسب شروط دفع مؤجله متفق عليها.

المرابحة المصرفية/ البنكية: أحد بيوع الأمانة في الشريعة الإسلامية، حيث يحدد ثمن البيع بناءً على تكلفة السلعة زائداً ربح متفق عليه بين البائع والمشتري. ويتم تنفيذ المrabحة المصرفية/ البنكية عن طريق شراء المصرف/ البنك لسلعة يحددها العميل يدفع المصرف/ البنك ثمنها نقداً ثم يقوم المصرف/ البنك ببيع تلك السلعة إلى العميل بثمان مؤجل يقوم العميل بتسديده إما دفعة واحدة/ على أقساط محددة. ويشترط في المrabحة المصرفية/ البنكية معلومية رأس المال الذي قامت به السلعة على المصرف/ البنك، وكذلك تحديد الربح بالإضافة إلى تملك المصرف/ البنك للسلعة وقبضها قبل بيعها للعميل.

المrabحة في السلع الدولية: يتم من خلالها قيام المصرف/ بنك الإسلام بالوكالة عن عميله بشراء سلع من السوق الدولية نقداً كالحديد والنحاس والألومنيوم والأخشاب وغيرها من السلع المتاحة بالأسواق الدولية، ثم بيعها بعدئذٍ إلى أطراف أخرى في نفس السوق بسعر أعلى وبشروط دفع مؤجلة وبهذا تمكنت المصرفية/ البنكية الإسلامية من الاستجابة لرغبة عملائها في استثمار مدخراتهم بطريقة مقبولة من الناحية الشرعية وذات مخاطر متدنية مع تحقيق أرباح مقبولة على المدى القصير.

المزراعة: عبارة عن دفع الأرض من مالها إلى من يزرعها/ يعمل عليها، ويقومان باقتسام الزرع بينهما، وتعتبر المزارعة (عقد شركة) بأن يقدم الشريك الآخر العمل في الأرض.

المزني: الشخص الذي تجب في ماله الزكاة ويشترط أن يكون مسلماً ولا يشترط فيه البلوغ/ العقل عند الجمهور.

المساقاة: لغة مأخوذة من السقي، وذلك أن يقوم الشخص على سقي التخليل والكرم ومصلحتها، ويكون له من ريعها جزء معلوم. اصطلاحاً معاقدة على دفع الشجر والكروم إلى من يصلحها بجزء معلوم من ثمرها. هي نوع شركة على أن تكون الأشجار من طرف والتربة من طرف آخر وأن يقسم الثمر الحاصل بينهما، والمساقاة مشروعة كالمزراعة وفيها سدّ حاجة أصحاب الأشجار الذين لا دراية لهم في تعهد الأشجار فيحتاجون إلى معاملة من له خبرة في ذلك، فجوزت المساقاة تحقيقاً لمصلحتها.

لأي سبب من الأسباب فقد يحتاج نقوداً للعلاج/ للتعليم/ للسفر وغيرها، وليس من المعقول إلاّ يلبي المصرف الإسلامي حاجة هذا الزبون لسببين هما 1. إن مصلحة هذا الزبون مرتبطة بالمصرف الإسلامي فهو يودع نقوده فيه ويشترى منه ويتعامل معه في جميع أموره المجدية مما يعني استفادة المصرف/ البنك من الزبون. 2. أن هناك مسؤولية اجتماعية تقع على عاتق المصرف/ البنك وهو مد يد العون والمساعدة للمجتمع الذي يعمل فيه أهم ما يمكن أن يقدمه لأعضاء هذا المجتمع هنا هو إبعادهم عن الاقتراض بالفائدة لذلك يتم منح أي فرد من أفراد المجتمع المسلم هذا القرض سواء كان زبون المصرف/ البنك أم لا.

القوي المكتسب: من عنده ما يكفيه بالقدرة على العمل، وفي ذلك الحديث الشريف "لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي". رواه الأربعة عن رسول الله ﷺ.

القيمة: ثمن الشيء بالتقويم.

كلفة الزروع والثمار: النفقات التي تنفق على الزروع والثمار حتى يتم حصادها مثل البذور والمبيدات والسماذ وما في حكم ذلك.

الكنوز المدفونة: يقصد بها ما دفن في بطن الأرض بفعل الإنسان مما له قيمة مالية سواء أكان في صورة ذهب/ فضة/ ما في حكم ذلك.

ماء العيون: المياه التي تنبع من باطن الأرض. **المال المستفاد:** المال التي يحصل عليها الإنسان بصفة غير دورية مثل الإرث والهبة والهدية.

المثقال: معيار وزني من الذهب، وأساس ذلك حديث رسول الله ﷺ "ليس عليك في ذهبك شيء حتى يبلغ عشرين مثقالاً، فإذا بلغ عشرين مثقالاً ففيها نصف مثقال"، ويعادل 4.25 جرامات، ويطلق عليه أحياناً الدينار لأنه كان يضرب بوزن مثقال واحد.

المrabحة: عقد بيع يُحدد فيه ثمن البضاعة/ السلعة متضمناً هامش ربح متفق عليه. ويمكن اعتماد المrabحة في المتاجرة بالسلع المحلية/ المستوردة، ولا يتم الشراء إلا بعد أن يحدد المتعامل السلعة/ البضاعة التي يطلبها والمصدر لذلك. ويقوم البنك بعدها بتثبيت الصفقة للمتعامل إضافة إلى الربح.

المrabحة التجارية: وفيها يقوم المصرف/ البنك بشراء وملك السلع والبضائع التي يحددها عميله - في حدود السقف الائتماني الممنوح له -

عن روح الشَّرع الحنيف، ويصلح هذا النوع من التَّمويل للمشروعات الصَّغيرة، وفي حالة وجود دور للقيم والأخلاق في المعاملات الماليَّة كالصَّدق والأمانة وغيرها، فإن هذا النوع من التَّمويل له دور كبير في بناء الصناعات الصَّغيرة والحرف وغيرها.

المعادن: ما يخرج من باطن الأرض/ يستخرج من أعماقها وله قيمة ويستفيد منه النَّاس.

مقدار الزَّكاة: القدر الواجب إخراجه من الأموال الزَّكويَّة متى وصلت النَّصاب وحال الحول.

المكس: الصَّريبة الطَّاملة التي يأخذها الماكس وهو من يعترض التَّجار داخل البلاد الإسلاميَّة فيأخذ منهم جُعلاً، وقيل إنها دراهم كانت تؤخذ من التَّجار في الجاهليَّة، وفي الحديث الشَّريف "لا يدخل الجنة صاحب مكس". متفق عليه.

موازنة صندوق الزَّكاة: قائمة تبين تقدير موارد ومصارف/ بنوك الزَّكاة خلال حول مقبل.

المؤلَّفة قلوبهم: من يعطون من الزَّكاة لترغيبهم في الإسلام/ تثبت قلوبهم على الإيمان من المسلمين الجدد.

النَّتاج: ما يتولد من عروض القنيَّة المقتناة بقصد تحقيق الإيراد مثل إيجار العقارات المبنية والآلات والعسل من النَّحل والألبان من الأنعام ويطلق عليه في الفكر التجاريِّ المعاصر (الكسب)/ (الإيراد).

نصاب الزَّكاة: قدر من المال محدَّد شرعاً لا تجب الزَّكاة في أقل منه ويخضع للزَّكاة مقدار النَّصاب وما زاد عنه، ولكل نوع من أنواع الأموال الزَّكويَّة نصابه.

نصف العشر: جزء من عشرين، وهو ما يؤخذ من الزَّروع والثَّمار التي تسقى بكلفة.

نصف العشر: وحدة من كلِّ عشرين وحدة من المال المزكى وبلغه الأرقام (1/20) وبالنَّسبة المئويَّة (5%).

نفقات الحاجات الأصليَّة: يقصد بها نفقات المعيشة من مأكل ومشرب ومأوى وتعليم وعلاج وغيرها اللازمة لتحقيق مقاصد الشَّريعة الإسلاميَّة (حفظ الدِّين - حفظ النَّفس - حفظ العقل - حفظ النَّسل وحفظ المال).

النَّقْدان: الذهب والفضة سواء كانتا في صورة نقود/ سبائك/ تَبَرَّا/ ما في حكم ذلك.

نقل الزَّكاة: دفع الزَّكاة في غير بلد المال الذي وجبت فيه.

أصحابها استثمارها، كما أنَّها الوسيلة التي تقوم على الاستفادة من خبرات الذين لا يملكون المال. وبالنَّسبة للمضاربة المصرفية/ البنكيَّة فهي شراكة بين عميل (مضارب)/ أكثر والمؤسَّسة الماليَّة. بحيث يوكل الأوَّل والثَّاني بالعمل والتَّصرُّف في ماله بغية تحقيق الرِّبح، على أن يكون توزيع الأرباح حسب الاتِّفاق المبرم بينهما في عقد المضاربة، وتحمَّل المؤسَّسة المصرفية/ البنكيَّة كافة الخسائر التي قد تنتج عن نشاطاتها ما لم يخالف المضارب نصوص عقد المضاربة.

المضاربة الاستثماريَّة: تعرف المضاربة في الفقه الإسلاميِّ بأنها عقد شركة بين طرفين يقدم أحدهما المال ويسمى (رب المال) ويقوم الآخر بالعمل ويعرف (المضارب) بحيث تكون حصَّة كلِّ منهما في الرِّبح جزءاً شائعاً متفق عليه عند التَّعاقد.

المضاربة التَّمويليَّة: في مجال المضاربة التَّمويليَّة يدفع المصرف/ البنك الإسلاميِّ لعميله رأس مال محدَّد متفق عليه على أن يقوم العميل بتوظيف هذا المال في نشاط تجاريِّ متفق عليه يقبله المصرف/ البنك ويكون الرِّبح المتحقق من هذا النشاط موزعاً بين المصرف/ البنك الإسلاميِّ وعميله بحسب النَّسب المشاعة المتفق عليها عند توقيع عقد المضاربة.

المضاربة المشتركة: أن يعرض المصرف/ البنك الإسلاميِّ باعتباره مضارباً، على أصحاب الأموال استثمار مدخراتهم، كما يعرض المصرف/ البنك باعتباره وكيل عن أصحاب الأموال، على أصحاب المشروعات الاستثماريَّة استثمار تلك الأموال، على أن توزع الأرباح حسب الاتِّفاق بين الأطراف الثلاثة، والخسارة على صاحب المال.

المضاربة المطلقة (تفويض غير محدود): أن تدفع المال مضاربة من غير تعيين المكان والزَّمان وصفة العمل، فالمضاربة المطلقة يكون للمضارب فيها حريَّة التَّصرُّف كيفما شاء دون الرُّجوع لرب المال إلا عند نهاية المضاربة.

المضاربة المقيدة (تفويض محدود): التي يشترط فيها رب المال على المضارب بعض الشُّروط لضمان ماله، حيث يكون فيه تقييدات نوعيَّة، زمنيَّة ومكانيَّة.

المضاربة المنفردة: أن يقدم المصرف/ البنك الإسلاميِّ التَّمويل لمشروع معيَّن ويقوم العامل بالأعمال اللازمة، والأرباح حسب الاتِّفاق، ولقد قللت المصارف الإسلاميَّة من هذا النوع إلى حد انعدامه، وذلك نتيجة ممارسات الأفراد البعيدة

وشريكة كذلك في كلِّ ما ينتج عنه من ربح/ خسارة بالنَّسب المتفق عليها والقواعد الحاكمة لشروط المشاركة. وفي هذا الشَّكل تبقى لكل طرف من الأطراف حصص ثابتة في المشروع، الذي يأخذ شكلاً قانونياً كشركة تضامن/ شركة توصية.

المشاركة المتغيِّرة: البديل عن التَّمويل بالحساب الجاري المدين، حيث يمول العميل بدفعات نقدية حسب احتياجه ثمَّ تأخذ حصَّة من الأرباح التَّقدية خلال العام.

المشاركة المتناقصة المنتهية بالتَّملك: هي نوع من المشاركة يكون من حقِّ الشَّريك فيها أن يحل محل المصرف/ البنك في ملكيَّة المشروع إما دفعة واحدة/ على دفعات حسب ما تقتضي الشُّروط المتفق عليها وطبيعة العمليَّة.

المشاركة المصرفية/ البنكيَّة: عبارة عن صيغة استثماريَّة وتمويلية متوافقة مع الشَّريعة، ويمكن أن تشترك فيها عدَّة أطراف مع المصرف/ البنك، وتهدف المشاركة مع المصرف/ البنك من قبل الأفراد إلى تحقيق أرباح من وراء المشاركة بالمال، بينما يبحث المصرف/ البنك في المشاركة عن تمويل، والعكس صحيح في حال دخول المصرف/ البنك في مشاركة بأعمال التَّجارة مع أحد عملائه من التَّجار.

المصرفية/ البنكيَّة الإسلاميَّة: الخدمات الماليَّة التي تلبي متطلَّبات الأحكام الشَّرعية. وفي حين أنها مصمَّمة لتلبية المتطلَّبات الدِّينيَّة للعملاء

المضارب: صاحب مشروع/ استثمار يقوم بإدارته بالمضاربة التي يتمَّ استثمار أموال المستثمر فيها بمشروع مقابل حصَّة من الأرباح يتمَّ الاتِّفاق عليها مسبقاً.

المضاربة (شراكة): شراكة استثماريَّة يقوم فيها المستثمر (رب المال) بتقديم رأس مال إلى طرف آخر (المضارب) من أجل القيام بنشاط تجاريٍّ/ استثماريٍّ. في حين يتمَّ تقاسم الأرباح بنسبة متفق عليها مسبقاً، فإنَّ الخسارة يتحملها المستثمر فقط، بينما يخسر المضارب حصته من الدَّخل المتوقع.

المضاربة (عقد): المضاربة عقد بين طرفين/ أكثر يقدم أحدهما المال والآخر يشارك بجهده على أن يتمَّ الاتِّفاق على نصيب كلِّ طرف من الأطراف بالرِّبح بنسبة معلومة من الإيراد. وتعتبر المضاربة الوسيلة التي تجمع بين المال والعمل بقصد استثمار الأموال التي لا يستطيع

يوم الحصاد: الوقت الذي تحصد فيه الزُّروع وتجذ فيه الثَّمار، لقوله تعالى: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام: 141].

بعدم السَّحب منها إلَّا بعد تقديم إشعار خطي للمصرف/ البنك قبل السَّحب بمُدَّة كافية، وتختلف هذه الودائع عن الحسابات الثَّابتة، لأن الحسابات الثَّابتة تتميز بثبات أكثر من الحسابات بأخطار وبالإمكان استثمار نسبة أكبر من الأموال المودعة في هذا الحساب مقارنة بحساب التَّوفير.

الودائع تحت الطَّلب (الحسابات الجارية):

وتعرف بشكل عامٍّ على أنَّها مبالغ يتمَّ إيداعها من الزَّبائن في المصارف/ البنوك ويتمَّ السَّحب عليها/ نقل ملكيتها كاملة/ أجزاء منها في أيِّ وقت باستعمال الصَّكوك، ويهدف الأفراد من وضعها في هذا الحساب لحفظها وصيانتها/ لغرض تسهيل التَّعامل التجاريَّ والمعاملات المصرفية/ البنكية التي تقدِّم من قبل المصارف/ البنوك للزَّبائن وليس لهم حقُّ العائد عليها، وتحفظ مثل هذه الحسابات بدرجة عالية من السَّيولة وهي لا تشارك بأيِّ نسبة في أرباح الاستثمار ولا تتحمل أيِّ مخاطر، فالمصارف الإسلامية تقبل هذه الأموال على سبيل الأمانة دون قصد الاستثمار، فمفهوم الوديعة في الفقه الإسلامي هي قروض مستحقة الوفاء دائماً/ في أجل محدَّد.

الودائع لأجل:

وهذه الحسابات ترتبط بمُدَّة محدَّدة ولا يجوز لأصحابها السَّحب إلَّا بعد انقضاء للمُدَّة المحدَّدة، وغالباً ما تكون سنة، إلَّا أنَّ المصرف/ البنك يسمح بالسَّحب إذا كانت سيولته تسمح بذلك، ويعد الحساب لأجل من حيث أكثر الحسابات كلفة ولكنها الأفضل من حيث سيولتها وضمانيها، وأنَّ السَّحوبات على هذا الحساب لا تكون مفاجئة مما ينتج فرصة أكبر لاستثمارات متوسطة وقصيرة الأجل وذات عوائد أفضل، وكلما زادت حجم العوائد لدى المصرف/ البنك الإسلاميَّ زادت قدرته على الاستثمار وزاد استقراره وطالت مدَّة بقائه.

الوَرَق (بكسر الرَّاء):

ويقصد به الفضة، وفي الحديث الشَّريف "ليس في ما دون خمس أواق من الوَرَق صدقة". رواه أحمد.

الوسق:

مكيال يعادل ستين صاعاً بالصَّاع النَّبوي ويعادل وزنه 6.132 كيلو جراماً من القمح تقريباً وفي الحديث "ليس في ما دون خمسة أوسق من الثَّمر صدقة". متفق عليه.

الوقف (في العقارات):

الانتفاع بالعقار إلَّا الجهة الخيرية/ المنفعة الخيرية التي تمَّ تحديدها.

النقود: يقصد بها الذهب والفضة المسكوكان وما في حكمهما من العملات المعدنية والورقية التي تستخدم أداة التَّبادل والقياس ومخزناً للقيمة.

النقود المطلقة:

العملات المسكوكة من الذهب والفضة، ويطلق عليها أحياناً النِّقدان.

النقود المقيَّدة:

العملات الورقية المقيَّدة بغطائها من الذهب والفضة المعتمَدة من السُّلطات النِّقدية، وهي تختلف من بلد إلى بلد.

النِّماء:

الزيادة في المال، ويقسم إلى (ربح تجاريّ) وهو النَّاجم من العمليات التجارية (وغلة) وهي النَّاجمة من عروض التَّجارة قبل بيعها (وفائدة) وهي النَّاجمة من عروض القنيَّة المرصدة للاستخدام.

الهندسة الماليَّة الإسلامية:

مجموعة الأنشطة التي تتضمَّن عمليات التَّصميم والتَّطوير والتنفيذ لكل من الأدوات والعمليات الماليَّة المبتكرة، بالإضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التَّمويل.

هياة الفتوى والرقابة الشرعية:

تضم هياة الفتوى والرقابة الشرعية علماء متخصصين في الشريعة الإسلامية ولهم إلمام بالنظم الاقتصادية والقانونية والمصرفية/ البنكية بصفة عامة. ويتمَّ تعيين الهياة من قبل الجمعية العمومية للبنك وهي تأتي في مركز أعلى من مجلس الإدارة. وتعمل الهياة على التَّأكد من أن أعمال البنك تتمَّ وفق أحكام الشريعة الإسلامية الغراء وطبقاً للفتاوى الصادرة عنها، ومن ثمَّ إعلان ذلك على الجمعية العمومية للبنك في اجتماعها السنوي.

الواطئة:

السَّالبة أي من يسلكون السَّبيل مجتازين فيطئون الأراضي ذات الأشجار المثمرة

وحدات الثقة:

الخدمة المصرفية/ البنكية حديثة النشأة التي تعد مجالاً استثمارياً مهماً ويتمَّ من خلالها جمع المدخرات من الجمهور بصيغة خدمات غير إيداعية يتمَّ توظيفها في مجالات أسواق الأوراق المالية ويقوم المصرف/ البنك بأخذ نسبة محدَّدة من الرِّبح وتحديد جهة تقوم بإدارة مثل هذا النِّشاط.

الودائع بأخطار:

إنَّ هذا الحساب يحاول أن يجمع بين حاجة الفرد لسحب نقوده في وقت محدَّد وبين رغبته في استثمارها والحصول على عائد، وهي مرتبطة بفترة وأجل محدَّد فأصحاب هذه الودائع يمنحون المصرف الإسلاميَّ فرصة لاستثمار أموالهم بشكل جيد مقابل تعهدهم

البيئة والطاقات المتجددة

آبار: شخص مهمته حفر وتجهيز وصيانة الآبار.

آبار الغازات الدفينة: يطلق على كل وسيلة/ أداة/ نشاط طبيعي/ اصطناعي، يساهم في التقليل من الغازات الدفينة في الجو.

إبطال المفعول: أسلوب كيميائي لإزالة حامضية أذخنة معامل الترميد بتفاعلها مع عنصر قاعدي (كالجير/ الصودا مثلا).

الأثر البيئي: مؤشر معياري يمكن من تقييم ضغط الإنسان على البيئة، بقياس كمية استهلاكه من خلال المساحة الضرورية لإنتاج ما يستهلكه/ لامتصاص الغاز الكربوني الذي تفرزه الأنشطة البشرية.

اجتثاث الغابة: استغلال عشوائي ومكثف للموارد الغابية ينتهي بالقضاء عليها.

أحادي الصنف: لفظ يطلق على ساكنة وسط ما مكونة من صنف واحد.

احتباس حراري: ظاهرة طبيعية وضرورية لضمان دفء الكوكب عبر امتصاص طبقات الغلاف الجوي لانعكاس الإشعاع الشمسي. لكن وجود غازات ناتجة عن نشاط الإنسان يضعف طاقة الامتصاص مما يتسبب في ارتفاع ملحوظ في حرارة الأرض تصاحبه تغيرات في المناخ.

احتراق: حالة الحرق التامة بوجود الأوكسجين.

أحوال الطقس: الحالة الآتية للجو في منطقة معينة.

أحيائي، حياتي: في علم البيئة، دراسة ما يهم تطوّر الكائنات الحية.

اختلال التوازن البيئي: اضطراب العلاقات بين الكائنات الحية في نظام بيئي، غالبا ما يكون ناتجا عن نشاط إنساني.

اختمار: نوع من تحلل المادة العضوية بفعل البكتيريا/ أحياء لاهوائية/ بعض أنواع الفطر المجهرية.

إخصاب: تشبع وسط مائي بالأملح المعدنية مما يؤدي إلى تكاثر النباتات في نفس الوقت الذي يتضاءل فيه الأوكسجين مما يؤدي إلى اختناق بعض الحيوانات المائية. هذه الظاهرة الطبيعية يزيد من حدتها التلوث الفلاحي والمنزلي والصناعي.

أخلاقيات: تعني عموما علم الأخلاق والتمييز بين الخير والشر، وفي مجالات كالبيئة، والبيولوجيا والهندسة الوراثية وغيرها، تدل على المسؤولية عن المخاطر المحتملة للتكنولوجيا الحديثة على الأجيال القادمة.

ارتفاع: علو نقطة ما فوق مستوى البحر.

أرض مستحالة/ إراحة: أرض فلاحية غير مزروعة مؤقتا لإراحتها.

أرضي: بهم كل ما يأتي من الأرض.

أركان: شجرة متوطنة بالمغرب من فصيلة السبوتيات، تنمو بالمناطق الجنوبية الغربية للبلاد. تحتوي ثمرتها على لوزة يستخرج منها زيت عرف بمزاياه في التغذية وصناعة مستحضرات التجميل. المساحات التي يكسوها الأركان تنقل بفعل عمليتي استصلاح الأراضي والرعي الجائر.

إرهاب بيولوجي: سلاح جديد محتمل للإرهابيين باستعمال الجراثيم المسببة للأمراض.

إزالة التلوث: عملية تهدف إلى إزالة العوامل المسببة لتلوث وسط/ مادة ما.

آزوت: مادة كيميائية تكون 5/4 من الغلاف الجوي وتدخل ضمن تكوين البروتينات.

استثمار النفايات: استعمال النفايات للاستفادة منها سواء على مستوى إنتاج مواد جديدة في نظام الإنتاج (إعادة التصنيع)/ لاستعمالات أخرى (تدبيلا واستعمالها كسماد في المجال الزراعي، إنتاج الطاقة عن طريق إحراقها في معامل الترميد...).

استنساخ: طريقة علمية تهدف إلى خلق حيوان/ نبات انطلاقا من خلاياه الموجودة ببويضة تم نزع نواتها. هذا الأسلوب يمكن من مراقبة الجهاز الوراثي للفرد المنسوخ ويجعل منه نسخة طبق الأصل من الفرد الذي أخذت منه الخلية.

استهلاك مسؤول: سلوك وقائي يتمثل في اختيار واقتناء معدات التجهيز/ المواد الاستهلاكية التي تستجيب، في مختلف مراحل حياتها، لشروط احترام البيئة واقتصاد الطاقة وغيرها من معايير التنمية المستدامة.

أسيس(أصلي): كائن حي يعيش في وسطه الأصلي

أشجار نافضة: تطلق على الأشجار والشجيرات التي تفقد أوراقها في الخريف.

إشعاع: إصدار مادة/ جهاز/ منشأة ما لأشعة/ جزيئات يمكن أن تكون ضارة بالنسبة للكائنات الحية.

إشعاع ذري: خاصية تتميز بها بعض المواد كاليورانيوم حين تنبعث منها إشعاعات قاتلة/ مضرّة بالصحة.

إشعاع صناعي: انتشار الطاقة على شكل جزيئات/ ذبذبات.

أشعة تحت الحمراء: أشعة ضوئية ذات موجات طويلة، تتواجد تحت الأشعة الحمراء ولا ترى بالعين المجردة.

أشعة فوق بنفسجية: يطلق على الأشعة الضوئية غير المرئية بين البنفسجي (طاقة إشعاعية مرئية) وأشعة X غير المرئية. تستعمل في تعقيم أدوات الجراحة وتطهير الهواء والماء والمواد الغذائية. أشعة خطيرة بالنسبة للبشرة في حالة التعرض المستديم لها.

أصيل: في الموقع الأصلي لنبات/ حيوان، عكس دخيل.

اضطراب: حركة غير منتظمة للرياح/ الماء.

بحيرة: حوض مائي كبير المساحة من الماء العذب غالبا، وسط اليابسة.

بحيرة شاطئية: امتداد لماء البحر يتواجد بين اليابسة والخط الساحلي الذي يفصلها جزئيا عن أعالي البحار.

برد: تساقطات مكونة من حبات جليد.

برق: وميض قوي وسريع يظهر نتيجة تفريغ كهربائي في ما بين السحب/ بين السحب والأرض.

بركان: نتوء تضاريسي يتكوّن بفعل تراكم الحمم الصاعدة من جوف الأرض.

بركة: امتداد مائي صغير المساحة يوجد في منخفض ذي قعر غير منفذ.

بروتوكول كيوتو: اتفاقية عالمية للحدّ من الغازات الدفيئة وقعت بكيوتو (اليابان) عام 1997 ودخلت حيّز التنفيذ الفعلي عام 2005.

بروتين: اسم يطلق على مجموع المواد العضوية الأزوتية التي تكون جزءا هاما من الكائنات الحية.

بستنة: زراعة الحدائق وصيانتها.

بطارية الوقود: بطارية قطنها الكهربيان من الغاز (الأوكسجين والهيدروجين) وهي موضوع أبحاث لتصبح، في المستقبل، مصدر طاقة نظيفة ورخيصة الثمن.

بكتيريا: كائن حي مجهرى مكون من خلية واحدة.

بلاستيك: مادة مشتقة من النفط ذات استعمالات عديدة في الحياة اليومية ونفاياتها ملوثة ولا تتحلل في الطبيعة إلا بعد مدة طويلة جدا تصل إلى 400 سنة.

بلبل، ممتص: جسم يحب الماء، له خاصية امتصاص الماء.

بنزين بدون رصاص: بنزين أقل تلويثا من البنزين العادي.

بنك النطاف: مؤسسة لتخزين وترويج النطف الحيوانية والبذور النباتية المعروفة الأصل لأغراض علمية.

بيات شتوي: نوم/ توقف كل نشاط لبعض الثدييات خلال الفصل البارد.

بياض: نسبة الطاقة الضوئية التي يعكسها جسم مضاء، وهي رهينة بقدرة الجسم على عكس الضوء (أرض مكسوة بالثلج تعكس الضوء أكثر من أرض جرداء).

بيان: ثابتة/ مؤشر يصف حالة وسط ما.

أمن بيولوجي: وضعية تسعى الدول والمجموعات الإنسانية إليها باتخاذ إجراءات وتدابير وقائية لتكون في مأمن من المخاطر البيولوجية المرتبطة بالتقدم التكنولوجي.

انبثاق الماء: مكان خروج مجرى مائي جوفي إلى سطح الأرض.

إنتاج البيوغاز: تكون البيوغاز (ميثان) بواسطة تحلل البقايا العضوية في وسط لا هوائي.

إنتاج نظيف: تطبيق استراتيجية متكاملة للوقاية البيئية أساليب/ منتجات/ خدمات بهدف رفع درجة فعاليتها الشاملة مع تقليص مخاطرها على الإنسان والبيئة.

إنتاجية أولية: اكتساب الكائنات الحية للمادة العضوية. النباتات هي وحدها التي تنتج مادتها العضوية انطلاقا من التمثال الضوئي.

انتشار، انتشار: بث البذور/ الغبيرات/ غيرها من وسائل التكاثر عند الثبات.

انتحاء: استجابة لبعض العوامل الفيزيائية/ الكيميائية (الحرارة، الضوء، الجاذبية، الرطوبة) تجعل بعض الكائنات الحية تأخذ وجهة معينة.

انتقاء طبيعي: نظرية ترى أن الكائنات الحية تسلك مسارا طويلا تضمحل فيه وتندثر، جيلا بعد جيل الأصناف الضعيفة وتبقى القوية وتتطور.

انزلاق التربة: انهيار التربة بسبب جريان الماء فوق أرض منحدر لا تغطيها نباتات تحول دون ذلك.

انهيار ثلجي: انفصال كتلة ثلج من سفح جبل وانحدارها حاملة معها كل ما يصادفها من حجارة وأوحال وأشجار وغير ذلك.

أوج التوازن الطبيعي: الحالة المثلى لتوازن نظام بيئي دون تدخل بشري.

أوزون: شكل خاص للأوكسجين مكون من ثلاث ذرات من الأوكسجين (O3) استنشاقه مضر عندما يكون في الطبقات الدنيا من الغلاف الجوي ويلعب دور الوافي من أشعة الشمس فوق البنفسجية الخطيرة في الطبقات العليا من الجو.

ائتلاف أحيائي: مجموعة من الكائنات الحية تعيش في توازن في وسط حيوي/ جغرافي معين.

بحر: امتداد شاسع من الماء المالح.

إعادة الاستعمال: وسيلة لإعادة تأهيل النفايات (كتصفية المياه العادمة لاستخدامها في أغراض فلاحية).

إعادة دورة الإنتاج، إعادة التصنيع: إعادة إدخال النفايات في دورة الإنتاج كمادة أولية تعوض نسبيا/ كليا المادة الأولية الخامّة.

أعشاب: غطاء متواصل من النباتات السنوية التي تظهر في الصحراء بعد تساقطات قوية وتندوم عادة أقل من شهر.

إعصار: رياح قوية تتحرك بشكل دائري مخلفة أحيانا دمارا كبيرا.

إعصار استوائي: عاصفة البلدان الاستوائية وتتميز بأمطار غزيرة ورياح قوية تتحرك دائريا.

إعصار عكسي: منطقة يسودها ضغط هوائي مرتفع أكثر مما هو عليه في المناطق المجاورة، وهذه الظاهرة تميز الجو الصحو.

أغوار، أعماق سحيقة: أعماق بحرية على 10.000 متر تحت سطح الماء

أقلمة، توطين: تعويد حيوان/ نبات على العيش في وسط/ مناخ غير موطنه الأصلي.

اكتظاظ سكاني: تواجد عدد من السكان في نطاق معين بكثافة جد مرتفعة مما يشكل ضغطا على التوازن البيئي للمنطقة.

أكل البقايا: كائن حي يتغذى من مادة عضوية ميتة.

النينيو، التردد الجنوبي: من بين التغيرات السلبية للمناخ، ظاهرة تتميز بتيّار محيطي ساخن يظهر عادة مع رأس السنة الميلادية تظهر في بعض بلدان أمريكا اللاتينية، ولا تغيب إلا بعد شهر من ذلك. هذه الفترات الحارة تعرف أحيانا عواصف وأمطارا قوية.

آلية التنمية النظيفة: آلية اقتصادية أحدثتها الدول المصادقة على بروتوكول كيوتو لتمويل مشاريع تقلل من الغازات الدفيئة تقوم بها الدول المصنعة في الدول النامية.

أمازون: غابة استوائية شاسعة في أمريكا الجنوبية يخترقها نهر الأمازون وتنتج حوالي 4/1 أوكسجين الكرة الأرضية.

أمطار حمضية: أمطار تتحلل فيها وتمتزج بها مواد حمضية ناتجة عن الغازات المنبعثة من المعامل ووسائل النقل وتعتبر من بين العوامل التي تساهم في تدهور الغطاء الغابي.

بيطري: طبيب يعالج الحيوانات الأليفة/المتوحشة.

بيوض: مرض تصاب به أشجار النخيل المنتجة للتمور بسبب فطر جرثومي يدخل في جذور الشجرة فيفسد العروق التي توصل إليها النسغ المغذي.

بيوغاز: الغاز الناتج عن التحلل اللاهوائي للمادة العضوية ويشمل الميثان (55% إلى 60%)، الغاز الكربوني (40% إلى 45%) وغازات أخرى (كالروائح الكريهة من أصل كبريتي).

بيئة: كل ما يحيط بنا. مجموع الظروف الطبيعية والثقافية التي تعيش فيها الأحياء وتنمو.

تأجج: تشبّع التربة بالملح نتيجة سقي مكثف دون صرف للمياه.

تأريخ السلالات: دراسة وصفية لمختلف المجموعات البشرية وخاصياتها العرقية والاجتماعية.

تأريخ عمر الشجر: دراسة الأحداث المتتالية في حياة شجرة عن طريق تحليل نموها، تمكّن من تحديد الدورات المناخية التي تعاقبت على الشجرة.

تأقلم، تكيف: مقدرة كائن حي على العيش في بيئة ما خارج موطنه الأصلي.

تأين: ظاهرة طبيعية ناتجة عن تأثير الأشعة الكونية على ذرات الغازات المكوّنة للجو فتصبح ذات شحنة كهربائية موجبة/ سالبة.

تبخير: طريقة طبيعية لتصفية المياه المستعملة في أحواض تتولّى فيها كائنات مجهرية تحويل المواد العضوية إلى مواد معدنية.

تجارة عادلة: تجارة تعطي الأفضلية لمنتجات الصناعة النظيفة/ الصناعة التقليدية/ الفلاحة البيولوجيا/ غيرها من الأنشطة الاقتصادية لبلدان/ جهات فقيرة لتدعيم التنمية المستدامة بها.

تجفّف: تخلّص جسم ما بشكل تام/ نسبي من الماء الذي يحتوي عليه.

تجفّف، تقحّل: تحوّل وسط طبيعي نحو انعدام الماء تحت تأثير كثافة الأنشطة الإنسانية.

تجلّد: امتداد تراكمات الثلج المجمّد بفعل انخفاض الحرارة في بعض مناطق الكوكب.

تجمّد، صقيع: تجمّد الماء بفعل الحرارة المنخفضة جدا، عامل إيكولوجي مهم يتحكّم في حياة العديد من الكائنات الحية.

تجمّع: تواجد أصناف نباتية/ حيوانية يجمع بينها تلاؤم بيئي.

تجوال بالمشي: رحلة سياحية مشيا على الأقدام، في أغلب الأحيان ضمن مجموعات وخارج المدارات الحضرية.

تحرك الهواء: مرور الهواء من منطقة الضغط الهوائي المنخفض إلى منطقة الضغط المرتفع مولدا الرياح.

تحلّل: تحول بقايا الحيوانات/ النباتات إلى مادة عضوية أولية بفعل كائنات مجهرية (بكتيريا/ فطر).

تخصيب: تحسين جودة التربة عن طريق فرش الأسمدة.

تخييم: نشاط سياحي يهدف إلى العيش في الهواء الطلق بالسكن في الخيام في مكان مجهّز لهذا الغرض.

تخييم في مقصورة: سفر وإقامة بمقطورة لأغراض سياحية.

تداوي بالأعشاب: استغلال الفوائد الطبية للأعشاب الطبيعية في معالجة بعض الأمراض.

تداوي بالماء: استعمال الماء لمعالجة بعض الأمراض.

تداوي بماء البحر: استعمال مياه البحر لمعالجة بعض الأمراض.

تدبير: عملية ميكروبيولوجية لتحلّل المادة العضوية في بعض النفايات (قشر الخضّر، أوراق الأشجار، نباتات...) بوجود الأوكسجين، ينتج عنها دبال عضو يقليل التلوث ويستعمل كسماد.

تدهور: كل سياق طبيعي/ بفعل الإنسان يضعف وسطا بيئيا.

تدهور التربة: انعدام التوازن بين تركيبة التربة والنباتات الموجودة فوقها.

تدهور الغطاء النباتي: اضمحلال تدريجي/ مفاجئ للغطاء النباتي في مكان معيّن، كتدهور الغابة بفعل الاستغلال المفرط على سبيل المثال.

تراجع التنوع البيولوجي: مؤشّر على تدهور وسط طبيعي، يتجلى في تناقص الأصناف الحيوانية/ النباتية التي تستوطنه عددا وكثافة.

تربة: الجزء السطحي من الكتلة الأرضية، غني بالمواد العضوية وبالكائنات الحية، ويتكوّن نتيجة تفتّت الصخر.

تربوي، تربي: عامل يؤثّر في البيئة مرتبط بالتربة.

تربية الخراطين: تربية دودة الأرض (الخرطون) للمساعدة على تهوية التربة وإنتاج الدبال بفضل فضلاتها.

تربية الدواجن: تربية الدواجن والطيور لأغراض التغذية

تردد دون صوتي: أصوات لا يمكن أن تلتقطها أذن الإنسان لأن ترددها منخفض جدا.

تروبوسفير: الطبقة الدنيا من الغلاف الجوي.

تساقطات: نزول الأمطار/ الثلوج/ البرد.

تسرّب: مرور سائل إلى باطن الأرض.

تسلّق الجبال: هواية/ رياضة ارتياد الجبال وتسلّق أجوافها.

تسمّم رصاصي: مرض مرتبط بامتصاص الجسم مادة الرصاص.

تسميد، دمل: إضافة مادة عضوية إلى التربة لتحسّن جودتها.

تشذيب: عملية تخفيف كثافة الأشجار واقتلاع الأعشاب اليابسة بالغابة تفاديا لاندلاع الحرائق.

تشعّع: التعرّض لطاقة إشعاعية مرتفعة مما يتسبب في أمراض خطيرة كبعض أنواع السرطان.

تصحّر: اندثار الغطاء النباتي والأصناف الحيوانية بفعل عوامل طبيعية (مناخية) تضاعف من حدّتها بعض الأنشطة التي يزاولها الإنسان.

تصفية: إزالة الأوساخ عن عنصر/ وسط أصابه التلوث.

تصفية ذاتية: مجموع التحولات الطبيعية والفيزيائية والكيميائية والبيولوجية التي تمكّن بيئة ملوثة من استعادة توازنها دون تدخل الإنسان.

تضاريس: مجموع التفاوتات الموجودة على سطح الأرض (السهول، التلال، الجبال...).

تطهير: عملية تجميع ومعالجة المياه المستعملة.

تطوّر: تحوّل مفاجئ في جينات بعض الأصناف يتجلى في ظهور خصائص جديدة لدى الأفراد الذين يحملون هذه التغيّرات والتي تصبح وراثية.

جرف التربة، إفقار التربة: نقل بعض مكونات التربة بفعل جريان الماء مما يفقدها خصوبتها

جريان: سيلان انسكاب ماء الأمطار على أرض لا تسمح بالتسرب.

جزيرة: أرض تبرز وسط امتداد مائي (محط، بحر، بحيرة، نهر....).

جزيرة مرجانية، جزيرة حلقيّة: جزيرة في المياه الساخنة مكونة من كتلة مرجانية على شكل حلقة بارزة تحيط ببحيرة شاطئية.

جغرافيا: علم يهدف إلى وصف وتفسير الحالة الحالية، الطبيعية والإنسانية، لسطح الأرض.

جغرافية حيوية: دراسة توزيع الكائنات الحية على سطح الأرض.

جفاف: وصف لكل ما هو جاف/ تنقصه الرطوبة. مرحلة تكون خلالها كميات الأمطار أقل مما هي عليه في السنة العادية.

جلد: يطلق على حيوان/ نبات قادر على مواجهة قساوة البيئة التي يتواجد فيها.

جمع الثفائيات: عملية نقل الثفائيات من عند المنتج (منازل سكنية، مقاولات...) إلى المطرح/ معمل المعالجة/ الترميد.

جنبه: شجرة لا يتعدى علوها 6 أمتار وإن شاخت.

جينة: وحدة بيولوجية مكونة من مجموعة من الجزيئات من الحامض الأميني الذي يشكل الوحدة الأساسية للحامض النووي المتواجد بصلب الخلاط والتي يتوفر على المعلومة (الرمز الوراثي) الذي يحدد نمو ونشاط كل كائن حي (حيوان/ نبات).

جيولوجيا الماء، علم المياه الجوفية: فرع من الجيولوجيا يهتم بالبحث عن المياه الجوفية ورصدها.

حاجز الحريق: حاجز اصطناعي/ قطعة أرضية تترك جرداء بين مساحتين مشجرتين في غابة بهدف منع انتشار الحرائق.

حارس غابي: شخص مكلف بحراسة الغابة منعا للاستغلال غير المرخص لمواردها وللإنذار مبكرا بالحرائق التي قد تنشب فيها.

حامضية: حالة مادة قلوية/ هواء/ تربة دون مستوى pH 7.

تنوع جيني، تنوع وراثي: اختلاف جينات أفراد/ جماعات من نفس الفصيلة.

تواتر: مقياس يستعمل كمعيار لتحديد درجة تجانس ساكنة ما.

توخل: تراكم الأتربة والثفائيات التي تجرفها المياه إلى أعماق البحيرات الطبيعية/ حقينات السدود مما يحد من طاقتها الاستيعابية.

توطن: صفة ما هو متوطن، من الحيوانات والنباتات. صفة مرض يتفشى باستمرار في نفس المنطقة.

توندرا: نباتات التربة المتجمدة بشكل دائم وعميق محاذة الدائرة القطبية، تضم الطحلب وحزاز الصخر/ بهق الحجر.

تيار بحري: تحرك منتظم للماء في اتجاه معين، بارد/ دافئ، يؤثر على مناخ المناطق التي تمر بمحاذاتها.

تبغية: غابة من الصنوبريات ممتدة من شمال آسيا إلى إسكندنافيا وفي كندا.

ثاني أكسيد الكربون: الاسم العلمي لغاز الكربون (CO_2) الناتج عن تنفس الكائنات الحية وظواهر الاحتراق، وهو كذلك غذاء للنباتات الخضراء.

ثقب طبقة الأوزون: نقطة في الغلاف الجوي للأرض؛ يلاحظ فيها تقلص سمك طبقة الأوزون لفعل لبعض الملوثات الصناعية، خصوصا CFC، مما يضعف دور هذه الطبقة الواقي من الأشعة فوق البنفسجية المضرة.

ثوران بركاني: نشاط بركاني مصحوب بقذف الحمم/ الغازات/ الرماد.

جاذبية الأرض: في علم الفيزياء، يطلق على ظاهرة انجذاب جسم ما إلى مركز الأرض.

جافوف: نبات يعيش في المناطق الجافة.

جبل جليدي: كتلة كبيرة من الماء العذب المجمد انفصلت عن مجلدة قطبية وتعود فوق سطح الماء.

جذب، قحولة: وسط طبيعي يتسم مناخه بقلة التساقطات (أقل من 300 مم سنويا).

جرثومة برازية: جرثومة عسوية (على شكل عصا) تعيش في القولون وتخرج مع البراز، ويدل وجودها في الماء على تلوثه.

جرف: جدار ساحلي شديد الانحدار يعود وجوده إلى ظاهرة الانجراف البحري.

تعایش: شراكة يستفيد منها صنفان مختلفان (مثلا الحزاز الذي هو نتيجة تآلف بين طحلب وفطر لا يستطيعان العيش في بيئتهما كل واحد بمعزل عن الآخر).

تعريّة: تلاشي التضاريس بفعل الرياح/ المياه/ الجليد.

تعشيش: فترة/ عملية بناء طائر/ حيوان لعشه.

تعمير: علم وتقنيات تمكّن من ملائمة ظروف السكنى مع حاجيات الإنسان وضرورة حمايته بيئته.

تغيّر المناخ: تغيّر في المناخ نحو الحرارة/ البرودة مع تقلبات محسوسة في الطقس، ناتج مباشرة/ بصفة غير مباشرة عن نشاط الإنسان.

تفريغ الصوابير: تفريغ خزانات البواخر التي تحتوي على الماء الملوث بالوقود/ أي سائل آخر يشكل تلوثا خطيرا عندما يتم خلسة في أعالي البحار.

تفريق: سياق طويل للتأقلم يؤدي إلى خلق صنف جديد.

تقارب: تبنى أصناف مختلفة تعاملًا موحدًا استجابة لنفس العامل (مثلا، تقليص النباتات لأوراقها تأقلمًا مع الجفاف).

تقلّب الفصول: ظاهرة طبيعية للمرور من فصل لآخر بين الفصول الأربعة في البلدان المعتدلة/ الفصليين في البلدان الاستوائية (فصل جاف وفصل ممطر).

تكوّن التربة: مسار تكون التربة وتطورها.

تكيف الهواء: تقنية تهدف إلى الحفاظ على حرارة قارة بواسطة جهاز يطلق عليه اسم المكثف.

تلف: ظاهرة كيميائية - فيزيائية/ بيولوجية تغيّر حالة صخرة، كتكوّن الرمل من تفتت صخرة الغرانيت.

تماثل ضوئي: إنتاج النباتات لمادتها الحية انطلاقا من الماء وثاني أكسيد الكربون للهواء/ الماء باستعمال الطاقة الشمسية.

تنوع بيولوجي: تنوع الكائنات الحية من كل المصادر والأوساط البيئية البرية والبحرية والمائية وكذا المركبات البيئية التي هي جزء منها. وتعني أيضا مجموع الجينات والأصناف والأنظمة البيئية في منطقة ما.

دراسة التربة: فرع من علم الأرض (جيولوجيا) يدرس كيفية تكوين التربة.

دراسة الطيور: فرع من علم الحيوانات يهتم بالطيور ودراساتها في محيطها الطبيعي.

دغل: مجموعة كثيفة من الشجيرات

دق/ سهل حصوي: في المناطق الصحراوية، أرض متسعة مملوءة بالحصى نتيجة تحرك الجزيئات الصخرية المفتتة بفعل الرياح.

دلتا: تفرّع نهر لأذرع عدّة عند مصّبه.

دورة: تتابع المراحل التي تمرّ منها مادة ما.

ديوكسين: منتج ثانوي جدّ سام مشتق من الفينول تنتجه عملية احتراق بعض المواد الكيميائية والبلاستيك.

راحة بيولوجية: فترة يمنع فيها القنص/ الصيد لحماية الحيوانات وتمكينها من التوالّد.

راطب: صفة الجسم الذي يبحث عن الرطوبة.

ربو: أعراض مرضية تظهر معها صعوبة في التنفس يكون تلوث الهواء أحد أسبابها/ يضاعف من حدّتها.

رذاذ: جزئيات لا ترى بالعين المجردة متناثرة في الجو (قطرات ماء، غبار...).

رشح: عملية تبخّر الماء تمكّن الحيوان والنبات من الاحتفاظ بحرارة داخلية تلاءم الحياة.

رصد المياه: تجميع ونقل مياه منبع/ بحيرة/ نهر لتزويد تجمّع سكاني بالماء الشروب.

رصيد طبيعي: مفهوم يحيل على موارد كالمعادن والنباتات والحيوانات والهواء وغيرها من مكونات المحيط الحيوي الأرضي، من منظور كونها وسائل إنتاج الأوكسيجين/ تصفية الماء/ الوقاية من التّعرية/ كمورد لبعض الخدمات الطبيعية مكوّنة بذلك مقاربة لتحديد قمّة حملة بيئية.

رصيد وراثي: مجموع الخصائص البيولوجيا التي يرثها القرد.

رصيف بحري: صخرة/ مجموعة صخور قرب شاطئ تبرز/ تحاذي سطح الماء ويمكن أن تكون من شعب مرجانية (Récif corallien).

رصيف قارّي: منطقة ساحلية قليلة العمق وغنية بالنباتات والحيوانات البحرية.

رطم: شجرة لها أزهار على شكل عناقيد بيضاء تنمو على الكثبان الرملية في الصحراء.

خزان الماء: خزان مائي مبني على ارتفاع لتوزيع الماء الشروب في المراكز السكّنية.

خشبين: مادة أساسية تعطي الصلابة للخشب.

خصاص مائي: وضعية بلد/ منطقة تقل كميّة الماء المتوفّرة فيها عن 1000 م³ حسب كلّ فرد وفي السنة، وهو حجم يعد كحد أدنى لتلبية الحاجيات الضرورية من الماء.

خطّ الاستواء: الخطّ الافتراضي الذي يقسم الكرة الأرضية إلى نصفين.

خطّ طول: موقع جغرافي يحدّد في الزاوية السطحية بين تقاطع الخطّ الذي يربط الموقع والخطّ 0 الذي يمر بغرينتش. وهو يتراوح بين 0 وزايد/ ناقص 180 درجة حسب ما إذا تواجدنا غرب/ شرق خطّ غرينتش.

خطّ عرض: موقع جغرافي يحدّد في الزاوية بين الخطّ الذي يربط الموقع ووسط كوكب الأرض وخطّ الاستواء. وهو يتراوح بين 0 وزايد/ ناقص 90 درجة حسب ما إذا تواجدنا شمال/ جنوب خطّ الاستواء.

خطّارة/ فقّارة: قناة جوفية لنقل ماء الرّي في الصحراء الكبرى/ الشرق الأوسط.

خفيّر الصيد: شخص مكلف بحراسة مصايد السمك.

خفيّر القنص: شخص مكلف بحراسة الوحش في منطقة خاصّة بالقنص.

خلبة شمسية: رقيقة من مادة تمتلك خاصيّة تحويل ضوء الشمس إلى تيار كهربائي وتستعمل في الألواح الشمسية.

خليج: ولوج البحر في اليابسة مكونًا حوضًا كبيرًا ومفتوحًا.

دار الصّياغة: منزل معد لاستقبال السيّاح والزوّار المارّين من منطقة ما، قدراته الإيوائية محدودة.

دبال: مادة عضويّة ناتجة عن تحلّل النباتات والحيوانات والكائنات المجهرية الموجودة في التربة، جدّ مغذّية للنباتات.

دخيل: ستعمل لتمييز موقع بعيد عن الموقع الأصلي لنبات/ حيوان، عكس أصيل

دراسة التأثير على البيئة: دراسة ضرورية في العديد من الدّول لتحديد الأضرار البيئية الممكن حدوثها، تجري قبل إنجاز مشروع ما كطريق/ مصنع/ سد/ غير ذلك من المنشآت.

حجر كلسي: صخرة رسوبيّة مسرّبة للماء مكوّنة من كاربونات الكالسيوم.

حديقة الأقلمة: حديقة للحيوانات يحتفظ فيها بالأصناف غير المتوطنة لتكييفها مع مناخها الجديد.

حديقة الحيوانات: حديقة معدة لتربية الحيوانات النادرة/ غير المتوطنة لأهداف بيداغوجية وعلمية وترفيهية.

حديقة النباتات: حديقة الهدف منها المحافظة على الأصناف النادرة/ غير المتوطنة من النباتات من أجل دراستها علميا وللترفيه على زائريها.

حرارة: درجة سخونة/ برودة تقاس بالمحرار.

حرارة أرضية: نوع من الطّاقة يستغل حرارة باطن الأرض.

حركة الخضّر: حركة بدأت تأخذ أكثر فأكثر شكل أحزاب وهيئات سياسية عبر العالم وترى أنّ الديمقراطية ومناصرة السّلام والعدالة الاجتماعية مرتبطة ارتباطا وثيقا بالمحافظة على البيئة وصحة الإنسان وحسن العيش. أول من استعمل كلمة (الخضّر) هم أنصار البيئة الألمان عند مشاركتهم لأول مرّة في انتخابات وطنية عام 1980.

حزام أخضر: زراعة أشجار بمناطق حول مدينة ما توفّر لها مجالا أخضر وتمنع اتّساع رقعة البناء على حساب الطبيعة.

حظر الرعي: تحديد مناطق محظورة على الماشية لإعادة تكوين المراعي.

حلفاء حمادة: نبات عشبي من فصيلة النجيليات التي تنبت في الهضاب العليا وتكون هناك فيفاء حقيقيّة يتأقلم مع الجفاف ويتواجد بكثرة في المغرب الشرقي. المساحات المكسوة بالحلفاء تصنّف ضمن الغابات.

حمادة، نجد: أرض صخرية تغطي أغلب الأراضي الصحراوية.

حموية: فرع من الطبّ يعني باستغلال واستعمال مياه الحمّات المعدنية للدّواي.

حوض رافد/ مستجمع المياه: منطقة تجميع مياه التساقطات التي تغدّي نهرا ما وروافده عبر جريان الماء.

خث: نوع من الفحم من النوع الرديء ناتج عن كربة طحلب المناطق ويؤخذ من الخثّة (Tourbière).

صحراء: منطقة جافة تقل التساقطات فيها عن 100 مم سنويا ممّا يحدّ من وجود النباتات والحيوانات بها.

الصحراء الكبرى: أكبر صحراء في العالم توجد بأفريقيا وتتميز بتساقطات جدّ هزيلة وبحرارة مرتفعة في النهار إلى حدّ منخفضة في الليل. الجنوب - الغربي من المغرب جزء من هذه الصحراء.

صديد النفايات: سائل تسرب من/ عبر نفايات المطارح العمومية وهو سامّ وجدّ ملوث.

صناعة تقليدية: مجموعة حرف تعتمد على المهارة اليدوية وتستعمل عادة أدوات بسيطة ومواد أولية طبيعية لصنع منتجات تستعمل في الحياة اليومية.

الصندوق العالمي لحماية الطبيعة: هيئة دولية توفر التمويل للمشاريع الخاصة بحماية المجموعات الحيوانية والنباتية المهددة بالانقراض.

صيد: أخذ الأسماك والرخويات والقشريات من وسطها الطبيعي من أجل الاستهلاك/ بهدف الترفيه.

صيد صناعي: صيد تستعمل فيه آلات ووسائل تهدر الموارد السمكية ولا تسمح بتجدها.

صيد محظور: صيد/ قنص بدون رخصة/ خارج الأوقات المسموح فيها، يهدّد بتناقص الوحيش.

ضاية: بركة مائية صغيرة المساحة، عارضة/ دائمة، تتكوّن في منخفض وفي مناخ جاف.

ضباب: قطرات دقيقة من الماء تظل عالقة بالهواء بالقرب من سطح الأرض.

ضباب ملوث: ضباب جدّ كثيف وجد ملوث مكوّن من قطرات من الماء وجزيئات من السّخام ينتشر في المناطق الصناعية والرّطبة.

ضجيج: مجموعة أصوات مزعجة تصل إلى الأذن. التلوث الحاصل بسبب الضجيج يعدّ مشكلا بيئيا حقيقيا، ويصبح الضجيج خطرا عندما يصل إلى (100 - 80) ديسيبل.

ضغط جوي: الضّغط الذي تمارسه الكتلة الحيوية على الأرض.

ضوء: في علم البيئة، أحد تجليات الطاقة الشمسية، تدركه حاسة البصر، وله دور في وجود و نمو العديد من الكائنات الحية.

سبخة: حوض مائي في المناطق شديدة الحرارة من الصحراء حيث يبلغ التبخر درجة تكون الملح معها كتلة صلبة يمكنها تحمّل وزن شاحنة.

ستراتوسفير: الجزء الأعلى من الغلاف الجوي على ارتفاع يتراوح بين 12 و 15 كلم.

سد: منشأة بنى على مجرى نهر لتخزين الماء للتزويد بالماء الشروب/ لسقي الأراضي الفلاحية/ لإنتاج الطاقة الكهربائية.

سراب: خداع البصر ناتج عن تقوّسات الأشعة الضوئية على الطبقات الهوائية مرتفعة الحرارة.

سفانا: مكان معشوشب في المناطق الاستوائية.

سفح ظليل: منحدر مظلل بجبل (في المغرب، السفوح الظليلة هي المقابلة للشمال).

سماد كيميائي: مواد يدخل ضمن تركيبها عناصر مثل الفوسفات والأزوت والنترات، تضاف للتربة للمساعدة على نمو النباتات، لكن استعمالها المفرط يؤدي إلى تلوث الموارد المائية.

سميّة: صفة مادة سامّة مضرّة بالصحة/ تهدد وجود الكائن الحي.

سوء التغذية: وضع غذائي سيئ راجع لتغذية غير متوازنة كمّا وكيفا.

سياحة بيئية: سياحة هدفها اكتشاف الطبيعة والاطلاع، في عين المكان، على الأوساط البيئية وساحتها.

سياحة قروية: نوع من السياحة يقوم على فكرة الإقامة في وسط قروي لاكتشاف مهنة الفلاح ومنتوجه.

سيل: مجرى مائي منحدر من جبل ومنسوبه جدّ سريع.

سيليلوز: مادة كيميائية عضوية تميّز النباتات (غير موجودة لدى الحيوانات) تكوينها الصلب يقوم مقام الهيكل العظمي.

شبه جاف: يطلق على المناطق التي تكون نسبة تزودها بالماء غير كافية ويعتبر السّهب شكلها الباقي الرئيسي.

شجيرة: شجرة ساقها يتفرّع من الأساس ولا يتعدّى طولها 4 أمتار وإن شاخت.

صاعقة: تفريغ كهربائي قوي مرفق بومض (البرق) وفرقة (الرعد) بين سحبتين/ بين سحابة والأرض.

صبغة جينية: بنية متواجدة في نواة الخلايا الحية وتحمل المعلومة الوراثية.

رعي جائر: استغلال مناطق الرعي أكثر من اللازم حين يكون حجم القطيع كبيرا مقارنة مع الموارد النباتية.

ركوب الجمل: جولة سياحية على ظهر الجمل.

ركوب السيول: هواية ورياضة الانحدار مع السيول في زوارق خفيفة.

رواسب التطهير: تراكم معدني وعضوي مشبّع بالمواد الملوثة يتكوّن بمحطات تطهير المياه المستعملة.

ري: طريقة لسقي الأراضي الفلاحية تعويضا لنقص التساقطات.

رياضة مائية: هواية/ رياضة ركوب الزوارق في الأنهار والبحار.

ريح: تحرك الهواء بفعل اختلاف الحرارة بين منطقة وأخرى. وهو عامل بيئي مهم له تأثير على المناخ والتربة والنبات.

زجالة: هواية تربية الحمام الزاجل.

زحف الرمال: ظاهرة تحرك الرمال بفعل الماء والرياح تؤدّي إلى انسداد الموانئ/ اكتساح الأراضي في المناطق شبه الصحراوية.

زراعة الجنائن: فرع من الفلاحة متخصص في مكوّنات البساتين (أشجار التّزين، أشجار مثمرة، أزهار، خضر...)

زلزال/ هزة أرضية: حركة مفاجئة وسريعة للقشرة الأرضية ينتج عنها تشقّق الأرض وانهيار المباني وتقاس حسب سلّم يدعى سلم ريشر.

زوبعة: عاصفة استوائية تتميز برياح جدّ قوية.

زئبق: المعدن الوحيد السائل في درجة حرارة عادية. وهو معدن ثقيل سام وجد ملوث وأصل العدد من الأمراض (كمراض Minamata الذي يصيب الجهاز العصبي نتيجة استهلاك الأسماك التي تعيش في مياه ملوثة بالزئبق وتركزت فيها هذه المادة).

ساحل: منصّة التلاقي بين البحر واليابسة.

الساحل (منطقة): منطقة أفريقية شبه صحراوية، بين الصحراء الكبرى والمنطقة الاستوائية، أقل جفافا من الصحراء الكبرى لكن التساقطات فيها غير منتظمة وتعمها أحيانا فترات طويلة من الجفاف.

سبات صيفي: نوم يمكن بعض الحيوانات من تخفيف تأثير الحرارة المرتفعة.

علم الوراثة: فرع من علم الأحياء (البيولوجيا) يدرس السمات التي تحملها الجينات وتأثيرها في تحديد الخصائص التي تنتقل بالوراثة.

عنصر مشع: عنصر كيميائي يمتلك طاقة إشعاعية بشكل تلقائي.

عنصر مُمرض، مسبب المرض: كائن مجهري (جراثيم، فيروس، فطر...) بإمكانه أن يحدث أمراضا لكائنات حيّة.

عوامل بيئية: مجموع العوامل المتعلقة بالمناخ والتربة وكذا النشاط الإنساني التي تكيف الحياة في وسط بيئي.

غابة: تجمع أشجار تغطي مساحة كبيرة.

غابة استوائية: غابة شاسعة شديدة الكثافة تغطي المناطق الممطرة بين المدارين

غابة فطرية: غابة نبتت أشجارها وكبرت دون تدخل بشري.

غابة متناثرة: غابة لا تعرف كثافة كبيرة، حيث الأشجار بعيدة عن بعضها البعض كما هو الشأن بالنسبة لأشجار أكاكيا في المناطق شبه الصحراوية / شجر الأرقان في المغرب.

غاز: مكوّن للهواء قابل للتمدد وقابل للضغط، غير محسوس، يميل إلى احتلال مجموع الحجم الذي يحتويه.

الغاز السائل: يستعمل كطاقة بديلة في وسائل النقل للتقليل من تلوث الهواء.

غازات دفيئة: مركبات غازية للغلاف الجوي تمتص أشعة الشمس تحت الحمراء وتشكل مصدر دفء الكرة الأرضية المساعدة على وجود الحياة، نشأتها طبيعية لكن تضاعف حجمها بفعل أنشطة الإنسان وخاصة الصناعة ووسائل النقل، يتسبب في ارتفاع حرارة الأرض وما يصاحبه من تغير المناخ.

غراسة الأشجار: زراعة وتعهّد الأشجار، وخاصة الأشجار المثمرة.

غراسة غابية: زراعة واستغلال الأشجار الغابية استغلالا عقلانيا.

غطاء نباتي، كساء نباتي: مجموع النباتات الموجودة في مكان معين (غابة، مرج...).

غلاف جوي: مجموعة الطبقات الغازية التي تحيط بالأرض وتسمح بتسرب أشعة الشمس الضرورية للحياة.

حيواني. يكون الحلقة الأولى في السلسلة الغذائية بالوسط المائي.

علم الأرصاد الجوية: يدرس الظواهر الجوية وقياس المؤشرات المرتبطة بها (الضغط الجوي، درجات الحرارة، سرعة الرياح، كمية التساقطات...)

علم الأوبئة: يدرس الأمراض التي تصيب عددا كبيرا من الأفراد في نفس الآن، وخلال زمن محدّد.

علم التسمم البيئي: دراسة الملوثات في الأنظمة البيئية.

علم الحشرات: فرع من علم الحيوان مختص في دراسة الحشرات.

علم الحيوان: فرع من البيولوجيا يدرس الحيوانات.

علم السلالات، العرّاق: دراسة الوثائق والوقائع التي يوقرها تأريخ السلالات

علم السلوكيات: دراسة تصرفات أصناف حيوانية في أوساطها الطبيعية.

علم الطلّج: دراسة لقاح وبوغ النباتات الحالية / الأحفورية.

علم العلل: دراسة أسباب الأمراض.

علم الفطريات: دراسة علمية للفطريات.

علم المجالد: علم يدرس كيفية تكوّن وتطور المجالد.

علم المحيطات، أوقيانوغرافيا: مجموع المعارف المتعلقة بالخصائص الميكانيكية والفيزيائية والكيمائية للمجال المحيطي وكذا تقنيات استكشافه واستغلال موارده.

علم المغارات: استكشاف ودراسة المغارات الجوفية الطبيعية.

علم المناخ الأحيائي: دراسة تفاعلات العوامل البيولوجية والمناخية.

علم المناخات القديمة: علم الهدف منه دراسة مناخات العهود القديمة لمعرفة تأثيرها على تطوّر الحياة فوق كوكب الأرض.

علم المياه، هيدرولوجيا: علم يدرس الخصائص الميكانيكية والفيزيائية للمياه البحرية والقارية.

علم النبات: علم يصف النباتات ويدرس خصوصياتها.

طاقة أحفورية: تطلق على المحروقات المكوّنة من المواد العضوية الأحفورية (التّفط، الفحم الحجري، الخث...) وهي طاقات في طريقها نحو التّفاد.

طاقة متجددة: طاقة تستمد من مصادر طبيعية لا تنضب (الشمس، الرياح، الموج، حرارة الأرض...) / تتجدد (الكتلة الأحيائية النباتية).

طبقة مياه جوفية: مياه الترسّب الجوفي حبيسة طبقة صخرية / طينية غير مسربة.

طريدة: حيوانات وطيور بزيّة تعيش طليقة في مناطق يسمح فيها بالقنص.

الطلب الحيوي من الأوكسجين: حساب للمليغرامات في كلّ لتر من الأوكسجين تمّ استهلاكه في خمسة أيام. وهو مؤشر لقياس حاجيات وسط مائي من الأوكسجين للقيام بتصفية ذاتية.

طمر النفايات: تقنية تستعمل لمعالجة النفايات في المطارح المراقبة بغمورها بطبقات متتالية من التربة.

عاصفة: اضطراب جوي مصحوب برياح وأمطار قوية.

عاصفة رعدية: اضطراب جوي قوي مصحوب بالبرق والرعد وأمطار ورياح.

علم طبيعيات: شخص يدرس النفايات والصخور والحيوانات.

عامل المجاري: شخص مكلف بالسهر على تنقية المجاري وتسليكها.

عامل نظافة: شخص مكلف بتفريغ ونقل النفايات المنزلية خارج المراكز السكنية.

عتبة الفقر: الحد الأدنى للطاقة الشرائية للفرد الذي لا يمكن التزول دونه لتلبية الحاجيات الضرورية للحياة.

عرق: تربة مكوّنة من رمال تتراكم على شكل تلال تتحرّك بفعل الرياح.

عرق: مجموعة بشرية لها ميزات حضارية مشتركة كاللغة والثقافة.

عشابة: تجارة الأعشاب الطبية.

عفن الأوراق: تربة ممزوجة بمادة عضوية نباتية / حيوانية متحللة تستعمل كسماد.

علق البحر: مجموع أحياء صغيرة الحجم عالقة بالمياه العذبة / المالحة، من أصل نباتي /

كربون عضوي: جسم بسيط، يكون العنصر الأساسي في المادة العضوية.

كربون فلوري كلوري: مركب عضوي يستعمل في صناعة التبريد، وهو مادة خطيرة استعمالها ممنوع لأنها من بين الغازات المسببة لثقب طبقة الأوزون.

كارثة بيئية: اختلال كبير في التوازن البيئي لوسط ما، يأتي بصفة مباغتة/ تدريجية نتيجة ظاهرة طبيعية (زلازل، فيضانات...) / حادث صناعي، وتترتب عنه آثار سلبية تدوم مدة طويلة.

كائن مجهري: كائن حي دقيق وحيد الخلية كالبيكتيريا/ الفطريات المجهرية.

كائن معدّل جينيًا: كائن تمّ تغييره من الناحية الجينية أي تمّ تغيير رمزه الجيني ليصبح أكثر مقاومة للأمراض، أكثر إنتاجًا...

كبريت: مادة كيميائية لونها أصفر تستعمل أساسا لصنع الحامض الكبريتي، تدخل ضمن مكونات المحروقات النفطية وهي أحد مصادر الأمطار الحمضية.

كثبان: هضبة/ تلّ من الرمال يتكوّن نتيجة هبوب الرياح على الساحل/ في الصحراء.

كشاف الينابيع: شخص متخصص في البحث عن منابع الماء وصيانتها.

كشفيّة: حركة تربية تمنح للشباب المجال لممارسة أنشطة وألعاب في الهواء الطلق.

كلور: غاز سامّ أكثر ثقلا من الهواء، رائحته خانقة، نستعمل كمادة مطهرة خاصة في معالجة الماء الصالح للشرب.

كوني: لفظ يطلق على الكائنات الحية المنتشرة في مناطق جغرافية شاسعة.

كيمياء أحيائية: دراسة مكونات المادة الحية وتفاعلاتها الكيميائية.

لاهوئي: كائن مجهري يمكنه العيش دون أوكسجين. وهذه الكائنات الحية لا تستمد طاقتها من التنفس بل من الاختمار.

لقاح: العنصر المذكر للزهر ينتج بكميات كبيرة وعادة ما يكون مسؤولا عن انتشار الحساسيات الفصليّة.

لواء أزرق: شارة بيئية معترف بها على الصعيد الدولي وتمنح لشاطئ معين تميزا له وفق معايير

قارة: أرض ممتدة على مساحة كبيرة من كوكبنا يحدها محيط/ محيطات.

قن: يطلق على الجسم الذي بإمكانه أن يعيش في بيئة جدّ جافة وبتأقلم مع مناخ قليل المطر.

قدرة التدفئة الشاملة: تحسب لكل غاز دفيء أخذًا بعين الاعتبار قدرته على امتصاص الأشعة فوق الحمراء وتمركزه في الجو ومدة حياته.

قرازة: تربية دودة القز لصنع الحرير.

قطب: الطرف الأقصى شمالا وجنوبا من المحور الافتراضي الذي تدور الأرض حوله.

قطيع: الماشية التي ترعى ويربها الإنسان من أجل غذائه، على العموم.

قطيعي: وصف للحيوانات التي لا يمكنها أن تعيش إلا ضمن جماعات.

قلة التغذية: مقدرة بعض الكائنات على النمو في أماكن جدّ فقيرة من الناحية الغذائية.

قلوية، قاعدية: حالة مادة قلوية/ هواء/ تربة تفوق مستوى 7 pH.

قمامة: لفظ يطلق عادة على النفايات المنزلية.

قنص: نشاط يمارس كهواية وهو مقنن في ما يخص نوعية وعدد الطرائد.

قنص استوائي: في السابق، رحلة منظمة لاقتناص الحيوانات المتوحشة في أفريقيا، أما اليوم فغالبا من أجل مشاهدتها عن قرب والتقاط صور لها.

قياس الغابات: علم يدرس مقاس الأشجار لمعرفة حجمها ونموها.

قياس المواد العالقة: معيار لتقييم تلوث الماء بمعاينة تمرکز الجزيئات العضوية والمعدنية العالقة التي كلما قلت كان الماء أقل تلوثا.

قياس نسبة الحبيبات: دراسة تكوين التربة بتقدير نسبة الحبيبات من مختلف الأحجام فيها.

قيظ: فترة الحرارة المرتفعة.

قيمة pH: رمز يدلّ على تمرکز أيون الهيدروجين في وسط ما. إن كان أقلّ من 7 يدلّ على الحمضية وإن كان أكثر من 7 يدلّ على القاعدية. وهو عامل بيئي مهمّ يمكن أن يصبح محددا لوجود العديد من الأنصاف.

كاج: يطلق على فاعل بيئي يصبح غير ملائم للحياة إذا قل/ زاد عن حدّه.

فراش نباتي: في علم البيئة، يطلق على الطبقة العليا من التربة المكوّنة من الأوراق الميتة ومن البقايا النباتية المنحلّة (أصل الدبال).

فرز انتقائي للنفايات: عملية تهدف إلى عزل النفايات حسب مصدرها (زجاج، معدن، ورق...) تمهيدا لعملية إعادة تصنيعها.

فش فش: لفظ محلي يطلق على بعض الأماكن في الصحراء حيث تتكوّن التربة من الرمال الهشة تحت قشرة صلبة تنهار عند المرور فوقها.

فصل أخضر: يطلق على نشاط مدرسي يمارس خلال فترة أسبوع/ أسبوعين خارج المدرسة، في البحر/ البادية/ الجبل.

فطار: مرض تسببه الفطريات المجهرية.

فلاحة بيولوجية: تقنيات للزراعة/ تربية الماشية والدواجن تستعمل طرائقا طبيعية بدل المواد الكيماوية.

فلاحة غابية: استغلال مزدوج للفلاحة والمنتوج الغابي ضمن نطاق غابي.

فلاحة مكثفة: نشاط يستهلك كميات كبيرة من الماء ويمكن أن تنتج عنه تلوثات بالاستعمال المبالغ فيه للأسمدة والمبيدات الكيماوية.

فلورة/ ساكنة نباتية: مجموع الأنواع النباتية التي تعيش في مكان ما.

فوسفات: عنصر ينتج عن أكسدة الفوسفور. ضروري لنمو النباتات، لكن إذا زال عن حدّه يصبح عاملا لتجميع البقايا العضوية المتحللة وسببا في اضمحلال أوكسجين المياه.

فوسفور: عنصر كيميائي يتدخل في تكوين البروتينات والدهنيات.

فونة/ ساكنة حيوانية: مجموع الحيوانات التي تعيش في منطقة ما

فيروس: عنصر ممرض (مسبب للمرض) يتطفل على خلية حية سواء حيوانية/ نباتية.

فيضانات: ارتفاع صبيب المياه في مجرى للماء إلى حد يتعدى جنات المجرى ويغمر ما حوله من الأراضي المنبسطة.

فيفاء: تكون نباتات تتميز بقلّة كثافتها على تربة فقيرة وفي طقس جاف.

قابلية التحلل بيولوجيا: خاصية تمتاز بها مادة/ منتج يمكن أن يتحلل بفعل كائنات حية (بكتيريا خصوصا) ولا يكون له، نسبيا، تأثير سيئ على البيئة إذا ألقى في وسط ما.

محطة التصفية: منشأة لتصفية وتطهير المياه المستعملة قبل إعادة إطلاقها في الوسط البيئي.

محطة المعالجة: نظام من عدة مراحل ميكانيكية وكيميائية لتصفية الماء وجعله صالحا للشرب.

محمية: في مجال البيئة، منطقة تخصص لحماية النباتات والحيوانات من أجل المحافظة على التنوع البيولوجي ووقاية الأصناف المهددة بالاندثار.

المحول الحفاز: عادم السيارة وظيفته الحد من انبعاث غاز ثاني أكسيد الكربون.

محيط حيوي: العنصر السائل من الكرة الأرضية (المحيطات، البحار، البحيرات، الأودية...).

مخلد/دائم الخضرة: يطلق على الشجرة التي تحافظ على أوراقها خلال الفصل البارد/الممطر.

مخيم بري: مخيم خارج الأمكنة المجهزة للتخييم.

مد أخضر: اجتياح مفاجئ لطحالب كبيرة وكثيرة للشواطئ.

مد وجزر: حركة يومية للبحر يصعد معها مستوى الماء وينزل تحت تأثير جاذبية القمر والشمس.

مذكرة 21: خطة عمل عالمية خاصة بالبيئة تهدف إلى إرساء قواعد التنمية المستدامة، تقررت في مؤتمر (ريو دو جنير) سنة 1992.

مرج: بقايا من السوائل الناتجة عن عصر زيت الزيتون وهي جدد ملوثة إذا امتزجت بالمياه السطحية/ تسربت إلى المياه الجوفية.

مرجان: مجموعة من الحيوانات الصغيرة الحجم التي تعيش بالمياه الساخنة حيث يكون هيكلها الكلسي ما يسمى بالشعب المرجانية.

مرشد: شخص مكلف بمرافقة زوار موقع ما ومدّهم بمعلومات عن خصائصه البيئة وطرائق حمايته.

مرعى: منطقة مكسوة بالأعشاب يمكن للماشية أن ترعى فيها.

مركب كبريتي: غاز سام ناتج عن المحروقات التي تحتوي على الكبريت (فحم حجري، الأنتراسيت، فحم الكوك، القطران، النفط...) وهو يصدر أيضا عن الصناعات الكيماوية التي تنتج الحامض الكبريتي.

استعمالها بكميات كبيرة إلى القضاء على كائنات حية أخرى.

مبيدات: مواد كيميائية ترش بها التربة والنباتات للقضاء على الطفيليات التي تهدد الزراعة (كمبيد الحشرات ومبيد الأعشاب ومبيد الفطريات وغيرها) يضر استعمالها المفرط بالبيئة.

المتجمد الجنوبي: قارة يكسوها الجليد الدائم توجد كلها داخل الدائرة القطبية الجنوبية.

المتجمد الشمالي: المناطق البحرية والقارية المتجمدة شمال أوروبا وآسيا وأمريكا المجاورة الداخلة في الدائرة القطبية الشمالية.

متحف بيئي: متحف لعرض مقومات وسط بيئي الجغرافية والاجتماعية والثقافية.

متعدد كلورو ثنائي فثيل: زيت اصطناعي يستعمل كعازل في بعض المحولات الكهربائية يؤدي احتراقه إلى انبعاث الديوكسين.

متوطن: يطلق على كائن لا يتعدى وجوده حدود مكان معين (مثلا شجر الأركان متوطن في المغرب أي ينحصر وجوده في المغرب فقط).

مجاعة: نقص حاد في المواد الغذائية في منطقة ما وفي وقت ما، ويمكن أن يكون سببها إحدى الظواهر الطبيعية (جفاف، زلزال، فيضان، غزو الجراد...) عوامل سياسية كالحروب.

مجال: نطاق يعيش فيه حيوان/ مجموعة حيوانات حسب حدود يعينها ويمنع سواه من تخطيها.

مجال كهربائي: مجال كهرومغناطيسي ناجم عن تيار كهربائي يمر داخل السلك، خاصة في الأسلاك الكهربائية ذات التوتر العالي. في التعرض لهذا المجال لفترة طويلة مضرة.

مجلدة/مجموفة جليدية: كتلة ضخمة ناتجة عن تحول الثلج إلى جليد في مرتفعات الجبال/ على مستوى القطبين الشمالي والجنوبي.

محافظ متحف بيئي: شخص مكلف بتسيير متحف بيئي وإعطاء معلومات عن محتواه لزائريه.

محرك هوائي: جهاز يستعمل طاقة الرياح لإنتاج الكهرباء عادة، مكون من دولب مثبت فوق قمة صاري.

محروقات نفطية: مشتقات النفط (بنزين، مازوت، غاز...) التي تشكل حاليا أهم مصدر للطاقة.

منها جودة مياه السباحة، تجهيزات الشاطئ، طريقة تديره، توفره على وسائل السلامة والإخبار والتربية البيئية...

لوح شمسي: لاقط للطاقة الشمسية بغرض استعمالها مباشرة كطاقة حرارية (سخان الماء، فرن شمسي...) /تحويلها إلى طاقة كهربائية.

ماء: سائل لا لون له ولا رائحة ولا مذاق. وكل جزيئة فيه تتكون من ذرتين من الهيدروجين وذرة من الأوكسجين (H₂O). وهو المكون الرئيسي للكائنات الحية والعنصر الأساسي للحياة مع الهواء.

ماء شروب: الماء الذي يمكن شربه دون أن يسبب ذلك خطرا على الصحة.

ماء معدني حار: ماء ساخن نسبيا وغني بالأملاح المعدنية وله مزايا علاجية.

مادة عضوية: مادة مكونها الرئيسي هو الكربون.

مأوى أحيائي، موطن أحيائي: نطاق جغرافي يتميز بمجموعة من المكونات الحية وغير الحية (مناخ، تربة...) توفر للوحدات الحيوية ظروفًا للعيش قارة نسبيا.

مأوى قروي: مسكن في الريف لقضاء العطل.

مأوى مرحلي: مسكن يوفر المبيت لمن يقومون بال جولات السياحية مشيا على الأقدام، في الجبال خاصة.

مبدأ الاحتراز: مبدأ الإتقاء يهدف إلى الوقاية من المخاطر المحتملة، التي لم تثبت بعد علميا ولكن يستدل على إمكانية حدوثها بقرائن علمية/ بالتجربة، كتطوير كائنات معدلة جينيا/ تحول حمى الطيور إلى وباء وغيرها.

مبيد DDT: مادة كيميائية كانت تستعمل في الفلاحة كمبيد للحشرات، يمنع استخدامها نظرا لأنها جدد سامة تقضى على بعض الحيوانات وتخلّف بقايا في المواد الغذائية التي يتناولها الإنسان.

مبيد الأعشاب: منتج يستعمل في الفلاحة لإزالة الأعشاب غير المرغوب فيها، استعماله المفرط مضر بالبيئة.

مبيد الحشرات: منتج كيميائي يقتل الحشرات غير المفيدة ويمكن أن يحدث استعماله المفرط خللا في توازن النظام البيئي.

مبيد الفطر: مادة كيميائية تستعمل في الفلاحة للقضاء على الفطر الطفيلي، يمكن أن يؤدي

قام به وحتى تمكن الأموال المتوفرة بهذه الوسيلة من تمويل حماية البيئة واستصلاحها.

ملوث أولي: كل ملوث ناتج مباشرة عن نشاط الإنسان/ الطبيعة (ثاني أكسيد الكبريت مثلا).

ملوث ثانوي: ناتج عن التفاعلات الكيماوية للملوثات الأولية في الجو.

ملوثات عضوية ثابتة: ملوثات ناتجة عن أنشطة فلاحية/ صناعية، كديوكسين، CFC، DDT، PCB، وغيرها من المواد الكيماوية التي يدوم وجودها في البيئة وتسبب أضرارا بالغة للكائنات الحية والأوساط والموارد الطبيعية.

ملوحة: نسبة الملح في وسط ما (ماء/ تربة).

مमित، مهلك: كل ظاهرة/ وضع يحدّد بالضرورة الموت.

مناخ: متوسط حالة الجو في منطقة ما، يوصف بناء على مقاييس الحرارة والأمطار والرياح وعناصر أخرى كالتهديد لأشعة الشمس والضغط الجوي.

مناخ محلي: مناخ مجال متجانس صغير المساحة يمكن بعض الأصناف من العيش في الوقت الذي يبقى المناخ المحيط بها غير ملائم لها.

منافسة: في علم البيئة، يقصد بها العلاقة بين فردين/ عدة أفراد من نفس البيئة من أجل البحث عن التغذية والصّوء وعوامل أخرى. والمنافسة تترجم واقعيا بالصراع من أجل الاستحواذ على المجال.

مناهضة العولمة: حركة اجتماعية تطالب بأن تأخذ العولمة بعين الاعتبار، فوق اعتبارات اقتصاد السوق، قيما أخرى كالديمقراطية والعدالة الاقتصادية وتحرر الشعوب وحماية البيئة وحقوق الإنسان الأساسية.

مناوبة زراعية: تقسيم أراضي زراعية إلى أجزاء يخصص كل جزء منها لزراعة ما بالتناوب حتى لا تتعب التربة.

منبع/ عين: مخرج المياه الجوفية فوق سطح التربة.

منتزه وطني: منطقة طبيعية محمية بموجب نصوص قانونية تمتد من خطر الق نص إلى الحماية المطلقة (محميات طبيعية).

منتشر: يطلق على مجموعة من الأصناف الحيوانية/ النباتية يمكنها أن تعيش في أماكن متعددة.

كيماوية تطلقها طائرات لإحداث تساقطات محلية.

مطر ح مراقب: مكان تجميع وطمر النفايات يتبع في إنشائه معايير حماية البيئة.

مطمورة الصرف الصحي: حفرة تستقبل المياه المستعملة المنزلية، خاصة في الوسط القروي.

معاهدة ريو: معاهدة تخص حماية البيئة تبنتها كل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في مؤتمر ريو دي جانيرو المعروف ب (قمة الأرض) سنة 1992.

معايير: مساطر تحدّد الشروط التقنية لإنتاج ما.

معدن ثقيل: معادن كالرصاص والقصدير والرّئبي والكاديوم تشكل جزئياتها تهديدا لصحة الكائنات الحية عندما تدخل السلسلة الغذائية.

معدنة: تحول المادة العضوية إلى مادة معدنية قابلة للامتصاص من قبل النباتات.

معشبة: مجموعة نباتات مجففة، كاملة إن أمكن، تلتصق على الورق بهدف دراستها.

معمل ترميد: جهاز/ معمل لحرق بعض النفايات تحت درجات حرارة عالية جدا.

مقاومة بيولوجية: أسلوب غير بالبيئة يستعمل في الفلاحة البيولوجية لمكافحة الطفيليات من الحشرات والنباتات باستعمال أعدائها الطبيعيين دون أي مبيدات كيماوية.

مقدوفات/ ملفوظات: كل نفاية، غازية/ سائلة، ناتجة عن نشاط إنساني.

مكافئ/ نسمة: معيار لقياس التلوث مقارنة مع متوسط ما يفرزه الإنسان (العادي) يوميا من نفايات (حوالي 162 غرام من مختلف المواد الملوثة) وعادة ما يتعدى ساكن المدينة هذا الحد.

مكافئ ثاني/ كسيد الكربون: وحدة قياس كثافة الغازات الدفيئة في الجو وبها تحدد قيمة وحدات الكربون في المعاملات الدولية في إطار آلية التنمية النظيفة

ملوث: كل عامل يؤدي إلى تدهور وسط معين.

ملوث: كل شخص/ منتج يؤدي إلى التلوث.

الملوث/ المؤدي: مبدأ ينادي بتطبيقه ليوّدي المسؤول عن تلوث حصل غرامة عقابا على ما

مركز التجميع والتحويل: مركز يتواجد بين المنطقة الحضرية والمطرح (أو معمل المعالجة/ الترميد) بهدف تقليص نفقات نقل النفايات.

مركز الطمر التقني: مطرح مراقب/ مكان آخر لتخزين النفايات غير الصّارة.

مركز فرز القمامة: مركز حضري لتجميع وانتقاء النفايات قبل نقلها إلى المطرح لطمرها/ معمل الترميد لإحراقها/ إعادة إدخالها إلى دورة الإنتاج.

مركز مهوى: مكان بالهواء الطلق حيث يمكن للشباب أن لمختلف يمارسوا الرياضة خاصة في العطل المدرسية.

مزبلة عشوائية: مكان لتفريغ النفايات غير مرخص له يسبب تلوثا خطيرا.

مستنقعي: يطلق على التربة التي تحيا في الماء/ فوق تربة مبللة باستمرار.

مسرطن: لفظ يطلق على المواد/ الإشعاعات/ الفيروسات التي تشجع الإصابة لمرض السرطان.

مسؤولية مجتمعية: أسلوب في التدبير يأخذ بالاعتبار أهداف احترام الأخلاقيات والحفاظ على البيئة والتنمية المستدامة، يميز ما يسمى عادة (المقاولة المواطنة).

مشتلي: بستاني متخصص في إنتاج شتائل الأشجار والشجيرات ونباتات التزيين.

مشجر: موضع تزرع فيه أشجار من أصناف مختلفة قصد دراستها.

مشيجة الفطر: مجموعة الشعيرات الجوفية للفطريات التي تتغذى من المواد العضوية (وهي كثيرة في التربة).

مصب: منطقة التقاء مجرى مائي مع بحر/ بحيرة.

مصدّة الرّيح: وسيلة تهدف إلى تقلص سرعة الرّيح في الضيعات الفلاحية وأكثرها نجاعة تلك المكونة من أشجار عالية.

مصفاة الجزيئات: مصفاة تجهز بها بعض وسائل النقل التي تستعمل المازوت كوقود للحد من انبعاث الجزيئات الصّارة الموجودة في أدخنة العوادم.

مصمم فضاءات: شخص يرسم تصاميم الحدائق والفضاءات العمومية.

مطر اصطناعي: طريقة اصطناعية لتسريع تكاثف بخار الماء في السحب، بواسطة مواد

نُفَايَات: كل مخلفات عمليات إنتاج/ تحويل/ استعمال أي مادة أولية/ مادة بناء/ أي شيء تخلى عنه صاحبه.

نفایات خاصة: نفایات تحتوي على عناصر مضرّة ناتجة عن النشاط الصناعي تستلزم معالجة خاصة بها بمعزل عن النفايات المنزلية.

نفایات سامة وخطيرة: نفایات تحتوي على مواد كيميائية/ بيولوجية ضارة بالكائنات الحية ناتجة عن مؤسسات صناعية/ طبية.

نفایات صناعية: النفايات التي تخلفها المقاولات الصناعية، إلّاؤها مباشرة في البيئة يسبب تلوثًا خطيرًا.

نفایات مشعة: مخلفات الوقود الذي تستعمله المفاعلات النووية، تحتوي على مواد مشعة خطيرة جدا، وتحتفظ بخطرتهآ لآلاف السنين.

نفایات منزلية: نتاج الاستهلاك اليومي وغالبا ما تتكون من مواد عضوية ومواد التغليف/ التعبئة (بلاستيك، ورق، زجاج، علب قصديرية...).

نفط، بترول: سائل من المحروقات الأحفورية المتكوّنة خلال الحقب الجيولوجية من مواد عضوية، كون المصدر الرئيسي للطاقة من بداية القرن 20 إلى اليوم ومخزونه في طريقه إلى النفاذ.

نهر: مجرى مائي كبير له روافد عديدة ويصب في بحر/ بحيرة.

نيترات: مركب كيميائي مكون من أكسدة الآزوت، وهو ضروري للفلاحة لكن استعماله المفرط يلوّث المياه الجوفية.

هجرة: انتقال بعض أصناف الحيوانات من منطقة إلى أخرى حسب المناخ.

الهندسة الوراثية: طرائق البحث وإجراء تجارب على الجينات لتغيير خصائصها.

هواء: خلط غازي مكون أساسا من الآزوت (78%) والأوكسجين (21%) ويكون الغلاف الجوي الضروري لوجود الحياة على كوكب الأرض.

واحة: منطقة رطبة وخصبة من الصحراء يستقر بها سكان. ويطلق هذا اللفظ على كل نقط الماء بالصّحاري.

واد: مجرى مائي متوسط الأهمية يصب في نهر/ بحيرة.

موقع رمسار: منطقة رطبة محمية بموجب اتفاقية حول المناطق الرطبة موقعة عام 1971 في رمسار (إيران).

موئل، موطن: في علم البيئة، مكان طبيعيّ تسكنه فئة من الحيوان/ النبات.

مياه إقليمية بحرية: منطقة من البحر تحاذي سواحل بلد ما وتمتد حتى الخط الذي يشكّل حدوده.

مياه الأمطار: تطلق على مياه الأمطار المتجمعة في شبكة التصريف لمدينة ما.

مياه الصرف الصحي: النفايات السائلة الناتجة عن استعمال المراحيض.

مياه دولية: منطقة بحرية متواجدة ما بعد الحدود البحرية لبلد ما.

مياه عادمة صناعية: النفايات السائلة الناتجة عن نشاط المعامل والمناجم.

مياه عادمة منزلية: النفايات السائلة التي تلفظها البيوت ويجمعها الواد المار في الوسط الحضري.

ميثان: غاز طبيعي (CH₄) يتكوّن بفعل تحلل المادة العضوية.

نادي بيئي: جمعية في وسط مدرسي هدفها إخبار وتحسيس التلاميذ للعمل على المحافظة على البيئة.

نبات طفيلي: لفظ يطلق على النباتات التي تحيا في أرض مزروعة دون أن يزرعها أحد.

نباتات: مجموع الكائنات الحية، غير الحيوانية، التي تنبت في التربة وتتوفر خلاياها على هيكل صلب مكون عادة من السيليلوز.

نبح حمة: منبع تحتوي مياهه على مواد معدنية بإمكانها أن تعالج بعض الأمراض.

نخالة: تربية النحل بهدف إنتاج العسل.

نزعة فطرية: مذهب يبجل العودة إلى الطبيعة في طريقة العيش.

نشدر: عملية تقوم بها البكتيريا ينتج عنها تحويل المادة العضوية الآزوتية إلى مادة معدنية تمتصها النباتات.

نضج بحري: ظاهرة صعود مياه الأعماق البحرية المحملة بالمواد المغذية إلى السطح.

نظام بيئي: مجموعة مكونة من الكائنات الحية وإطار عيشها. وهي وحدة أساسية في علم البيئة.

منشط بيئي: شخص مكلف بإعطاء معلومات عن البيئة وطرائق حمايتها في إطار جمعية/ ناد بيئي/ مخيم/ غير ذلك.

منطقة رطبة: منطقة جغرافية تتميز بغلبة العنصر المائي فيها.

منظف: مادة كيميائية تنتج بشكل صناعي لميزتها التّطهيرية، غير أن بعض المنتجات الثانوية التي تدخل في صناعتها تكون أحيانا مضرّة بالبيئة.

منظمة السلام الأخضر: منظمة عالمية غير حكومية لحماية البيئة، تتدخل بكيفية غير عنيفة في الأماكن التي يتعرّض توازنها البيئي للتهديد.

منغروف: غابة ساحلية في الشواطئ غير الصخرية من القارات وجزر المناطق الحارة من الكرة الأرضية.

منغصات: كل عامل يسبب ضررا/ يشكّل خطرا على الصحة والبيئة حين يؤدي حواس السمع والبصر والشم.

موارد سمكية: مجموع الأصناف السمكية الممكن صيدها من أجل التغذية.

موازنة طاقة: تحليل لتوزيع الطاقة في نظام ما أخذ بعين الاعتبار الكميات المتوصل لها والمستعملة.

مواطنة بيئية: تصرف كل مواطن مسؤول في مجتمعه يدخل في حسابه احترام البيئة وحماية الموارد واقتصاد الطاقة.

موج: حركة الماء في أعالي البحار بفعل هبوب الرياح.

موجة غامرة: موجة تتكوّن في أعماق البحر عند حدوث زلزال/ ثوران بركاني، يفوق علوّها 10 أمتار وتغمر السواحل.

مؤشر: في علم البيئة، قيمة/ ثابتة تعطي معلومات بيئية.

مؤشرات أحيائية: كائنات حية (حيوانات، أسماك، نباتات...) يبرز وجودها/ عدمه درجة التلوث في وسط ما.

موقع ذو أهمية بيولوجية وإيكولوجية: موقع يمثل، على المستوى البيئي، منطقة ذات مستوى كبير من التنوع البيولوجي/ تتمركز فيها، بكثافة، أصناف نباتية/ حيوانية متوطنة نادرة/ مهددة.

وادي حار: في المناطق الحضرية، مجرى تحت الأرض يستقبل المياه المستعملة المنزلية والصناعية ويحملها إلى محطة المعالجة.

وادي: اسم يطلق على التّهر بشمال أفريقيا.

وحدة كاربون: وحدة قياس اعتبارية لتحديد كمية الغازات الدفينة اللازم تقليصها للحد من ظاهرة الانحباس الحراري، تباع وتشتري في إطار عمليات التداول ضمن آلية التنمية النظيفة.

وسط لاهوائي: حياة دون أوكسجين/ هواء تمكّن من تحلل المادة العضوية والنتيجة خليط من الغاز الكربوني والميثان (الغاز الطبيعي).

وعنة: تربة استوائية ذات قشرة حديدية صلبة.

وقاية صحية: مجموع المبادئ والممارسات الهادفة إلى حماية الصحة وتحسينها.

يابسة: الطبقة الخارجية لقشرة الأرض المكوّنة من صفائح متحركة.

يخضور: مادة خضراء في النباتات، أساسا في الأوراق تمكّن بتفاعل مع ضوء الشمس، من تكوين المواد المغذية للنباتات.

اللغة المستخدمة على الشبكة

طريقة كتابة غير محدّدة القواعد المستخدمة، وهي لغة هجينة، ترتبط بنمط خاص و متميّز في الكتابة، تستخدم فيه الأرقام العربيّة والحروف اللاتينيّة عوضاً عن الحروف العربيّة. وتتفق الكثير من الدراسات والأبحاث على أن هذا النمط من التّواصل الاجتماعي، يعبر عن لغة خاصّة يستخدمها الشّباب، فهو نمط ليس بالفصحى، وليس بالعامي المتداول، وإنما يبقى نمطاً وأسلوب كتابة اتّفق عليه جُلّ الشّباب المنخرط في مواقع التّواصل الاجتماعي.

الاختصار	المعنى بالفرنسيّة	المعنى بالعربيّة
JMS	Jamais	أبدا
JTM/ N7ABEK	Je t'aime	أحبّك
9OLI	Dis-moi	قلّ لي
VAZI	Vas-y	هيا
HT	Acheter	أشتر
Je C	Je sais	أعرف
BISUR	Bien sur	طبعا
@+/A+	À plus tard	أراك لاحقا
@2M1	À demain	إلى الغد
Chui	Je suis	أنا
SLT/LU	Salut	سلام
IR	Hier	البارحة
VRMAN	Vraiment	بصدق
A TT	À tout à l'heure	إلى اللقاء
TA3AYI	Tu me fatigues	تُتعبني
TLM	Tout le monde	الجميع
XLENT	Excellent	ممتاز
B1	Bien	حسن
DQP	Dès que possible	في أقرب وقت ممكن
TDS	Tout de suite	فورا
5ATIR	Dangereux	خطير

شكرا	Merci	MRC/ MR6
صباح الخير	Bonjour	BJR
صغيري	Bébé	BB
على الرَّحْب والسَّعة	De rien	2 RI 1
قبلات	Bisous	BIZ/BZ
قريبا	Bientôt	BNT0
كثيرا	Beaucoup	BCP
لماذا	Pourquoi	PK
ليس مهم	Ce n'est pas grave	CPG
ليلة سعيدة	Bonne nuit	BN8
متى	Quand	KAN
مساء الخير	Bonsoir	BSR
مشغول	Occupé	OCP
مضحك جدا	Mort de rire	MDR
مع	Avec	AVC/AC
من	Qui	KI
من فضلك	S'il te/vous plait	STP/SVP
موافق	D'accord	D'AC/DAK
هذا هو	C'est	CÈ/C
هل من جديد	Quoi de neuf ?	KOI29/QDN
اليوم	Aujourd'hui	AUJ
دائما	Toujours	TJR

استعمال الأرقام مقابل بعض الحروف العربيّة، ولعل استخدامها جاء من قبيل المشابهة بين الحرف والرّقم المستعمل كبديل له.

العدد	المعنى بالعربيّة
2	ء
3	ع
4	ث
5	خ
6	ط
7	ح
8	ه
9	ق

البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية

اتحاد البريد العالمي: منتدى رئيسي للتعاون

بين الجهات الفاعلة في قطاع البريد، بحيث يحدد قواعد تبادل البريد الدولي ويقدم التوصيات لزيادة حجم الرسائل البريدية والطُرد والخدمات المالية، وتحسين نوعية الخدمة المقدمة للعملاء.

اتصالات الأقمار الصناعية: مركبات فضائية

تدور حول الأرض، ولها معدات لاستقبال موجات المذياع والتلفاز والهاتف وإرسالها.

اتصالات الجزائر: مؤسسة عمومية اقتصادية

ذات أسهم برأس مال اجتماعي تنشط في مجال الاتصالات، تقوم مهام الخدمة العمومية بحيث تعتبر مؤسسة اتصالات الجزائر، المتعامل الوحيد المستغل لشبكة الهاتف الثابت وبالشابكة (ADSL) في الجزائر.

إحصاء البريد الصادر: نموذج يسجل عليه

عدد البعثات البريدية التي تصدر من مكتب البريد يوميا.

إحصاء البريد الوارد: نموذج يسجل عليه عدد

البعثات البريدية الواردة من مكتب البريد يوميا.

إحصاء عمليات أخرى: نموذج يسجل عليه

عدد العمليات/ الخدمات المقدمة يوميا، وتشمل الحوالات، البرقيات، خدمات الفاكس/ التأسوخ وغيرها.

أداة فك الأسلاك: آلة معدنية تستخدم

لفك الأسلاك الملفوفة من الأطراف المعدنية لحاملة الأسلاك.

أذن بريدي: قطع ورقية ذات قيم مادية

مختلفة تستخدم بدائل للنقود في بعض الخدمات البريدية.

إرسالية صادرة: نموذج يرفق مع كيس البريد

الصادر من مكتب البريد، ويحتوي على الرسائل المسجلة وأرقامها.

إرسالية واردة: نموذج يرفق مع كيس البريد

دائما، ويحتوي البريد المسجل وأرقامه.

إرسالية: كشف يتم به تسجيل الرسائل

الصادرة من البريد، ويحتوي على عدة خانات، وهي الوارد والصادر والرقم، ويتم تسليمها الى البريد الواردة إليه.

استشعار عن بعد: عمليات تتم بواسطة

الطائرات والأقمار الصناعية، حيث تستخدم فيها أجهزة خاصة تلتقط صوراً لسطح الأرض، وتحدد بواسطتها أماكن وجود الثروات الطبيعية.

استقبال طلبات الاشتراك: مكان خاص لتلقي

طلبات الاشتراك البريدي من المواطنين.

اشتراك سنوي: مبلغ من المال يدفعه المشترك

لاشتراكه في الهاتف/ صندوق البريد وغير ذلك من الخدمات.

اشتراك شهري: مبلغ من المال يدفعه المشترك

شهريا مقابل خدمة معينة في الهاتف/ غيره.

إشعار تسديد: ورقة يتسلمها المشترك لتسديد

المبلغ المستحق عليه.

إشعار تسلّم: ورقة صفراء اللون، تحتوي

معلومات عن البعثة البريدية، يعاد بأسرع طريق، معفى من الأجرة بعد توقيع المتسلم.

إضافات الهاتف الثقال: تجهيزات شكلية

يحلى بها جهاز الخلوي مثل الغلاف الحافظ/ السماعات/ العلبة الحافظة وغيرها، وهي شكلية لا تتدخل كثيرا في عمل الهاتف الخلوي.

الاقتصاد الرقمي: التفاعل والتكامل والتنسيق

المستمر بين تكنولوجيا المعلومات وتكنولوجيا الاتصالات من جهة وبين الاقتصاد الوطني والدولي من جهة أخرى، بما يحقق الشفافية والفورية والإتاحة لجميع المؤشرات المساندة لجميع القرارات الاقتصادية والتجارية والمالية.

آلة ختم الطابع: جهاز يستخدم في ختم

المغلفات والبطاقات آلية بفئات الطابع المناسبة، بحيث لا توضع على المغلف طابع، بل تطبع الفئات المطلوبة على المغلف بواسطة هذه الآلة، وتوفر الوقت والجهد، وتضمن عدم حدوث اختلاس في طابع البريد.

آلة رد: جهاز تسجيل صغير يوضع داخل بعض

أنواع الهواتف بحيث يقوم بتسجيل رسالة صوتية من الشخص الذي يحاول الاتصال.

آلة طي الرسائل: جهاز يقوم بطي الأوراق في

المكتب تمهيدا لوضعها في الملفات، ويقوم بذلك بسرعة كبيرة، وتستخدمه المؤسسات التي ترسل كميات كبيرة من الرسائل وهو يعمل ميكانيكيا.

الألياف البصرية: ألياف تصنع من زجاج

خاص نقى للغاية، تكون طويلة ورفيعة ولا يتعدى سمكها سمك الشعرة. يجمع العديد من هذه الألياف في حزم داخل الكيبلات الضوئية، وتستخدم في نقل الإشارات الضوئية لمسافات بعيدة جداً، تتعدد استعمالات الألياف الضوئية إلا أن الربط بالشابكة أحدثها وأكثرها شيوعا.

برقية بعلم الوصول: نوع من البرقيات يمكن

للمرسل أن يطلب من مكتب البريد إعلامه بتاريخ تسليم برقيته إلى المرسل إليه، عن طريق خطاب عادي/ برقية، على أن يدفع رسماً إضافياً علاوة على أجرة البرقية الأصلية.

كيلوبيت في الثانية الواحدة للأجهزة المتحركة و 384 كيلوبيت في الثانية للأجهزة الثابتة، بينما تصل السرعة لما يتعدى 2 ميغابيت في الثانية للشبكات المحلية، يوجد لاحتواء الأجهزة المحمولة على (G3) متطلبات أهمها وجود كاميرتين أمامية وخلفية مما يساعد على إجراء مكالمات الفيديو، ويتم اتصال أجهزة الهاتف بشبكة الجيل الثالث عن طريق بطاقة SIM.

الجيل الرابع: أحد خدمات الشبكة الخلوية اللاسلكية، حيث بدأت هذه الخدمة في عام 2009م، كما أنها ظهرت بعد خدمة شبكات الجيل الثالث (G3) لزيادة الحاجة إلى خدمة أسرع، حيث تم رفع السرعة إلى عشرة أضعاف سرعة شبكات الجيل الثالث تقريباً؛ نظراً للاستخدام الواسع لأجهزة الهواتف الذكية واللوحية التي تحتاج إلى سرعات عالية في نقل ملفات الفيديو والموسيقى وغيرها

حافظ طابع: سجل من الورق المقوى ذو غلاف من الجلد، يستعمل لحفظ الطابع.

حرارة: نغمة يصدرها المقسم بانتظام، تشعر المشترك أن الهاتف صالح للعمل.

حفارة يدوية: أداة يدوية تحفر بها الجدران لتثبيت الأسلاك.

حلقة العمود المعدنية: أداة دائرية تثبت السلك في عمود الهاتف.

حمالة أختام: أداة معدنية تستخدم لحمل الأختام اللازمة.

الحوالة البريدية: وسيلة لتحويل الأموال إلكترونياً من شخص/ مؤسسة كيان إلى آخر. ويمكن إجراء التحويلات البنكية من حساب مصرفي إلى آخر/ عن طريق مكتب لنقل الأموال النقدية من شخص لآخر.

خاتم البريد: أداة مصنوعة من الخشب، تستخدم لدفع الرسالة عند استلامها.

خاتم تاريخي عادي: قطعتان من البلاستيك ذواتا قاعدة معدنية، تحوي خانات للأرقام (السنة/ الشهر/ اليوم) ويثبت على قاعدتها قطعة (كاوتشوك) مكتوب عليها اسم المكتب.

خاتم رسمي: قطعة خشبية ذات قاعدة مثبتة عليها قطعة (كاوتشوك) يكتب عليها اسم المكتب، والمديرية التابعة لهذا المكتب، ورقم خاص بالصادر والوارد، والتاريخ ويكون مربع الشكل.

بريد عادي: إرسال الرسائل بالطريقة العادية وقد يأخذ وصولها عدة أيام.

بريد مستعجل: البريد السريع، ويتطلب رسوماً إضافية.

بطاقة بريدية: بطاقة يكتب عليها اسم البريد المورّد.

تعرفه بريدية: تعميم يصدر عن الوزارة، يتم بموجبه تحديد أجور البعائث البريدية.

تعرفه مخفضة: نظام خاص بأجور مخفضة للمكالمات التي تتم في وقت محدد، وخلال العطل.

تلكس: جهاز طابع مرق مرسل ومستقبل قادر على الاتصال مع أي مركز في العالم إذا اتصل هذا الجهاز بخط تلكس (شبيه بخط الهاتف) بمحطة الأقمار الصناعية العالمية عن طريق مؤسسة المواصلات السلكية واللاسلكية.

جدول الحوالات المدفوعة: جدول تسجل فيه الحوالات التي يتم صرفها من مكتب البريد خلال الشهر.

جدول طريق: ورقة ترفق مع البريد الصادر من المكتب والوارد إليه تحتوي عدد الأكياس وتوقيع الشخص الذي يتسلم البريد.

جرس هاتف: منبه ذو نغمات مختلفة، يخرج صوتاً تنبيهياً لوجود مكالمة.

جهاز اتصال داخلي: آلة تعمل بالكهرباء للاتصالات الداخلية، وفي الغالب يتم استخدامها داخل البيت الواحد/ داخل المؤسسة الواحدة.

جهاز اللاسلكي: آلة تستعمل للمكالمات الهاتفية، لا تتصل بأسلاك.

جهاز أمبير ميمر: آلة تتميز بصغر مقاومتها الداخلية، ويتم وصلها مع الدارة الكهربائية على التوالي لقياس التيار، وغالباً ما تكون من النوع ذي الملف المتحرك.

جهاز تبديل: آلة فصل الشبكات الكهربائية ووصلها.

الجيل الثالث: شبكة للاتصالات الهاتف تتواجد فيها المعايير والمبادئ التي نص عليها الاتحاد الدولي للاتصالات، حيث اشتملت على شبكات (GSM) التي تعتمد عليها معظم أجهزة الهاتف حول العالم، كما اشتملت على (GPRS) وهي عبارة عن الحزمة العامة لخدمات الراديو، يتم انتقال البيانات بسرعة كبيرة تصل إلى 144

برقية صادرة: ورقة بيضاء اللون يكتب عليها مضمون البرقية الصادرة، وتحتوي معلومات معينة، مثل عدد الكلمات والأجرة، والقلم والتاريخ.

برقية صحفية: رسالة تلغرافية يقوم بإرسالها مندوبو الصحف والوكالات الأجنبية، وتكون خاصة بمواضيع صحفية، والحد الأدنى للبرقية الصحفية (14) كلمة.

برقية مرسلة على حساب المرسل إليه: رسالة تلغرافية ترسل وفق تعليمات خاصة، وتمنح عادة هذه الخدمة لمراسلي الصحف والأعمال التجارية، ويدفع أجر هذه البرقيات المرسل إليه.

برقية مستعجلة: رسالة تمتاز بأنها تقدم على جميع البرقيات العادية، وترسل في الحال ويدفع مرسلها ضعف الأجرة، وتتميز بكتابة كلمة مستعجل.

برقية: رسالة تلغرافية موجزة على نموذج خاص، تقدمه وزارة المواصلات/ الجهة التي تؤدي هذه الخدمة، ويمكن أن تكون داخلية/خارجية، ويعمل نظام البرقيات بواسطة آلة كاتبة عبر بداية خط الإرسال، وتحوّل حركات هذه الآلة إلى إشارات كهربائية.

بريد الجزائر: مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، ملزمة بتقديم خدمات عمومية عبر كامل التراب الوطني، وهي مطالبة بضمان استغلال وتوفير الخدمات البريدية والمالية.

بريد إلكتروني: نظام إلكتروني حديث يسمح بتبادل الرسائل والنصوص والصور بين شخصين/ أكثر بواسطة الشبكة.

البريد الهجين: عملية معالجة بريد المؤسسات والشركات الكبرى منذ استلام الملف الإلكتروني إلى غاية توزيعه مروراً بالفرز الآلي، تصميم وترتيب معطيات الصفحات، الطباعة، التغليف والتخليص.

بريد آلي: آلية إرسال الرسائل آلياً عبر مكاتب البريد.

بريد جوي: بريد يتم نقله عن طريق الجو.

بريد سري: بريد صادر/ وارد إلى شخص ما في المؤسسة، ولا يجوز فتحه إلا من الشخص المعني مباشرة، لاشتماله على قرار خطير/ تقرير ذي أهمية خاصة.

طرد: رسالة بريدية كبيرة نوعاً ما، وتقدر أجزائها بوزنها، وقد تكون علبة/ مظروفاً كبيراً فيه هدية/ ملابس/ كتب/ غير ذلك.

طَلَب اشتراك: طلب يتقدّم به أحد المواطنين إلى شركة الاتصالات للحصول على خدمة هاتف.

طوابع البريد: قطع ورقية صغيرة الحجم تحمل صوراً لمعالم أثرية/ تاريخية/ أي شيء آخر، ذات قيم مادية مختلفة تلصق على الرسائل.

عَازِلُ أسلاك: مادة بلاستيكية تحيط بأسلاك الكهرباء/ الهاتف تعمل على عزله.

عُلبَةُ التَّوَصِيل: وعاء من البلاستيك يتم بواسطته ربط الخط الداخلي مع الخط الخارجي.

عَمُودُ هَاتِف: قضيب معدني/ خشبي خاص، مزود بأجهزة تضمن تمديدات الهواتف للمنازل الواقعة في شارع معين.

فَرَز: تصنيف الرسائل الواردة لتسليمها إلى الجهات المعنية.

فَتَيُّ الشَّبَكات: الفني المسؤول عن ملاحظة أعطال شبكات الاتصال السلكية.

قِسْمُ الخدمات: قسم خاص لتقديم الخدمات للجمهور.

قِسْمُ الصِّيانة: قسم خاص بصيانة الأجهزة والخطوط.

كَاشِفُ رَقَم: الجهاز الذي يمكن من خلاله كشف رقم هاتف المتحدث معك على الهاتف.

كيلوبايت: كلمة تتكوّن من مقطعين (كيلو) وتعني ألف وبايت، الكيلوبايت هي وحدة قياس لسعة التخزين في الحاسوب.

لَوْحَةُ الحِمَايَةِ: لوحة حديدية لحماية الأسلاك.

مَحَبَرَّةُ أَخْتَام: أداة محبرة، تستخدم لتلطيف الأختام ثم دمج الرسائل بها/ لأخذ بصمات الأشخاص عند الحاجة.

مُرْسَلُ إِلَيْهِ: الشخص الذي تصل إليه الرسالة.

مُرْسِل: الشخص الذي يقوم بكتابة الرسالة، والجزء الذي يرسل الكلام من الهاتف، والمبرق.

مَرْكَزُ الْبَرِيد: المكان الذي يتم فيه إرسال الرسائل والبرقيات وتسليمها.

مَرْكَزُ التَّوْزيع: المكان المخصص لتوزيع فواتير الهاتف.

مُشْتَرِك: الشخص الذي يشترك في خدمة تركيب

تقوم بالسهر على وجود منافسة فعلية ومشروعة في سوقَي البريد والاتصالات الإلكترونية باتخاذ كل التدابير الضرورية لترقية/ استعادة المنافسة في هاتين السوقين، والسهر على تجسيد تقاسم منشآت الاتصالات الإلكترونية، في ظل احترام حق الملكية، وتخصيص الذبذبات لمتعاملي شبكات الاتصالات الإلكترونية المفتوحة للجمهور في الحزم التي تمنحها لها الوكالة الوطنية للذبذبات، ومراقبة استخدامها وفق مبدأ عدم التمييز.

سماعة رأس: أداة تستخدم لفحص حرارة خط الهاتف أثناء العمل.

سيارة عمل: مركبة مجهزة لإصلاح الأعطال وتركيب الخطوط.

شبكة تلفاز: لاقط أمواج، يتألف من مجموعة من الأنابيب والأعمدة، مصنوع من الألمنيوم ومرتب بشكل معين يرتفع فوق عمود على سطح المنزل، وتوصل بأسلاك خاصة، مع هوائي التلفاز، ويتم من خلاله التقاط الأمواج الكهرومغناطيسية لتحسين بث التلفاز.

شبكة معلومات العالمية: شبكة معلومات وبريد إلكترونية عبر الحواسيب، وتسمى أنترنت/ الشابكة.

شريط الطباعة في التلكس: شريط يتراوح طوله بين (8 - 10م) مركب على بكرتين، وعلى حامل خاص لتنفيذ حركة الطباعة.

صَحْنُ الْأَخْتَام: قطعة معدنية دائرية الشكل، تستخدم لحفظ الأختام.

صُنْدُوقُ بَرِيدِي: خزانة حديدية كبيرة الحجم مقسمة إلى صناديق كبيرة مرقمة، ولها أبواب صغيرة، تؤجر للمواطنين لوضع رسائلهم فيها.

طابع البريد: رسم/ شعار توضيحي خاص، يوضع على الرسائل/ غيرها، لبيان مصدر الإرسال وتحديد وجهته.

طابع واردات: ملصق يوضع على الاستدعاء/ على الوثيقة التي تحتاج إلى تصديق.

طابع: ملصق مالي يصدر عن وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، لتسهيل عملية التصديق/ المحاسبة.

طرد رسمي: إرسالية خاصة بالجهات الحكومية الرسمية.

خدمة الفاكس/ التاسوخ: جهاز هاتف ناسخ يوجد في المكاتب الإدارية/ مكتب لخدمة الجمهور مقابل مبلغ من النقود.

خلوي، نقال، جوال: هاتف شخصي متنقل، ويختص بالاستقبال والارسال اللاسلكي.

دفتر الصكوك: دفتر يحتوي على صكوك (شيكات)، ودون عليه كل معلومات الحساب البريدي الجاري، يتم إصداره من طرف بريد الجزائر.

دليل الهاتف: كتاب كبير يحتوي على أرقام المشتركين في مصلحة الهاتف وأسمائهم وعناوينهم.

ذاكرة التلكس: من أجزاء جهاز التلكس، تستخدم لتخزين المعلومات، وإعداد الرسائل مسبقاً قبل إرسالها، مما يعطي الفرصة لمراجعة الأخطاء، والتأكد من الرسالة، ويزود الجهاز بشاشة لإظهار الرسائل عليها ومراجعتها.

رُزْمَةُ بَرِيدِيَّة: خطاب يعطي اهتماماً إضافياً، ورسومه أعلى من الخطاب العادي.

رسالة: خطاب مكتوب يرسله شخص إلى آخر عبر مكتب البريد، ويقوم بتغليفه بمغلف خاص، يكتب على ظهره عنوان المرسل والمرسل إليه، ويوضع عليه الطابع.

رَسْمُ الاشتراك: مبلغ من المال يدفعه الشخص مقابل الحصول على خدمة ما، مثل: خدمة المياه/ الهاتف/ الكهرباء، وفي مؤسسة المواصلات هو المبلغ المدفوع مقابل إيصال خدمة الهاتف.

رسم الحوالة: مبلغ مالي يتم إضافته إلى أجرة الحوالة بدل أجور إرسال الحوالة.

رَقْمُ التَّسْجِيل: رقم خاص بالرسالة المضمونة المسجلة.

رَمَزُ الْوَلَايَةِ: الرقم الهاتفي المخصص للولاية.

ساعي البريد: موظف يقوم بتوزيع البعثات البريدية بأنواعها إلى المرسل إليهم حسب العناوين المدونة عليها مرتدياً زياً رسمياً معيناً موحداً معتمد من قبل المشغل يدل على صفته.

سجّل الطوابع: دفتر يدون فيه عدد الطوابع وقيمتها.

سجّل الموازنة: دفتر يستخدم لضبط عدد الرسائل المسجلة الواردة والصادرة المسلمة في المكتب.

سلطة ضبط البريد والاتصالات الإلكترونية: هيئة مستقلة للبريد والاتصالات الإلكترونية.

الوكالة الوطنية للذبذبات: كلّفت الوكالة الوطنية للذبذبات من طرف الدولة مهام تسيير وتخطيط ومراقبة طيف الذبذبات اللاسلكية الكهربائية. توضع الوكالة الوطنية للذبذبات تحت وصاية وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة.

الويفي الخارجي: تكنولوجيا تسمح باستعمال الشبكة ذي التدفق العالي خارج البيوت، أي في الشارع والمقاهي والجامعات... بواسطة حساب المستخدم وكلمة السر.

مُعَلَّفُ رِسَالَةٍ: كيس ورقي مربع / مستطيل الشكل، يستخدم لوضع الرسائل بداخله في المراسلات البريدية، ويكتب عليه من الخارج عنوان المرسل إليه ومكانه.

مُعَلَّفُ مَبْطُن: كيس ورقي مبطن، يستخدم في المراسلات البريدية وخصوصا الطرود المستخدمة في الرسائل.

مُعَلَّف: ظرف له أحجام مختلفة، توضع فيه الرسائل، ويكتب عليه عنوان المرسل والمرسل إليه، ويرسل بالبريد.

مقاهي الإنترنت / الشبكة: المكان الذي يمكن للمرء فيه أن يستعمل الحاسوب للاتصال بالشبكة وفي الغالب يكون ذلك بمقابل مادي، وعادة تحسب الأجرة بالساعة/ بالدقيقة.

مُقَسَّم آلي: موزع ذاتي للمكالمات الهاتفية.

مُكَالَمَةٌ دَوْلِيَّة: اتصال هاتفي خارجي.

مُكَالَمَةٌ وَطَنِيَّة: اتصال هاتفي داخل البلاد.

مُهَنْدِسُ اتِّصَالَات: الشخص الذي يقوم بدراسة شبكة اتصالات المقاسم، والتخطيط لها، وتحديد مواصفاتها، والإشراف على تركيبها وتشغيلها، وصيانتها، وتقديم الاستشارات في مجال اتصالات المقاسم.

مُوصِّلُ الهاتف: قطعة بلاستيكية بداخلها قطعتان معدنيتان؛ تقومان بتوصيل سلك الهاتف مع إبريز الهاتف، وتسمى فيش تلفون.

ميگابايت: كلمة تتكوّن من مقطعين (ميگا) وتعني مليون (6 أصفار) وبايت. الميگابايت هي وحدة قياس لسعة التخزين في الحاسوب.

الهاتف الثابت: طريقة الاتصال السّمعي باستخدام شبكة من المواصلات مثل (الكابل النحاسي، الكابل الضوئي) المدفونة تحت الأرض في معظم الأحيان.

الهاتف النقال: أداة اتصال لاسلكية تعمل خلال شبكة من أبراج البث موزعة لتغطي مساحة معينة، ثم تتربط عبر خطوط ثابتة/ أقمار صناعية، مع تطور هذه الأجهزة أصبحت أكثر من مجرد وسيلة اتصال صوتي فهي مثل الحاسوب المحمول.

الوكالة الوطنية لترقية وتطوير الحظائر التكنولوجية: الأداة التي تستخدمها الدولة لوضع وتنفيذ استراتيجية وطنية خاصة بترقية وتطوير الحظائر التكنولوجية.

الأدب واللغة

إبدال: إقامة حرف مكان حرف آخر لعلّة ما، كقولنا (اصطَبَرَ) بدلًا من (اصتَبَرَ).

إتباع: أن تتوالى كلمتان على وزن واحد تؤكد الثانية الأولى وتكون في معناها، مثل: قسيم وسيم/ تكون خاليتي من المعنى، مثل: حسن بسن.

أخطاء نحوية شائعة: مفارقة ما يخرج على ما اطرّد من قواعد العربية وشاع على الألسنة من جهة نحوية وصرفية ولغوية. إنما قيل لها أخطاء نحوية من باب تغليب النحو على غيره/ من باب اعتماد النحو بمعناه الواسع.

أداة شبه: كل لفظة تدلّ على المماثلة والاشتراك: الكاف، كأنّ، مثل، يُشبه، يُماثل، يُضارع...

أداة: في النحو: لفظة تستعمل للربط بين الكلام/ للدلالة على معنى في غيرها، كالتعريف في الاسم/ الاستقبال في الفعل.

أدبٌ مُقارن: أدب يقوم على المقارنة بين نصوص في لغتين/ أكثر تأثر أحدها بنصوص في لغة أخرى.

أدب: أحد أشكال التعبير الإنساني عن مجمل عواطف الإنسان وأفكاره وخواطره وهواجسه بأرقى الأساليب الكتابية التي تتنوع من النثر إلى النثر المنظوم إلى الشعر الموزون.

إدغام: أن يتوالى حرفان ساكن فمتحرك من مخرج واحد بلا فصل بينهما، إذ يرتفع اللسان وينحطّ بهما دفعة واحدة.

أديب: من يمارس الإبداع الأدبي شعراً/ نثراً.

ازدواج: تجانس اللفظين المتجاورين نحو: مَنْ جَدَّ وَجَدَّ، ومن لَجَّ وَلَجَّ.

استشراق: علم الأجانب بحياة الشرق وعلومه وآدابه ولغاته وحضاراته.

استطراد: خروج القائل/ الكاتب عن موضوعه الأصلي إلى فكرة جانبية لها صلة ما بموضوعه، ولكنها ليست من صلبه.

استعارة تصريحية: ما صُرِّحَ فيها بلفظ المُشَبَّه به، وهي قليلة في الشعر العربيّ إذا ما قُورِنَتْ بالاستعارة المكنية.

استعارة مكنية: ما حُذِفَ منها المُشَبَّه به، ورُمِزَ إليه بشيءٍ من لوازمه.

استعارة: مجازٌ لغويّ علَّقَتْهُ المشابهة، كما يُعرَفُ بأنه تشبيه حُذِفَ أَحَدُ طَرَفَيْهِ.

استفهام: طلب العلم بشيءٍ لم تسبق معرفة المستفهم به، ويكون عادة باستعمال أداة خاصة كالهمزة وهل.

أسلوب أدبي: الجمال أبرز مُمَيِّزَاتِهِ، ومنشأً جماله ما فيه من خيالٍ رائعٍ وتصويرٍ دقيقٍ وتلمُّسٍ لوجوه الشبه البعيدة بين الأشياء، ويهدف إلى إثارة العواطف والتأثير في المتلقّي. يمتازُ باختيار الألفاظ وامتزاج الفكرة بالعاطفة والعناية بصور البيان والحرص على موسيقية العبارة.

أسلوب خبري: الخبر هو ما يحتمل الصدق/ الكذب، فإن كان مطابقاً للواقع كان قائلاً صادقاً مثل: تقع الجزائر في شمال أفريقيا. وإن كان غير مطابق للواقع كان قائلاً كاذباً. تقع الجزائر في شرق أوروبا.

أسلوب خطابي: أسلوب يعتمد على العاطفة أكثر من العقل، وأهم مُمَيِّزَاتِهِ: التكرار وقوة المعاني والألفاظ وقوة الحجّة واستعمال المترادفات وضرب الأمثال وتعاقب ضروب التعبير من إخبار إلى استفهام إلى تعجب إلى استنكار.

أسلوب علمي: أسلوب واضح منطقي بعيد عن الخيال الشعري، يشرّح الحقائق العلمية، ويمتاز بالوضوح والدقّة والترتيب المنطقي، وباستخدام البراهين والبُعد عن المبالغة والخيال والعاطفة، وتتخلله مصطلحاتٌ علمية تتصل بالموضوع الذي يتناولُهُ.

أسلوب: نهج خاص في الكتابة والتعبير عن الأفكار.

اسم جامد: ما لم يؤخذ من غيره، ودلّ على حدث/ معنى من غير ملاحظة صفة، كأسماء الأجناس المحسوسة مثل: رجل، شجر، بقر/ أسماء الأجناس المعنوية مثل: نصر، فهم.

اسم مجرّد: ما كانت حروفه جميعاً أصلية، وقد يكون ثلاثياً/ رباعياً/ خماسياً.

اسم مزيد: ما زيد على حروفه الأصلية حرف/ أكثر، ولا يتجاوز سبعة أحرف.

اسم مشتق: ما أخذ من غيره ودلّ على ذات مع ملاحظة صفة كعالم وظريف.

اسم مقصور: كل اسم آخره ألف مفتوح ما قبلها مثل: فتى.

اسم ممدود: كل اسم معرب آخره همزة قبلها ألف زائدة نحو: رداء.

اسم منقوص: كل اسم معرب انتهى بياء لازمة مكسور ما قبلها مثل: قاضٍ، سواء أكان ثلاثيّ الأصل أم مزيداً.

اسم: ما دلّ على معنى بذاته غير مقترن بزمان محصّل.

إسناد: العلاقة بين الركنين الأساسيين في الجملة، كالعلاقة بين المبتدأ والخبر، والفعل والفاعل.

إسهاب: استعمال المتكلم/ الكاتب في التعبير عن فكرته ألفاظاً زائدة يمكن الاستغناء عنها.

اشتراك لفظي: أن يكون للفظتين معنيين/ أكثر، ويتحدد المقصود منها بالسياق، مثل: عين الماء/ عين الإنسان.

اشتقاق أكبر: ما اتحدت فيه أكثر الحروف مع تناسب في الباقي، كتنق من النطق لتتناسب العين والهاء في المخرج.

اشتقاق صغیر: ما اتحدت فيه الكلمتان حروفاً وترتيباً ككلم من العلم.

اشتقاق كبير: ما اتحدت فيها الكلمتان حروفاً لا ترتيباً كجهد من الجذب.

التزام: أن يعالج الأديب قضايا أمته ومجتمعه في أدبه.

تشبيه: مماثلة بين شيئين اشتركا في صفة/ أكثر من الصفات بأداة ملفوظة/ ملحوظة، أركانها أربعة: المُشَبَّه، المُشَبِّه به، أداة الشَّبه، وجه الشَّبه.

تصريح: أن يتفق آخر جزء من صدر البيت وآخر جزء من عجزه في الإعراب والوزن والقافية.

تصغير: زيادة ياء ساكنة بعد ثاني الاسم مع تغيير هيأته لغرض كالتحقير والتُمليح.

تضمين: أن يجعل الأديب كلاماً من شعر غيره في أدبه.

تعجب: انفعال يحدث في النفس عندما تستعظم شيئاً نادراً ذا مزية جهلت حقيقتها/ خفي سببها، ويُعبر عنه بصيغة ما أفعله! وبصيغة أفعل به!.

تعقيد لفظي: سوء ترتيب الكلمات في الجملة بالتقديم والتأخير مما ينتج عنه عبارة ملتوية ومعنى مبهم.

تعقيد معنوي: أن يكون الكلام غير دال دلالة واضحة على المعنى المراد.

التفات: أسلوب بلاغي عربي، وهو الانتقال في الكلام من ضمير إلى آخر مع عودة الضميرين إلى مرجع واحد.

تفاصيل: جزئيات الموضوع ودقائقه وتشعباته التي يتجاوز عنها المرء إذا أراد الاختصار.

تفعيلة: عدد من المقاطع الصوتية تشكل وحدة صوتية/ موسيقية، وهو مصطلح عروضي.

تلاؤم صوتي: انسجام بين الأصوات التي تتألف منها الكلمة/ الكلمات التي تتألف منها العبارة.

تلخيص: إعادة تقديم المادة التي يحتويها نصاً في عبارة موجزة مختصرة تتضمن الأفكار الرئيسة في النص الأصلي مع المحافظة على وضوحها وترابطها.

تمن: طلب أمر محبوب لا يرجى حصوله إما لكونه مستحيلاً وإما لكونه ممكناً غير مطموع في نيله.

تنعيم: تراوح بين درجات السلم الموسيقي للكلام خفوتاً وجهراً وهمساً وشدة ورخاوة لمقاصد يرمي إليها المبدع/ المتكلم للتأثير في المتلقي.

تنوين: نون ساكنة زائدة مسبوقة بحركة ضمة/ كسرة/ فتحة تلحق أواخر الأسماء لفظاً، ويُرْمز لها خطأً بتكرار الحركة، في مثل: مُحَمَّد.

إهداء: فقرة قصيرة لا تتجاوز بضعة أسطر يصدر بها مؤلف كتاب ما كتابه ويوجهها إلى فرد ذي علاقة متميزة به، ترد بعد صفحة العنوان وقبل المقدمة.

أيام العرب: حروب ووقائع كانت تحدث بين بعض القبائل العربية، وسميت أياماً لأنها تنشب في النهار وتتوقف ليلاً.

إيجاز حذف: يكون بحذف شيء من العبارة لا يخل بالفهم عند وجود ما يدل على المحذوف من قرينة لفظية/ معنوية.

إيجاز قصر: يكون بتضمين المعاني الكثيرة في ألفاظ قليلة من غير حذف، ويسمى أيضاً: إيجاز البلاغة.

إيجاز: تعبير عن الفكرة بكلمات قليلة مركزة.

إيجاز: وضع المعاني الكثيرة في ألفاظ أقل منها وافية بالعرض المقصود، وينقسم قسمين: إيجاز قصر وإيجاز حذف.

بحث: عرض مكتوب متكامل للمعلومات والنتائج التي توصل إليها المتخصص في موضوع ما بأسلوب منهجي منظم بعد الفحص والتتقيب في المصادر المتصلة بموضوعه.

بحر: وزن بيت الشعر في القصيدة العمودية، وتجري عليه أبيات القصيدة كلها.

بديع: علم تُعرف به وجوه تحسين الكلام من حيث الألفاظ ووضوح الدلالة على نحو يكسب التعبير طرافة.

بديعيات: منظومات يقصد ناظمها أن يضمّن كل بيت منها لوناً من ألوان البديع.

بلاغة: حسن البيان وقوة التأثير ومطابقة الكلام لمقتضى الحال مع فصاحته.

بناء: ثبوت أواخر الكلمة على وضع لا يتغير مهما يكن موقع الكلمة من الإعراب، فبنى على ضم/ فتح/ كسر/ سكون.

بنية لفظ: صيغة/ وزن/ قالب تصاغ فيه الكلمات من الحروف لكي يعطي الكلمات أشكالها ويحدد دلالتها الصرفية.

بيت شعر: سطر من الشعر العمودي يتألف من شطرين متساويين في عدد التفعيلات العروضية.

ترادف: أن يدل لفظان/ أكثر على معنى واحد.

ترقيم: علامات اصطلاحية توضع في ثنايا الكتابة تساعد القارئ على فهم المعنى كالفاصلة والنقطة وعلامة الاستفهام.

اشتقاق: أخذ كلمة من أخرى مع تناسب بينهما في المعنى وتغيير في اللفظ.

أضداد: كلمات تدلّ الواحدة منها على المعنى وضده، مثل: جلال تدلّ على العظيم والحقير من الأمور، ويتحدد أحد المعنيين بالسياق.

أطلال: آثار دارسة/ باقية في ديار الحبيبة ومرابعها بعد رحيل أهلها/ قبيلتها عنها.

إطّاب: تأدية المعنى بعبارة زائدة عن متعارف أوساط البلغاء لفائدة تقويته وتوكيده.

إعراب: ما يطرا على أواخر الكلمات/ ما ينزل منزلة الآخر من تغيير، بحسب تغيير مواقع الكلمات في الجمل.

إعلان: تغيير أحد أحرّف العلة (ا، و، ي) حذفاً/ قلباً/ تشكيناً (بيع: باع).

أفعال خمسة: كل فعل مضارع أسند إلى ألف الاثنين/ واو الجماعة/ ياء المخاطبة، مثل: يدرسان، تدرسون، يدرسون، تدرسين.

اقتباس: أن يتضمن الكلام عبارة من القرآن الكريم/ الحديث الشريف على وجه لا يُشعر بأنه منه، ويجوز التغيير في الأثر المُقتبس.

إقواء: اختلاف حركة الزوي من حركة ثقيلة كالكسرة إلى حركة أخرى تشبهها في الثقل كالضمة، ويعدّ من عيوب الشعر العربي.

ألفبائية: نظام ترتيب حروف اللغة ترتيباً هجائياً (أ، ب، ت، ث...).

أمر: طلب الفعل على وجه الحتم والالزام والاستعلاء، والمقصود بالاستعلاء أن ينظر الأمر إلى نفسه على أنه أعلى منزلة ممن يخاطبه، وقد يخرج عن ذلك لغرض بلاغي يقتضيها لسياق.

انتحال: ادعاء الشخص الشيء لنفسه وهو لغيره.

انسجام: سلامة الألفاظ وسهولة المعاني مع جزالتها وتناسبهما.

إنشاء طلبي: ما يستدعي مطلوباً غير حاصل وقت الطلب، وهو خمسة أنواع: الأمر، النهي، الاستفهام، التمني، النداء.

إنشاء غير طلبي: ما لا يستدعي مطلوباً، وله أساليب وصيغ كثيرة منها: التعجب، الترجي، القسم.

إنشاء: 1. في البلاغة: كلام لا يحتمل تصديقا/ تكديفا. 2. في الأدب: فن يُعلم به جمع المعاني والتأليف بينها وتنسيقها ثم التعبير عنها بعبارات أدبية بليغة.

تَوَارِدُ خَوَاطِرُ: اهتماء المرء إلى فكرة ما، ويكون غيره قد سبقه إليها دون أن يُطلع أحدهما الآخر عليها، بل يكون الأمر قد وقع مصادفةً لا غير.

تَوَرِّيَّة: اسْتِعْمَالُ كَلِمَةٍ لَهَا مَعْنَيَانِ: مَعْنَى قَرِيبٌ ظَاهِرٌ غَيْرُ مَقْصُودٍ، وَمَعْنَى بَعِيدٌ خَفِيٌّ هُوَ الْمَقْصُودُ.

جَمْعُ تَكْسِيرٍ: ما دلّ على أكثر من اثنين/ اثنتين مع تغير صورة مفردة، وهو جمع للعاقل وغير العاقل مذكراً كان أم مؤنثاً.

جَمْعُ مَذْكَرٍ سَالِمٍ: ما دلّ على أكثر من اثنين وأغنى عن المتعاطفين، ويصاغ بزيادة واو مضموم ما قبلها ونون على مفردة في حالة الرفع، وياء مكسور ما قبلها ونون في حالتي النصب والجر.

جَمْعُ مُؤَنَّثٍ سَالِمٍ: ما دلّ على أكثر من اثنتين، ويصاغ باستبدال التاء المربوطة في آخر اسم مؤنث مفرد بألف وتاء.

جَمْعُ: ما دلّ على أكثر من اثنين/ اثنتين.

جُمْلَةٌ اِسْمِيَّةٌ: ما كان صدرها اسماً.

جُمْلَةٌ فِعْلِيَّةٌ: ما كان صدرها فعلاً.

جُمْلَةٌ: كل لفظ سواء كان مفيداً أم غير مفيد، فإذا كان مفيداً سُمِّيَ جملة مفيدة/ كلاماً، وإن لم يكن مفيداً سُمِّيَ جملة غير مفيدة.

جِنَاسٌ تَامٌّ: أَنْ تَتَّفَقَ كَلِمَتَانِ فِي لَفْظِهِمَا وَوَزْنِهِمَا وَحَرَكَاتِهِمَا وَلَا تَخْتَلِفَانِ إِلَّا مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، وَيُسَمَّى أَيْضاً: جِنَاسٌ كَامِلٌ/ مُسْتَوْفٍ.

جِنَاسٌ نَاقِصٌ: ما اختلفَ فيه لفظان في واحدٍ مِنَ الْأُمُورِ الْمُتَقَدِّمَةِ فِي الْجِنَاسِ التَّامِّ.

جِنَاسٌ: تَشَابُهُ كَلِمَتَيْنِ فِي عِبَارَةٍ مَا لَفْظًا مَعَ اخْتِلَافِهِمَا فِي الْمَعْنَى، فَإِذَا اتَّفَقَتَا فِي اللَّفْظِ اتَّفَقَا تَامًا فَهُوَ جِنَاسٌ تَامٌ، وَإِلَّا فَهُوَ جِنَاسٌ نَاقِصٌ.

حَرْفٌ: ما دلّ على معنى بغيره، والحرف أيضاً أحد الرموز المكتوبة التي تمثل الأصوات التي تتألف منها الكلمات، وتسمى حروف الهجاء.

حُسْنُ ابْتِدَاءٍ: أَنْ يُجْعَلَ أَوَّلُ الْكَلَامِ رَقِيقًا سَهْلًا وَاضِحًا الْمَعْنَى مُسْتَقْلَلًا عَمَّا بَعْدَهُ مُنَاسِبًا لِلْمَقَامِ بَحِيثٌ يَجْذِبُ السَّمَاعَ إِلَى الْإِصْغَاءِ إِلَيْهِ بِكَلِمَتِهِ، وَيُسَمَّى أَيْضاً: بَرَاةً الْمُطْلَعِ.

حُسْنُ انْتِهَاءٍ: أَنْ يُجْعَلَ الْمُتَكَلِّمُ آخِرَ كَلَامِهِ عَذْبَ اللَّفْظِ حَسَنَ السَّبْكِ صَحِيحَ الْمَعْنَى، مُشْعِرًا بِالثَّمَامِ حَتَّى تَتَحَقَّقَ بَرَاةُ الْمُقْطَعِ بِحَسَنِ الْخَتَامِ، إِذْ هُوَ آخِرُ مَا يَبْقَى مِنْهُ فِي الْأَسْمَاعِ، وَرَبَّمَا حُفِظَ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْكَلَامِ لِقَرَبِ الْعَهْدِ بِهِ. وَيُسَمَّى أَيْضاً: حَسَنُ الْخَتَامِ.

حُسْنُ تَخَلُّصٍ: مهارة في الانتقال من مقدمة القصيدة إلى غرضها الرئيس من مدح/ هجاء/ نحوهما.

حُسْنُ تَعْلِيلٍ: أَنْ يَنْكَرَ الْأَدِيبُ صِرَاحَةً/ ضَمْنًا عِلَّةَ الشَّيْءِ الْمَعْرُوفَةِ وَيَأْتِي بِعِلَّةٍ أُخْرَى أَدَبِيَّةٍ طَرِيفَةٍ وَمَشْتَمِلَةٍ عَلَى دَقَّةِ النَّظَرِ بَحِيثٌ تَنَاسَبَ الْغَرَضُ الَّذِي يَرْمِي إِلَيْهِ، فَيَزِدَادُ بِهَا الْمَعْنَى الْمُرَادُ جَمَالًا وَشَرَفًا.

حُقُولٌ دَلَالِيَّةٌ: مجموعة من الكلمات تنتمي إلى موضوع محدد في تخصص بعينه كمجموعة الكلمات التي تدلّ على حرفة بعينها.

حَقِيقَةٌ: مَا أَقَرَّ فِي الْاسْتِعْمَالِ عَلَى أَصْلٍ وَضَعِهِ فِي اللُّغَةِ.

حِكَايَةٌ: فَنٌّ أَدَبِيٌّ قَدِيمٌ يَتَّخِذُ مِنَ الْوَاقِعِ مَادَتَهُ، فَيَحَاكِيهِ وَيَعِيدُ سِرَّهُ مَعَ مَزْجِهِ بِشَيْءٍ مِنَ الْخِيَالِ لِإِحْدَاثِ التَّأَثُّرِ الْمَطْلُوبِ فِي ذَهْنِ السَّمَاعِ/ الْقَارِئِ بِقَصْدِ تَسْلِيَتِهِ/ تَعْلِيمِهِ أَسَالِيبَ وَفِيْمَا مَعْيَنَةٍ.

حِكْمَةٌ: قول بليغ موجز يصدر عن عقل وتجربة وخبرة بالحياة ويتضمن أمراً فيه حث على خير/ نهي عن شر.

جَوَار: تبادل الحديث بين شخصين غالباً، وأكثر ما يستعمل في فن المسرحية.

حَوَالِيَات: قصائد جاهلية كان الشاعر الذي قالها يعود إليها مراجعاً ومنقحاً ومهذباً على مدى حول كامل.

خَاثِمَةٌ: خلاصة تحدد بصورة مركزة النتائج التي تم التوصل إليها وسبق عرضها في صلب الموضوع/ الكتاب/ البحث.

خَاطِرَةٌ: جنس أدبي يمتاز بالإيجاز والتكثيف والتقاط الفكرة من وحي الخاطر والمشاهدات العابرة في الحياة.

خَطٌّ تَذْكَارِيٌّ: نوع من الخط الكوفي استخدم في الكتابة على المواد الصلبة كالأحجار والأخشاب لإثبات الآيات القرآنية، ويتميز بالزخرفة.

خَطٌّ ثَلَاث: ضرب من ضروب الخط العربي، وهو خط غليظ ظريف يستعمله العرب في كتابة الفصول والأبواب وغيرها، ويقال لها أيضاً: ثلثي.

خَطٌّ دِيَوَانِيٌّ: خط ابتكره الأتراك العثمانيون، سمي بذلك نسبة إلى دواوين الحكومة التي كان يكتب فيها ما يصدر عن ديوان السلطان من تعيينات وتقليد مناصب ونحو ذلك.

خَطٌّ رَقْعَةٌ: من الخطوط العربية المتأخرة، وهو خط جميل بديع، في حروفه استقامة أكثر من غيره، وفيه وضوح ويقرأ بسهولة.

خَطٌّ نَسَخ: أحد رسوم الكتابة العربية، يتصف بالاستدارة، ويستخدم عادة في طباعة الكتاب.

خُطْبَةٌ: كلام يلقيه المتكلم في جمهور من المستمعين، وغالباً ما يرتبط بمناسبة ما.

دَخِيل: لفظ أجنبي استعاره العرب من لغة أخرى دون تغيير، مثل: باص/ Bus.

دَوَاخِل: وحدات صوتية تُضيفها وسط الكلمة الأصلية لتكتسب معنى جديداً.

رِثَاء: فن شعري موضوعه تعداد مناقب الميت وإظهار الفجيعة والحزن على موته.

رَسَائِلُ إِخْوَانِيَّة: مكاتبات متبادلة بين الأصدقاء يعبر فيها الكاتب عن عواطفه ومشاعره في موضوع ما.

رَسَائِلُ جَدَلِيَّة: مكاتبات موضوعها مجادلة شخص/ فرقة/ حزب في مسألة من المسائل الخلافية.

رَسَائِلُ دِيَوَانِيَّة: مكاتبات رسمية تصدر عن دواوين الدولة وتتناول الأمور المتصلة بالدولة من سياسية وعسكرية وإدارية وغيرها.

رَسَائِلُ وَعْظِيَّة: نصوص يرسلها العلماء والوعاظ والزهاد إلى الخلفاء والأمراء لتوجيههم وإرشادهم وإظهار رأي الدين في المسائل التي تعرض عليهم.

رَمْزِيَّة: مذهب أدبي للتعبير غير المباشر عن مكنونات اللاشعور عند الإنسان بوسائل لا تستطيع اللغة بوضعها العادي أن تكشف عنها.

رِوَايَةٌ: فن نثري مستحدث واد في الأدب العربي، هو قصة نثرية طويلة تشغل حيزاً زمنياً ومكانياً معيناً وتتضمن أطواراً وشخصيات.

رُومَانِيَّة: مذهب أدبي ظهر في أوروبا، وكان ثورة على الكلاسيكية. من خصائصه: إغتماد الخيال والعاطفة وجعل الطبيعة مادة للكتابة.

رُومِيَّات: أشعار نظمها الشاعر أبو فراس الحمداني وغيره في تصوير الصراع بين المسلمين والروم.

رُوي: حرف تبنى عليه القصيدة وتسمى باسمه، فيقال: سينية ولامية....

زَنْدِيق: ضالٌ خبيثٌ، مُلْجِدٌ، مَنْ يُظْهِرُ الْإِيمَانَ وَيُخْفِي الْكُفْرَ وَيُضْمِرُهُ.

عُقْدَة: مصطلح يستخدم في أكثر من حقل دلالي، فهو في الرواية مجموعة من الأحداث والأزمات المتصلة التي تنجم عن حركة الأبطال وتؤول إلى ذروة التأزم، وهي عنصر هام يقود إلى تشويق القارئ.

علامات إعراب أصلية: الضمة والفتحة والكسرة والسكون ظاهرة/ مقدرة في حالات الرفع والنصب والجر والجزم على التوالي.

علامات إعراب فرعية: آية علامة من علامات الإعراب غير الأصلية، مثل الكسرة للنصب في المجموع بالألف والتاء، حذف حرف العلة في المضارع الناقص المجزوم، والواو في الأسماء الستة المرفوعة.

علامة استفهام: علامة ترقيم توضع في نهاية الجملة المصدرة بأداة استفهام، وترسم هكذا (؟).

علامة تعجب: علامة ترقيم توضع في آخر الجمل التي تتضمن انفعالا كالحنن والتعجب، وتسمى علامة التأثر/ الانفعال، وترسم هكذا (!).
علامة تنصيص: إحدى علامات الترقيم صورتها هكذا (" ")، وتستعمل لتمييز الكلام المنقول بنصه، وتسمى علامة اقتباس.

علامة حذف: علامة ترقيم تكتب على شكل ثلاث نقط متتابعة أفقيا هكذا (...)، توضع عادة للإشارة إلى كلام محذوف، وتسمى أيضا: علامة القطع/ علامة الانقطاع/ نقط الاختصار/ نقط الإضمار.

علم الأصوات: علم يبحث في صفات أصوات اللغة ومخارجها واختلافها باختلاف اللهجات وما يطرأ عليها من تطور.

علم البيان: أحد علوم البلاغة، يُراد به إيراد المعنى الواحد في صور مختلفة من تشبيه ومجاز وكناية.

علم الدلالة: علم يبحث في معاني ألفاظ اللغة وتطورها.

علم العروض: علم بقوانين يعرف بها صحيح وزن الشعر من مكسوره، فهو علم ميزان الشعر.
علم المعاني: من علوم البلاغة، يُعرف به كيفية مطابقة الكلام لمقتضى الحال، يهتم بطبيعة الكلام والإيجاز والإطناب والمساواة...

علم النحو: علم بأصول مستنبطة من كلام العرب يُعرف بها أحوال الكلم إعرابا/ بناء.

عمود الشعر: طريقة الشعر الموروثة عن العرب في وزنه وقافيته وأسلوبه.

الذي يسمى بالشعر العمودي، وقد استحدث الناس في القرن العشرين ألوانا جديدة من الشعر لا تتقيد بالوزن/ القافية/ بهما معا.

شعراء صعاليك: مجموعة من الفقراء والمنبوذيين الذين احترقوا السلب والنهب عن طريق الإغارة والغزو، ونظموا في ذلك قصائد تحمل همومهم وأشجانهم، وكان أول ظهور لهم في العصر الجاهلي.

شكل: بناء فني/ طريقة/ أسلوب يقدم به الأديب أفكاره، ويقابله المضمون الذي يدل على محتوى النص الأدبي أي الأفكار نفسها.

صدر بيت: الشطر الأول من البيت في الشعر العمودي.

صرف: علم بأبنية الكلم وما يكون لحروفها من أصالة وزيادة وحذف وضحة وإعلال وإدغام، وما يعرض لآخرها مما ليس بإعراب ولا بناء من الوقف وغير ذلك.

صبيغ عقود: جمل ينشأ بها العقود كقولهم: زوجتك، وبعتك، وهي من الأساليب الإنشائية غير الطليعية.

طباق إيجاب: ما لم يختلِف فيه الضدان سلبا وإيجابا.

طباق سلب: ما اختلف فيه الضدان إيجابا وسلبا.

طباق: جمع بين لفظين متقابلين/ متضادين في الجملة. وسماه بعض البديعيين التطبيق، والتكافؤ، والتضاد، وهو نوعان: طباق الإيجاب وطباق السلب.

عامي: تحريف سوقي لألفاظ كانت من قبل عربية صحيحة، مثل: هادا وهابا تحريف لهذا، وقد يخرج اللفظ العامي عن دلالة الفصحى.

عامية: لغة العامة، وهي خلاف الفصحى.
عبارة: جملة صغيرة دالة على معنى.

عبيد الشعر: طائفة من الشعراء في الجاهلية كانوا يعتنون عناية فائقة بتجويد الشعر وتهذيبه وانتقاء الألفاظ قبل عرضه على الناس، ويسمى شعرهم الحوي المحكك، وعرفت قصائدهم بالحواليات.

عجز: الشطر الثاني من البيت في الشعر العمودي.
عرض: الجزء الرئيس من المقالة/ الخطبة/ الكتاب/ غيرها، ويخصص لبحث الموضوع من جوانبه المختلفة.

زهديات: مقطوعات وقصائد موضوعها التنفير **شاعر مخضرم:** شاعر يعيش في عصرين من الحياة الدنيا ومتعها الزائلة والتذكير بالآخرة.
سجع: اتفاق عبارتين/ أكثر في الحرف الأخير.

سوابق: وحدات صوتية تضاف إلى أول الكلمة لتكسيها معنى جديدا. سياسيين متتاليين، وتطلق عادة على من عاشوا في الجاهلية والإسلام.

شاهد نحوي: كلام يُحتج به على صحة قاعدة نحوية/ صرفية، وينبغي أن يكون قد قيل عصور الاحتجاج، وبذلك يتميز عن (المثال) الذي يوضح القاعدة فقط.

شبه جملة: عبارة مكوّنة من جار ومجرور/ ظرف يتبعه مضاف إليه.

شريطة: من علامات الترقيم، تُرسم هكذا (-)، وتستعمل للفصل بين كلامين متصلين وفي الحوار المسرحي تجنبا لتكرار أسماء المتحاورين.

شعر التجربة: شعر يهتم بالمعاناة التي يمر بها الأديب أكثر من كونه مرتبطا بمناسبة ما.

شعر الطبيعة: قصائد ينظمها الشاعر في وصف مظاهر الطبيعة على اختلافها.

شعر المناسبات: شعر يقال في مناسبات معينة، سواء كانت فردية أم اجتماعية أم إنسانية.

شعر تعليمي: منظومات تعليمية تحوي معلومات علمية/ غيرها غايتها تسهيل حفظ تلك المعلومات.

شعر حر: لون من ألوان الشعر العربي، تم استحداثه في أعقاب الحرب العالمية الثانية، نتيجة تأثر بعض الشعراء العرب بالشعر الغربي، وهو مبني على وحدة التفعيلة، ويتحرر من وحدة البيت، ومن القافية غالبا، ويسمى أيضا: شعر التفعيلة.

شعر غنائي: شعر يعبر عن العواطف الخالصة من فرح وحزن وحب وبغض، ويعد أقدم أشكال الشعر في الأدب العربي، ويقال له أيضا: شعر وجداني.

شعر مرسل: شعر موزون دون قافية محددة أي أنه يلتزم بالتفعيلة الواحدة للبحر دون الوزن الشعري، ويقال له أيضا: شعر مطلق/ شعر أبيض.

شعر مطبوع: شعر نظمه صاحبه عفو الخاطر دون كد وجهد وخلا من التصنع والتكلف.

شعر: قول موزون مقفى دال على معنى قائم على التخيل، وينطبق هذا على الشعر التقليدي

قصيدة: عدد من الأبيات الشعرية المترابطة، اختلف في الحد الأدنى لعددتها، فقليل: ما جاوزت سبعة أبيات من الشعر.

قناع: حالة من الامتزاج/ التلبس بشخصية أخرى تختفي فيها شخصية الشاعر وتنتطق خلال النص بدلا منه.

قوسان: علامة من علامات الترقيم، يرسمان هكذا ()، ويحصران ما زاد على النص الأصلي.

قول: كل لفظ قال به اللسان، تاما كان/ ناقصا.

قياس لغوي: مقارنة كلمات بكلمات/ صيغ بصيغ/ استعمال باستعمال رغبة في التوسع اللغوي وحرصا على اطراد الظواهر اللغوية.

كتابة أدبية: فن أدبي نثري يعبر فيه الكاتب تعبيرا فنيا عما يجول في نفسه عن الموضوع الذي يتحدث عنه.

كتابة فنية: صياغة كتابية أنيقة في ألفاظها وصورها وتراكيبها وطرائق عرضها للأفكار والمعاني.

كلاسيكية: مذهب أدبي ينزع إلى احترام القواعد والتقاليد ومحاكاة الأدب القديم في مضمونه وأسلوبه وخصائصه.

كلام غريب: ألفاظ حوشية تداولها الأوائل وأصبحت غير شائعة الاستعمال بعد زمانهم.

كلام: جملة مركبة مفيدة.

كلم: كل جملة مفيدة وغير مفيدة.

كلمة تأين: مقال يلقي على قبر المتوفى/ في ذكرى وفاته، ويحتوي عادة على بيان لفضائل الميّت وآثاره وتصوير لحالة الفجيعة بفقدانه مواساة لأهله.

كلمة: لفظ دال على معنى مفرد بالوضع، وتكون اسما/ فعلا/ حرفا. وتطلق أيضا على الجملة/ العبارة التامة، وعلى الخطبة والقصيدة.

كناية: لفظ أطلق وأريد به لازم معناه مع قرينة لا تمنع من إرادة المعنى الأصلي، وهي لون من فنون علم البيان.

لحن: خطأ في الإعراب ومخالفة وجه الصواب.

لسانيات مقارنة: دراسة الظواهر الصوتية والصرفية والنحوية والمعجمية في اللغات المنتمية إلى أسرة لغوية واحدة/ فرع منها دراسة مقارنة.

لسانيات نفسية: دراسة اللغة باعتبارها أحد جوانب السلوك الإنساني.

الأدب والعلم ووسائل الإعلام والصلاة وما إليها، وعكسها العامية.

فصل: ترك العطف بالواو بين الجملتين، والمجيء بهما منثورتين تستأنف إحداهما الكلام بعد الأخرى.

فقرة: مجموعة الجمل المترابطة في المعنى، تنظمها فكرة رئيسة واحدة.

فقه اللغة: علم يحاول الكشف عن القوانين التي تسير عليها اللغة في حياتها، وسر تطورها، ويدرس ظواهرها المختلفة تاريخيا من جانب، ووصفيا من جانب آخر.

فن للّفن: دعوى نقدية ترى أن يخلص الأديب في إبداعه للفن والجمال، وليس من الضروري أن يكون الأديب وسيلة من وسائل الدعاية الاجتماعية والسياسية.

قافية: أصوات تتكرر في نهاية أبيات القصيدة، وهي الساكنان الأخيران من كل بيت وما بينهما مع المتحرك الذي قبلهما.

قرينة لفظية: لفظ يستدل به على الوظيفة النحوية، ولولاه لم يتضح المعنى، نحو قوله تعالى: ﴿قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة 91]، فقلوه: "من قبل" وضح أن المقصود بقلوه "تقتلون" هو الماضي، وليس الحال/ الاستقبال.

قرينة معنوية: علاقة/ ظاهرة غير لفظية تفهم معنويا من المقال، وتحدد معنى بعينه وتطرح ما سواه من معان أخرى للفظه ما.

قسَم: يمين يخلفها الإنسان بالله تعالى وبغيره، ويكون بأحرف ثلاثة تجر ما بعدها وهي: الباء، الواو، التاء، ومثال ذلك: أقسم بالله.

قصة قصيرة: لون من ألوان الأدب الحديث، ظهرت في أوروبا في القرن التاسع عشر، واتفق على تحديدها بعدد من الكلمات لا يزيد على عشرة آلاف كلمة، وهي تتناول الطابع البشري، ومناحي الحياة الإنسانية وما يعرض فيها من أحداث.

قصة: حكاية مكتوبة طويلة تستمد من الخيال/ الواقع/ منهما معا، وتبنى على قواعد معينة من الفن الأدبي.

قصر: تخصيص شيء بأخر بهدف تمكين الكلام في الذهن، ويكون بأساليب منها: التثني والاستثناء والعطف بـ (لا)/ بـ (بل) وتقديم ما حقه التأخير: ما أنت إلا كريم، ما كريم إلا يوسف.

غزل تقليدي: غزل تستهل به بعض القصائد، وفيه يقف الشاعر على أطلال المحبوبة الدارسة، ويتذكر أيامه الخوالي معها، ويسمى أيضا: مقدمة طليّة.

غزل صريح: غزل يُعنى فيه الشاعر بذكر محاسن المرأة الجسدية ومغامراته معها، كما هي الحال في شعر عمر بن أبي ربيعة مثلا، ويسمى أيضا الغزل الحضري.

غزل عذري: غزل يستخدمه الشاعر لإبراز مكابد العشق والبعد عن الحبيبة، وهو يتعد عن وصف محاسنها الجسدية، وكان قيس بن الملوّح أشهر شعرائه. وهو يشغل الجزء الأكبر في الشعر العربي، وله تسميات أخرى: غزل عفيف وغزل بدوي.

غزل: فن شعري يهدف إلى التشبب بالحبيبة ووصفها عبر إبراز محاسنها ومفاتنها، وينقسم إلى قسمين: غزل عذري وغزل صريح.

فاصلة قرآنية: آخر كلمة في الآية، وهي بمثابة السجعة في النثر، ومنزلة القافية في الشعر، وسميت فاصلة لأنها فصلت بين الآية التي قبلها والآية التي بعدها.

فاصلة منقوطة: من علامات الترقيم، تُرسم هكذا (:)، وتستعمل بين جملتين بينهما علاقة سببية.

فاصلة: من علامات الترقيم، وهي علامة الوقف الناقص، إذ يستطيع القارئ الوقوف عندها ووقفا خفيفا، وأهم استعمالاتها للفصل بين الجمل التامة المترابطة في المعنى، وترسم هكذا (،) وتسمى أيضا: فصلة.

فخر: من أغراض الشعر الغنائي، يتخذه الشاعر ليتباهى بنفسه/ قبيلته، ويعبر عن اعتزازه بالصفات الحميدة والمناقب الشخصية/ القبلية من إقدام ورجولة وكرم.

فصاحة كلام: خلوه من كل ما يجعله صعب القراءة مبهم المعنى.

فصاحة كلمة: تكون الكلمة فصيحة إذا سلمت من عيوب ثلاثة، وهي: 1. تناثر الحروف؛ 2. غرابة اللفظة؛ أي كون الكلمة غير ظاهرة المعنى، ولا مألوفة الاستعمال؛ 3. مخالفة القياس؛ أي أن تخالف الكلمة القواعد الصرفية المعروفة.

فصاحة متكلم: سلامة آلة نطقه من العيوب.

فصاحة: بيان.

فصحي: كل لغة تخضع لقواعد الصرف والنحو ولأصول التركيب اللغوي، وهي لغة

مُعْجَم: كتاب يجمع كلمات لغة ما ويشرحها ويرتبها بشكل معيّن.

مُعَرَّب: لفظ تلقته العرب عن العجم فاستعملته بصورته وبنيته/ حملته على أقيستها.

مَعْرِفَة: اسم دالّ على معيّن، وهي خلاف النُكْرة.

مُعَلَّقات: قصائد جاهليّة طوال، أجمع النقاد على أنّها من أجود الشعر الجاهلي، وقد تناقلها العرب إعجاباً بها، واختلف في سبب تسميتها.

مُفْرَد: ما دلّ على واحد/ واحدة، مثل: بحر.

مُقْصَلِيَّات: مختارات من الشعر القديم ذات أهداف لغويّة وأدبيّة وتربويّة بلغ عددها مئة وستّ وعشرين قصيدة جمعتها الراويّة الكوفي المفضل الصبيّ، فنسبت إليه.

مُقَابَلَة: أن يؤقّى بمعنيين/ أكثر ثم يؤقّى بما يقابل ذلك على الترتيب.

مَقَالَة: بحث قصير في العلم/ الأدب/ السياسة/ الاجتماع يُنشر في صحيفة/ مجلة.

مَقَامَة: قصة قصيرة متفاوتة الحجم مسجوعة، تشتمل على عظة/ ملحّة، وتتضمن ضرباً من الثقافة، في قالب الجد حيناً وقالب الهزل أحياناً، بطلها رجل وهمي عُرف بخداعه ومغامراته وفصاحته وقدرته على قرض الشعر وحسن تخلصه من المأزق إلى جانب أنه شخصية فكاهيّة.

مُقَدِّمَة طَلَبِيَّة: أبيات تبدأ بها القصيدة العربيّة القديمة ويصف بها الشاعِر ما بقي من آثار دراسة بعد رحيل الحبيبة عن ديارها التي كان أهلها يسكنون فيها.

مُقَدِّمَة: بداية/ مدخل للمقالة/ الكتاب/ غيرهما، وظيفتها تهيئة ذهن السامع للدخول في الموضوع الرئيس.

مَلْحَمَة شَعْرِيَّة: قصيدة قصصيّة طويلة فخمة الأسلوب، تصوّر معارك بطل أسطوري/ تاريخي/ بطولة شعب من الشعوب.

ملهاة: مسرحيّة تمثل الجوانب السّارة في الحياة، وتهدف إلى نقد المجتمع عن طريق الإضحاك، وتنتهي نهاية سعيدة، وتسمّى أيضاً: كوميديا.

مُناظرة: فنّ لسانيّ يعرض قضية يختلف فيها طرفان، يحاول كلّ منهما أن يثبت رأيه ويبطل رأي خصمه بالحجّة والمنطق والدليل.

مَنْسُوب: في الصّرف: اسم يزداد في آخره ياءً مشدّدة مكسور ما قبلها تدلّ على نسبته إلى الاسم المجرّد منها.

مَذْهَبٌ أدبيّ: مجموعة خصائص مشتركة بين عدد من الأدباء يتميّزون بها من غيرهم.

مُساواة: تأديّة المعنى المراد بعبارةٍ مساويّة له بأنّ تكون الألفاظ على قدر المعاني، لا يزيد بعضها على بعض.

مَسْرُحٌ ذهنيّ: مسرحيات تعالج قضايا فكريّة/ مسائل اعتقاديّة تصوّريّة/ أمورا جدليّة فلسفيّة بأسلوب عقلي تجريدي.

مَسْرُحيّة: فنّ أدبيّ تصوّر مجموعة من الأحداث المترابطة المتسلسلة زمنياً، تكتب عليها قصة تعتمد على الحوار لا على السرد، ويؤديها فريق من الممثلين أمام جمهور من النّظارة في مكان مخصّص لهذه الغاية.

مُسَوِّدَة: الصّورة الأولى لما يكتبه المرء من مقالة/ بحث/ غيرهما، في انتظار أن يعود إليها بالتّقيح والتّحرير.

مُشَبَّه به: ما يُشَبَّه به غيره.

مُشَبَّه: ما يُرادُ تشبيهه.

مَضْمُون: محتوى النصّ الأدبيّ، أيّ ما فيه من أفكار وآراء ومواقف فلسفيّة/ سياسيّة/ اجتماعيّة/ غيرها.

مَعاجِم تاريخيّة: مصنّفات تهتم بأصل المعنى، وتتبع استعمال اللفظ عبر العصور، وما طرأ على معناه من تطوّر، وتورخ له.

مَعاجِم لغويّة: مصنّفات تحصر ألفاظ اللغة، يستعين بها الباحث على معرفة معنى ما يصادفه من الغريب، وترتّب فيها الألفاظ ترتيباً منهجيّاً ما، والغالب فيها الآن التّرتيب الهجائي.

مَعاجِم معان: كتب تصنّف الكلمات في مجموعات تندرج كلّ مجموعة منها تحت موضوع معيّن.

مُعَارَضَات: قصائد نسجها قائلوها على منوال قصائد سابقة مشهورة في الموضوع نفسه مع التزام البحر والقافية للقصائد السابقة، وغايتها فنيّة.

مُعَاظَلَة: تعقيد الجملة تعقيداً يوقف القارئ عن فهمها، بإساءة التّقديم والتّأخير/ بإساءة استعمال الضّمائر فيها.

مُعْجَم مُصْطَلَحَات: كتاب يجمع الألفاظ الخاصّة بعلم ما/ باب بعينه من أبواب المعرفة، ويفسّر فيه اللفظ حسب استعمال المختصين.

لسانيّات وصفيّة: دراسة لغة واحدة/ لهجة واحدة في زمن بعينه ومكان بعينه، أيّ دراسة المستوى اللغوي الواحد من جوانبه الصّوتيّة والصّرفيّة والنّحويّة والمعجميّة.

لسانيّات: علم يدرس أوضاع الأصوات والألفاظ والتراكيب وأنظمتها، ويقال له أيضاً: علمُ اللغة/ علم اللسان/ اللسانيّة.

لُفْظٌ مُبْتَدَل: ما كثر استخدامه على السّنة العامّة حتى صار غير صالح للاستعمال في الأدب.

لواحي: وحدات صوتيّة نضيفها في آخر الكلمة الأصليّة لتكتسب معنى جديداً.

مأساة: عمل أدبيّ/ مسرحيّ عنيف التأثير تتطوّر أحداثه في اتّجاه تصارع الانفعالات والوجدانات وينتهي نهاية حزينة، وتسمّى أيضاً: تراجيديا، وعكسها ملهاة.

مُبَيَّضَة: إعادة صياغة المسوّدة صياغة أخيرة لتتقّحها بالزيادة عليها/ الحذف منها، وللوقوف على مدى منطقيّتها وترابطها وإخراجها بصورة مقبولة.

مُتَنّي: ما دلّ على اثنين/ اثنتين وأغنى عن حالة متعاطفين بزيادة ألف ونون على المفرد في حالة الزّفع، وياء ونون في حالتي النّصب والجر.

مَجَاز عقليّ: نسبة الشيء إلى غير ما هو له، سمّاه عبد القاهر الجرجانيّ المَجَاز الحِكْمِيّ، ويُسمّى أيضاً المَجَاز الإنسانيّ/ الإنسانيّ.

مَجَاز مُرْسَل: نوع من المجاز يتميّز بأنّه استعمال اللفظ في غير ما وُضع له، ويكون علاقة ما غير المشابهة، وسمّي مُرْسَلاً لأنّه لم يَتَقَيَّد بِعِلَاقَة واحدة كحال الاستعارة.

مَجَاز: استخدام الكلمة في غير ما وضعت له أصلاً لعلاقة ما، مع قرينة تمنع من إرادة المعنى الأصلي، وهو فرع من فروع علم البيان. ويسمّى أيضاً مجازاً لغويّاً، وينقسم إلى: مجاز عقليّ، ومجاز مُرْسَل، ومَجَاز استعاريّ: وهو ما تَقَيَّد بِعِلَاقَة المُشَابَهَة، ويُسمّى الاستعارة.

مُحَاَصَرَة: فنّ أدبيّ نثريّ يحتاج إلى جمهور مستمع ومتحدث مشافه، وتسمّى بالأسلوب العلمي.

مُحَسِّنَات لَفْظِيَّة: ما كان التّحسينُ بها راجِعاً إلى اللفظ كالتّجسيم والتّضمين والاقْتِباس والتّصريح...

مُحَسِّنَات مَعْنَوِيَّة: ما كان التّحسينُ بها راجِعاً إلى المعنى كالمقابلة والطّباق والتّورية...

وجه شبه: المعنى الذي يشترك فيه طرفا التشبيه أي العلاقة بينهما.

وصل: في البلاغة: عطف جملة على أخرى بالواو.

وصية: نصيحة نابعة من ثمرة التجارب يوجهها شخص إلى آخر يكون صديقاً له/ من أقربائه عند الزواج/ السفر/ الموت، وقد تكون نثراً/ شعراً.

نداء: نوع من أنواع الأسلوب الإنشائي الطلبي، وهو طلب إقبال المدعو على الداعي بحرف نائب مناب أدعو/ أنادي.

نظم (في البيان): تركيب الجملة وطريقة بنائها والعلاقات التي تربط بين الكلمات التي تتألف منها وما فيها من تقديم وتأخير، وحذف وذكر، ووصل وفصل، ونفي وإثبات وما إلى ذلك.

نقد: دراسة النصوص الأدبية دراسة تحليلية متأنية لتفسيرها واستخراج عناصر الجمال فيها/ الحكم عليها وبيان حظها من الجودة/ الرداءة.

نقط الإعجام: نُقَط تختلف في عددها/ موضعها فوق الحرف/ تحتها للتمييز بين الحروف الهجائية المتشابهة كالباء والتاء والثاء.

نقطة: إحدى علامات الترقيم، وتسمى علامة الوقف التام، إذ يستطيع القارئ أن يقف عليها وقوفا كاملاً، وأشهر مواضعها نهاية الجملة التامة للمعنى، ونهاية الفقرة، وترسم هكذا (.)

نكرة: اسم يدل على غير معين، مثل: رجل.

نهي: نوع من أنواع الإنشاء الطلبي، وهو طلب الكف عن شيء والامتناع عنه على وجه الحتم والاستعلاء والالزام. وللنهي صيغة واحدة، وهي لا الناهية مع الفعل المضارع.

هجاء: غرض من أغراض الشعر الغنائي يقوم على نقد لاذع يبلغ حد الشتائم أحياناً/ على هزء ساخر شديد الإيلاام.

همزة قطع: همزة في أول الكلمة تظهر في النطق، لا فرق في ذلك أن يبتدئ المتكلم بها/ إذا سبقها غيرها، وتكتب فوق الألف إذا كانت مفتوحة/ مضمومة وتحتها إذا كانت مكسورة.

همزة وصل: همزة في أول الكلمة يتوصل بها إلى الابتداء بالسكان، ويتلفظ بها إذا لم يسبقها شيء، وتكتب ولا تنطق إذا وقعت في درج الكلام، وصورتها ألف فوقها شكل يشبه الصاد الصغيرة، وقد جرت العادة على كتابها ألفاً فقط.

واقعية اشتراكية: مذهب أدبي يستمد مادته وإشكالاته من حياة عامة الشعب، إذ يتبنى مشكلاته وي طرحها على أفراد المجتمع، علها توظف وعيه فيتفاعل معها، ويبعث عن حل مناسب لها.

واقعية تسجيلية: مذهب أدبي في فن القصة، يعنى بتسجيل الواقع كما هو بخيره وشره لتبصير الإنسان بالواقع الذي يعيش فيه.

منهج الأدب الاجتماعي: مذهب أدبي يرى أن الأدب ظاهرة اجتماعية وأن الأدب عضو في المجتمع؛ ولذا كان إنتاجه يصور تفاعله مع مجتمعه.

منهج الأدب التاريخي: مذهب أدبي يربط بين العمل الأدبي والمجتمع الذي يتغير بتغير الزمن، إذ لا بد من بيان أثر الزمن في تغير الأفكار والعادات والتقاليد والقيم، وهذا يؤدي إلى تغير في العمل الأدبي من حيث الشكل والمضمون.

منهج الأدب الجمالي: مذهب أدبي يرفض اعتبار الفن وثيقة للتجربة الإنسانية، تاريخية/ اجتماعية/ نفسية، لأن أرباب هذا المنهج معنيون بما في الإبداع الأدبي من مواطن الجمال في التعبير والتصوير لا غير.

منهج الأدب النفسي: مذهب أدبي يعنى بدراسة الأبعاد النفسية للنص الأدبي والاستفادة من النتائج التي توصل إليها علم النفس.

موال: فن شعري جديد ظهر بين الطبقات الشعبية في المشرق الإسلامي في إطار التجديد في نظام القصيدة العربية من حيث وحدة قافيتها طلباً للسهولة والسيورة بين عامة الناس تأليفاً وغناءً وسماعاً، ويغنى عادة في صحبة ناي/ ربابة، وأغلب أوزانه على البحر البسيط مع التنويع في القافية والروي.

موشح: فن شعري ذو مصطلحات خاصة، انتشر في البيئة الأندلسية، أنشئ في خدمة الغناء، لذا كانت أجزاؤه متعددة، وقوافيه وحروف رويه مختلفة.

مولد: لفظ استعمله الناس قديماً بعد عصر الاحتجاج اللغوي/ هو لفظ عربي البناء اكتسب دلالة جديدة غير تلك التي كان العرب يعرفونها، مثل: مروحة، غسالة.

نثر فني: كلام منثور على قدر من جمال الصياغة وحسن التصوير، خطبة كان/ رسالة/ مقامة/ حكاية/ نحو ذلك.

نثر: كلام مُرسل، بلا وزن ولا قافية يحتوي الأفكار المنظمة تنظيمًا حسنًا والمعروضة عرضًا جذابًا، حسن الصياغة وجيد السبك تُراعى فيه قواعد النحو والصرف.

نحت: أن تعتمد على كلمتين/ جملة فتتزع من حروف كلماتها كلمة جديدة تدل على ما كانت تدل عليه الجملة نفسها، مثل: بسمل.

التعليم والحكمة التربوية

ابتكار إداري: الاستجابة الأفضل لخدمات ومنتجات المنظمة وحاجات عملائها الداخليين والخارجيين، وزيادة الأداء بشكل جذري/ تدريجي كما في مفاهيم إعادة الهندسة والتحسن المستمر، وتحسين علاقات العمل في المنظمة داخلياً.

إبداع إداري: متعلق بالأفكار الجديدة في مجال الإدارة وتطوير المنتجات، وقيادة فرق العمل وتحسين الخدمات للعملاء، وكل وظائف الإدارة المعروفة، وهو كل فكرة/ إجراء/ منتج يقدمه الموظفون يتسم بالتجديد والإضافة، ويعود بمناخ إداري/ اقتصادي/ اجتماعي على المؤسسة/ الأفراد/ المجتمع.

الإبداع: القدرة على تصور حلول ممكنة وأصيلة بشكل سريع عند مواجهة وضع مُشكّل، والقدرة على الابتكار مرتبطة بالوسطين: الاجتماعي والثقافي، تتفاوت من شخص لآخر، وليست مقصورة على عمر دون آخر.

إبداع: حالة عقلية بشرية تهدف لإيجاد أفكار/ طرق/ طرائق/ وسائل غاية في التفرد بحيث تشكل إضافة حقيقية لمجموع النتاج الإنساني، كما تكون ذات فائدة حقيقية على أرض الواقع.

اتجاهات عالمية معاصرة: إن العصر الذي نعيش فيه مختلف احتياجاً يتسم بالتقدم السريع، ويشهد العلم اليوم تطوراً واضحاً في مختلف مجالات الحياة. ومن هذه المجالات مجال التربية والتعليم فقد أدى التقدم التكنولوجي إلى ظهور أساليب وطرائق جديدة للتعليم؛ تعتمد على توظيف مستحدثات تكنولوجيا لتحقيق التعليم المطلوب.

اتفاقية تربص/ تكوين: عقد تقيمه مؤسسة علمية مع مؤسسة أخرى (مهنية في الغالب) من أجل استقبال الطلبة والسماح لهم بإجراء تربصاتهم/ تكويناتهم.

الأثر: ما ينتج عن سبب ما، وظاهرة/ حدث يتبع بلا تغير ظاهرة/ حدثاً آخر، ويقع دوماً وفق هذا الترتيب.

إثراء وظيفي: إعطاء العمّال نوع من المهام، ربما تشمل التخطيط، التنظيم وتفحص أعمالهم الخاصة.

الإجابة النموذجية (نموذج مصحح للامتحان): إجراء قانوني يعقب الامتحان، ملازم لتسهير نقاط الطلاب (الدرجات)، وهي عبارة عن الإجابات الصحيحة للأسئلة التي قدمت يوم الامتحان، وتكون مرفقة بسلّم مفصل للتنقيط.

إجازة مدرسية: الفترة التي تنقطع فيها المدارس عن الدوام، وتسمى عطلة.

إجراءات إدارية: منهاج عمل يُختار مسبقاً بحيث يبين الطريقة التي يتم فيها تطبيق العمل من خلال جملة من الخطوات المترابطة يُنجزها عدّة أفراد وهي عبارة عن طريقة رسمية لتنفيذ مرحلة أساسية من أنشطة العمل المحددة.

إجمالي: رؤية شاملة للشيء في كليته/ ما يُساعد على منح هذه الرؤية (جدول، بحث...).

إحالة: عبارة توثيقية تستخدم في الكشافات، تحيل القارئ من موضوع إلى آخر عند البحث عن بيانات معينة مثلاً: الكمبيوتر، التوثيق الآلي، الاسترجاع الآلي للمعلومات).

الاحترافية في ممارسات التعليم والتسيير: ترابط جماعي وثقافة مشتركة بروية أفضل للأفاق المنتظرة من حيث الأثر في الميدان، ومن حيث نتائج قابلة للقياس من خلال أداء التلاميذ وبالتالي مردود النظام.

احتفالية العطلة المدرسية: نشاط يكتسي أهمية كبرى باعتباره تنويعاً لمجهودات التلاميذ خلال الفصل الدراسي، وله دور كبير في تحفيز التلاميذ وشحنهمهم.

إحصاء: قيمة محسوبة انطلاقاً من عينة. **اختبار قبلي:** تجريب أداة من أدوات القياس/ أجهزة ما قبل الشروع في الاستعمال العام.

اختبار إثبات المستوى: اختبار يجريه التلاميذ الذين وصلوا دراستهم إلى النهائي بالمراسلة، ليتمكّنوا من الحصول على هذا المستوى والتسجيل لامتحان البكالوريا أحرار.

الاختبارات الفصلية: امتحان ينظم في نهاية كل فصل دراسي في جميع المواد المقررة لحوصلة وإدماج مكتسبات التلاميذ.

الاختصارات: طريقة من الطرائق المعتمدة في تدوين المعلومات هدفها السرعة المبتغاة والاختزال في عملية التدوين قصد الحصول على معلومات كاملة.

أخطاء من الدرجة الأولى: درجة يوجبها الخطأ وتحيل صاحبها إلى مجلس التأديب وتشمل التأخرات المتكررة وعرقلة السير الحسن للدروس، وعدم التزام ارتداء لباس مطابق بوصفه تلميذاً.

أخطاء من الدرجة الثالثة: درجة يوجبها الخطأ، وتحيل صاحبها إلى مجلس التأديب وتشمل محاولة الغش، والغش المؤكد واللجوء للعنف بكل أشكاله، واستعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال لأهداف غير تربوية، وإدخال كل أنواع الألعاب النارية والأسلحة البيضاء والأدوات الحادة وغيرها من الأشياء المحظورة واستعمالها، حيازة واستهلاك ونشر وترويج جميع أنواع الوثائق، الدعائم والمواد الممنوعة داخل المؤسسة.

أخطاء من الدرجة الثانية: درجة يوجبها الخطأ وتحيل صاحبها إلى مجلس التأديب وتشمل الغيابات المتكررة، حيازة واستهلاك كل أنواع التبغ وإتلاف ممتلكات المؤسسة.

إخفاق: حالة تطلق على الطالب الذي لم يوفق في مسلك التكوين الأولي مما يقتضي إعادة توجيهه إلى مسلك يتوافق وقدراته، ويسمح له بتدرج أفضل.

وذلك بتقديم المعلومات المناسبة في الوقت المناسب وبالسعر المناسب.

إدارة الموارد البشرية: إحدى الوظائف الرئيسية للمنشآت، وتهتم بعملية توظيف الأفراد الذين يعملون في المنشأة/ الورشة وإدارتهم، وتعرف بأنها عملية تنفذها المؤسسات والشركات؛ من أجل إدارة الأفراد؛ لتحقيق الأهداف.

إدارة النزاعات: تتكون عملية إدارة النزاعات من مشكلة موضع النزاع والأطراف المتنازعة وطرائق حل النزاع تعتمد على تحقيق التقارب بين وجهات النظر المختلفة.

إدارة بالأزمات: المحافظة على أصول وممتلكات المنظمة وعلى قدرتها على تحقيق الإيرادات وكذلك المحافظة على الأفراد والعاملين بها ضد المخاطر المختلفة، وتشمل مهمة المديرين المسؤولين عن هذا النشاط البحث عن المخاطر المحتملة ومحاولة تجنبها/ تخفيف أثرها على المنظمة.

إدارة بالاستثناء: سياسة تقوم من خلالها الإدارة بتكريس وقتها فقط لدراسة وبحث الحالات، التي تختلف فيها النتائج الفعلية بشكل كبير عن النتائج المتوقعة.

إدارة بالأهداف: من الوسائل الإدارية الحديثة التي يطمح من خلالها الإداريون إلى زيادة فاعلية المنظمات الإدارية بجميع أنواعها؛ فهي تعتمد على أسلوب إداري يشترك فيه الرئيس والمرؤوس على كافة المستويات الإدارية في وضع الأهداف العامة.

إدارة بالقيم: وضع الشراكة بين قيم المنظمة وقيم الأفراد العاملين بها على أنه أسلوب لإدارتها.

إدارة فعالة: تتخذ من الوسائل العلمية المستخدمة في اتخاذ القرارات، وأداء الوظائف الإدارية المتعددة سبيلاً لها، وتسعى بذلك إلى تحقيق التكيف مع شتى الظروف التي تحيط بها، إضافة إلى التطور والإبداع. وللإدارة المقدرة على تحريك المنظمة بكفاءة وبما يحقق الأهداف التي تسعى إليها.

إدارة مفتوحة: تعتمد بشكل خاص على اطلاع العاملين على معلومات المنظمة المالية، وتشجيعهم على اقتراح الأفكار والإجراءات، التي تحسن من النتائج المالية. ويتلقى العاملون تقارير مالية وتشغيلية شهرية/ ربع سنوية كي يتمكنوا من متابعة أداء المنظمة.

أداة القياس: مجموع بنود أسئلة جرى تجميعها من أجل المعطيات الوجيهة المتعلقة بالحكم الذي ينبغي إصداره والقرارات التي يجب اتخاذها.

الأداة: كل وسيلة مكيفة متبناة/ مبنية بغرض القياس/ التقييم.

إدارة الأزمة التعليمية: عملية إدارية مستمرة؛ تهتم بالتنبؤ بالأزمات المحتملة عن طريق الاستشعار ورصد المتغيرات البيئية الداخلية والخارجية المولدة للأزمات، وتعبئة الإمكانيات المتاحة لتعامل مع الأزمات بأكثر قدر ممكن من الكفاءة والفعالية، وبما يحقق أقل قدر ممكن من الأضرار، مع ضمان العودة إلى الأوضاع الطبيعية في أسرع وقت وبأقل تكلفة.

إدارة الأزمة: مصطلح يهتم بدراسة الأخطار المحتمل حدوثها في المستقبل، وتؤثر على العمل، ووضع خطة لمعالجتها بشكل إيجابي.

إدارة الإعلام التربوي: وسيلة مترابطة وصعبة التركيب يستلزم نجاحها الاعتماد على الإعلام التربوي، من خلال وجود تعاون وتضافر الجهود بين المعلمين وإدارة المدرسة والأولياء.

إدارة الأنشطة التربوية: السهر والحرص على وضع الخطط المثمرة، من قبل المعنيين بالأمر والقائمين عليها، حتى لا تكون هذه النشاطات عشوائية وفوضوية، وبالتالي هدراً للوقت والجهد والمال، والعمل من خلالها على بث قيم التعاون والمشاركة والعمل الجماعي البناء المنتج.

إدارة التغيير: نشاط فعلي إلى الجهود المتواصلة التي تهدف بصورة مباشرة إلى الارتقاء بظروف العمل في المنظمات المختلفة

إدارة التنمية: يتطلب المستوى الشمولي تغييراً في أساليب الإدارة، بإدخال الوسائل الحديثة فيها بما يجعلها تواكب مقتضيات التغيير ومتطلبات التنمية في المجتمع.

إدارة الصحة النفسية: لجوء الغدارة نحو الصحة النفسية المؤسسية لتحقيق الانسجام والاستقرار بين فروع المؤسسة.

إدارة المعرفة: الوعي بثقافة المنظمة، والمقدرة على كسب، ومشاركة الخبرة الجماعية.

إدارة المعلومات: تيسير التحكم الفكري والمنطقي في أصول المعلومات. وتهدف إلى تحسين فاعلية التنظيم عن طريق إدارة المعلومات كمورد يدعم عملية اتخاذ القرار

أخلاق مهنة التعليم: الإخلاص، التفاني، الصدق، التعاون، الرحمة، الاحتشام، الأمر بالمعروف، النهي عن المنكر، الروح العلمية، عدم كتمان المعرفة والعلم.

الأخلاق: مادة تعليمية تستهدف تبني قيم وترسيخ مواقف، وبعث سلوكيات يقرها المجتمع ويُسجّعها.

أخلاقيات: عبارة عن ميثاق أخلاقي ينظم سلوك العاملين في المؤسسة وفي محيط العمل، يشمل القيم والمبادئ التي تركز عليها المؤسسة ومسيريها.

أداء إداري: نتيجة تفاعل عوامل كثيرة من كفايات الإداري أي معلوماته ومهارته، ومتطلبات العمل، وهي المهام والمسؤوليات التي يتطلبها العمل، وبيئة التنظيم والتي تتكون من عوامل خارجية وداخلية تؤثر في الأداء الفعال للإداري.

الأداء الأمثل للمؤسسة التعليمية: لفظ يُراد به قيام المؤسسة التعليمية بدورها التربوي الذي يكفل إمكانات التمدد والتجديد لأكثر عدد ممكن من التلاميذ مع الأخذ بيد من يحتاج إلى المعالجة البيداغوجية، ومراعاة الوضعيات النفسية والصحية والاجتماعية وغيرها.

أداء تعليمي: إنجاز شخص ما/ جماعة في مهمة تعليمية ويرتبط بأدائه بالمستوى والمهارات التي وصل إليها والتي تسمح له بتحقيق هذا الأداء.

أداء مؤسسي: تساعد وحدات العمل في الهيئة على ترجمة استراتيجية الهيئة إلى مبادرات وأنشطة يمكن تطبيقها ومتابعتها. بحيث توفر هذه المنهجية إطاراً لتنظيم وتحليل مبادرات وأنشطة وحدات العمل، وتطوير مقاييس للأداء، وإعداد تقارير تحليلية عن التقدم المحرز مقارنةً بمؤشرات الأداء الرئيسية لتمكين وتسهيل عملية اتخاذ القرار من قبل الإدارة العليا.

أداء وظيفي: الإجراء الذي يهدف إلى تقييم منجزات الأفراد عن طريق وسيلة موضوعية للحكم على مدى مساهمة كل فرد في إنجاز الأعمال التي توكل إليه.

آداب وفلسفة: شعبة من شعب البكالوريا.

أداة التقييم: وثيقة تُستعمل لتسجيل النتائج المتعلقة بالمرءود المدرسي/ النمو العام للتلاميذ، والتي تم بناؤها أساساً من أجل تسهيل تأويل هذه النتائج.

الاختصاص- بتربية التلاميذ ومنحهم تعليمًا، وتأطيرهم في الأنشطة الثقافية، وتلقيهم استعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، وتقييم عملهم المدرسي، ونصاب عمله يُقدر باثنتين وعشرين (22) ساعة في الأسبوع.

أستاذ التعليم الثانوي: رتبة من رتب سلك أساتذة التعليم الثانوي، ومدرس يمارس نشاطه في الثانوية، مكلف -حسب مادة الاختصاص- بتربية التلاميذ ومنحهم تعليمًا، وتأطيرهم في الأنشطة الثقافية، وتلقيهم استعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، وتقييم عملهم المدرسي، نصاب عمله يُقدر بثماني عشرة (18) ساعة في الأسبوع.

أستاذ التعليم المتوسط: رتبة من رتب سلك أساتذة التعليم المتوسط، ومدرس يمارس نشاطه في المتوسط، مكلف -حسب مادة الاختصاص- بتربية التلاميذ ومنحهم تعليمًا، وتأطيرهم في الأنشطة الثقافية، وتلقيهم استعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، وتقييم عملهم المدرسي، ونصاب عمله يُقدر باثنتين وعشرين (22) ساعة في الأسبوع.

أستاذ المدرسة الابتدائية: رتبة من رتب سلك أساتذة المدرسة الابتدائية، ومدرس مكلف بوظيفة التعليم الابتدائي، ووظيفة التعليم المتخصص في التربية التحضيرية/ التعليم المكثف، نصاب عمله يُقدر بثلاثين (30) / (سبع وعشرين (27) ساعة حسب الوظيفة المكلف بها (التعليم الابتدائي، التعليم المتخصص في التربية التحضيرية/ التعليم المكثف).

الأستاذ المراقب: أستاذ من أساتذة القسم يشرف على حسن سير الامتحان.

الأستاذ المعوض: الأستاذ الذي يستخلف الأستاذ الغائب، يوقع إلى جانب زميله الغائب في وثيقة (استئذان بغياب).

الأستاذ المكون في التعليم المتوسط: رتبة من رتب سلك أساتذة التعليم المتوسط، وزيادة على المهام الموكلة إلى الأساتذة الرئيسيين في التعليم المتوسط، فهو مكلف حسب التخصص بتأطير الطلبة الأساتذة الذين يزاولون تكوينهم في المدارس العليا للأساتذة (نمط أستاذ التعليم المتوسط)، ومتابعتهم في الترتيبات/ التكوينات المهنية في الوسط المهني، ويشاركون في تأطير عمليات التكوين أثناء الخدمة التي تنظم في إطار تحسين المستوى وتجديد معلومات موظفي قطاع التربية الوطنية، ويشاركون في أعمال البحث

المهنية، وعملية بيداغوجية تهدف إلى تنمية المواهب المهنية، تستدعي سلوكات حية من جانب الأساتذة والإداريين والمفتشين ومستشاري التوجيه والإرشاد نحو مرافقة التلاميذ في مساهمهم من خلال عدّة إجراءات.

أزمة تعليمية: مشكلة / حالة تواجه النظام التعليمي، وتستدعي اتخاذ قرار سريع لمواجهة التحدي الذي يُمثله تلك المشكلة، غير أن الاستجابة الروتينية لمؤسسة الإدارة التعليمية تجاه هذه المشكلة / التحدي تكون غير كافية، فتتحوّل المشكلة حينذاك إلى أزمة، تتطلب تجديدات في المنظمة الإدارية التعليمية والأساليب الإدارية التي تتبعها تلك المنظمة.

أزمة: فترة إشكالية في حياة الإنسان؛ تبدأ بحدث صعب/ أحداث عديدة. وقد تكون هذه الأحداث خسارات/ تغييرات حياتية كبيرة على شكل أحداث فجائية. كما قد تبدأ الأزمة بمشاكل أكثر ديمومة؛ في العمل/ الوضع الاقتصادي/ الانفصال/ الإصابة بمرض.

أساتذة التعليم الأساسي: سلك يضم رتبة واحدة هي: رتبة أستاذ التعليم الأساسي.

أساتذة التعليم الثانوي: سلك يضم ثلاث (3) رتب: رتبة أستاذ التعليم الثانوي، رتبة أستاذ رئيسي في التعليم الثانوي، ورتبة أستاذ مكون في التعليم الثانوي.

أساتذة التعليم المتوسط: سلك يضم ثلاثة (3) رتب: رتبة أستاذ التعليم المتوسط، رتبة الأستاذ الرئيسي في التعليم المتوسط، رتبة الأستاذ المكون في التعليم المتوسط.

الأساتذة التقنيون في الثانويات: سلك يضم رتبتين (2) اثنتين: رتبة أستاذ تقني في الثانوية رئيس ورشة، أستاذ تقني في الثانوية رئيس أشغال.

الأساتذة المبرزون: سلك يضم رتبة واحدة هي رتبة الأستاذ المبرز.

أساتذة المدرسة الابتدائية: سلك يضم ثلاث (3) رتب: رتبة أستاذ المدرسة الابتدائية، رتبة الأستاذ الرئيسي في المدرسة الابتدائية، رتبة الأستاذ المكون في المدرسة الابتدائية.

أساليب: الطرائق المختلفة التي يتبعها المعلم في عرض الخبرات التعليمية على طلابه.

الأسبوع المغربي للصحة المدرسية: الأسبوع الأخير من فيفري من كل سنة.

أستاذ التعليم الأساسي: مدرس يمارس نشاطه في المتوسط، مكلف -حسب مادة

إدارة مقارنة: فرع من علم الإدارة العامة، يتناول دراسات في البيروقراطية والخدمة المدنية وإدارة التنمية وإدارة المؤسسات العامة والإدارة المحلية.

إدارة: عملية التخطيط والتنظيم والتنسيق والتوجيه والرقابة على الموارد المادية والبشرية للوصول إلى أفضل النتائج بأقصر الطرق وأقل التكاليف المادية. وتعتبر الإدارة من أهم الأنشطة الإنسانية في أي مجتمع، على أساس اختلاف مراحل تطوره.

إدارة: عملية تخطيط وتنظيم للمشاريع التجارية بهدف تحقيق أهداف معينة، ويشير (بيتر دراكر) وهو أحد الشخصيات الإدارية بأن الهدف الأساسي للإدارة هو الابتكار والتسويق معاً، وتتكوّن الإدارة من عدد من الوظائف التي تسعى إلى بناء سياسة الشركة.

أدراج: أحد التجهيزات المدرسية، على شكل مقاعد مستطيلة ذات تصميم خاص، لكل واحد منها درج لحفظ أدوات الطلاب من أقلام وكتب وغيرها.

الإدراك: مسار استقبال وتأويل المنبهات الحسية، والنشاط/ مسار يستقبل بواسطته شخص ما المعلومات المتعلقة ببيئته.

إدماج المعارف: عملية ذهنية يقوم المتعلم بمقتضاها بضمّ معارف جديدة إلى معارفه السابقة ضمّاً يأخذ كلّ عنصر فيه موقعه المناسب.

إدماج تكنولوجيا الإعلام والاتصال: عمل يتدرّج ضمن التنظيم التربوي، ويتحقّق بتجهيز المؤسسات التعليمية بمخابر الإعلام الآلي (خاصة المدارس الابتدائية)، وربط المؤسسات على المستوى الوطني بشبكة الإنترنت/ الشبكة.

أدوات التقييم: الأساليب والإجراءات التي يتبعها المعلم في العملية التعليمية لتقويم تعلم الطلبة مثل الاستجابات الشفهية/ الكتابية والاختبارات وغيرها.

إرشاد أكاديمي: ركيزة من ركائز التعليم الجامعي، حيث إنّه يهدف إلى توجيه الطلبة للحصول على أفضل النتائج والتكيف مع البيئة الجامعية واغتنام الفرص المتاحة عن طريق تزويدهم بالمهارات الأكاديمية التي ترفع مستوى تحصيلهم العلمي.

الإرشاد المدرسي: مساعدة، تقديم معلومات التلميذ عن المنافذ المدرسية والجامعية، وعن إمكانيات التكوين المهني والحرف والمسابقات

أستاذ محاضر ب: سلك/ صنف يدخل ضمن الأساتذة المحاضرين يناله الأستاذ بعد مناقشته أطروحة الدكتوراه.

أستاذ مساعد أ: سلك/ صنف يدخل ضمن الأساتذة المساعدين يحظى به الأستاذ المرسم الذي حقق ثلاث (3) تسجيلات في الدكتوراه.

أستاذ مساعد ب: سلك/ صنف يدخل ضمن الأساتذة المساعدين يحظى به الأستاذ بعد ترسيمه واجتياز فترة التربص/ التكوين.

أستاذ مستخلف: صفة يتمتع بها الموظف الذي يشغل منصبا شاغرا لمدة محددة.

أستاذ معيد: سلك/ صنف زال لم يعد جاريا العمل به.

أستاذ مميز: درجة يبلغها الأساتذة الذين استوفوا خمس عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بصفة أستاذ، وقاموا بتأطير مذكرات، رسائل، نشر مقالات، كتب ذات طابع علمي، سندات علمية بيداغوجية، تُقيم من قبل لجنة مؤسّسة للتمييز.

أستاذ منسق للتعليم الثانوي: زيادة على المهام الموكلة لأساتذة التعليم الثانوي، فهو مدرّس مكلف بالتنسيق في المادة/ القسم، ويشارك في تأطير عمليات التكوين التحضيري والتطبيقي.

أستاذ منسق للتعليم المتوسط: زيادة على المهام الموكلة لأساتذة التعليم الأساسي وأساتذة التعليم المتوسط، فهو مدرّس مكلف بالتنسيق في المادة/ القسم، ويشارك في تأطير عمليات التكوين التحضيري والتطبيقي.

أستاذ مؤقت: أستاذ لم يلتحق بعد بالجامعة وله ساعات عمل بها، قد يكون حاملا للمؤهل العلمي/ في إطار تحضيره له (دكتوراه/ ماجستير).

أستاذ: رتبة يرقى له الأساتذة المحاضرون قسم (أ) الذين يثبتون نشاطا فعليا بهذه الصفة لمدة خمس (5) سنوات، المسجلون في قائمة التأهيل المعدة من قبل الوزير المكلف بالتعليم العالي، وتعلن الترقيّة بقرار منه (الوزير)/ بقرار مشترك مع الوزير المعني عند الاقتضاء.

استبيان/ استبانة/ استمارة: تقنية مباشرة للتقصي العلمي تسمح باستجواب الأفراد (عينة الدراسة) للقيام بسحب كمي وإيجاد علاقات رياضية، والقيام بمقارنات رقمية، وتخضع هذه الاستبانة/ الاستبيان للتحكيم العلمي قبل اعتمادها.

أستاذ تقني في الثانوية رئيس ورشة: رتبة من رتب سلك الأساتذة التقنيين في الثانويات ومدرّس يمارس نشاطه في الثانوية، مكلف بمساعدة أساتذة التعليم الثانوي في تنفيذ التعليم التطبيقي وتلقين التلاميذ استعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، نصاب عمله يُقدر باثنتين وعشرين (22) ساعة في الأسبوع.

أستاذ رئيسي للتعليم الثانوي: رتبة من رتب سلك أساتذة التعليم الثانوي، زيادة على المهام الموكلة إلى أساتذة التعليم الثانوي، فهو مكلف بالتنسيق في المادة/ القسم، ويشارك في عمليات التكوين التحضيري والتطبيقي وفي أعمال البحث التربوي التطبيقي، ونصاب عمله يُقدر بثماني عشرة (18) ساعة في الأسبوع.

أستاذ رئيسي للتعليم المتوسط: رتبة من رتب سلك أساتذة التعليم المتوسط، زيادة على المهام الموكلة إلى أساتذة التعليم المتوسط، فهو مكلف بالتنسيق في المادة/ القسم، ويشارك في عمليات التكوين التحضيري والتطبيقي وفي أعمال البحث التربوي التطبيقي، ونصاب عمله يُقدر باثنتين وعشرين (22) ساعة في الأسبوع.

أستاذ رئيسي للمدرسة الابتدائية: رتبة من رتب سلك أساتذة المدرسة الابتدائية، مدرّس (زيادة على المهام الموكلة إلى أساتذة المدرسة الابتدائية) مكلف بالمشاركة في تأطير عمليات التكوين التحضيري والتطبيقي وفي أعمال البحث التربوي التطبيقي، نصاب عمله يُقدر بثلاثين (30)/ (سبع وعشرين (27) ساعة في الأسبوع، حسب الوظيفة المكلف بها (التعليم الابتدائي، التعليم المتخصص في التربية التحضيرية / التعليم المكيف).

أستاذ مبرز: مدرّس يمارس نشاطه في الثانوية، مكلف - حسب مادة الاختصاص - بتربية التلاميذ ومنحهم تعليمًا، وتأطيرهم في الأنشطة الثقافية، وتلقينهم استعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، وتقييم عملهم المدرسي، ويساعد المفتشين في عمليات التكوين التي تنظم لفائدة أساتذة التعليم الثانوي ويشارك في الدراسات الاستشرافية، ونصاب عمله يُقدر بخمس عشرة (15) ساعة في الأسبوع.

أستاذ متربص: وصف يطلق على الأستاذ الذي وُظف حديثا لم يرسم بعد، وأستاذ قيد الملاحظة والتجريب.

أستاذ محاضر أ: سلك/ صنف يدخل ضمن الأساتذة المحاضرين يناله الأستاذ بعد اجتياز التأهيل الجامعي.

والدراسات، وإعداد وتقييم برامج التكوين، وتقييم أثر التكوين، ويقومون بمهام أخرى نص عليها القانون المنظم. ونصاب عمله يُقدر باثنتين وعشرين (22) ساعة في الأسبوع.

الأستاذ المكوّن في المدرسة الابتدائية: رتبة من رتب سلك أساتذة المدرسة الابتدائية، ومدرّس (زيادة على المهام الموكلة إلى الأساتذة الرئيسيين في المدرسة الابتدائية) مكلف بتأطير الطلبة الأساتذة الذين يزاولون تكوينهم في المدارس العليا للأساتذة (نمط أستاذ المدرسة الابتدائية)، ومتابعتهم في الترتيبات/ التكوينات المهنية في الوسط المهني، ويشاركون في تأطير عمليات التكوين أثناء الخدمة التي تنظم في إطار تحسين المستوى وتجديد معلومات موظفي قطاع التربية الوطنية، ويشاركون في أعمال البحث والدراسات، وإعداد وتقييم برامج التكوين، وتقييم أثر التكوين، ويقومون بمهام أخرى نص عليها القانون المنظم، ونصاب عمله يُقدر بسبع وعشرين (27) ساعة في الأسبوع.

الأستاذ المكوّن للتعليم الثانوي: رتبة من رتب سلك أساتذة التعليم الثانوي، زيادة على المهام الموكلة إلى الأساتذة الرئيسيين في التعليم الثانوي، فهو مكلف حسب التخصص بتأطير الطلبة الأساتذة الذين يزاولون تكوينهم في المدارس العليا للأساتذة (نمط أستاذ التعليم الثانوي)، ومتابعتهم في الترتيبات/ التكوينات المهنية في الوسط المهني، ويشاركون في تأطير عمليات التكوين أثناء الخدمة التي تنظم في إطار تحسين المستوى وتجديد معلومات موظفي قطاع التربية الوطنية، ويشاركون في أعمال البحث والدراسات، وإعداد وتقييم برامج التكوين، وتقييم أثر التكوين، ويقومون بمهام أخرى نص عليها القانون المنظم، ونصاب عمله يُقدر بثماني عشرة (18) ساعة في الأسبوع.

الأستاذ المنسق: موظف تعليم يتولى التحضير المسبق لمجلس القسم المنعقد في نهاية كل فصل، وقد يخلف مدير المؤسسة/ الناظر في رئاسة مجلس التعليم.

أستاذ تقني في الثانوية رئيس أشغال: رتبة من رتب سلك الأساتذة التقنيين في الثانويات ومدرّس يمارس نشاطه في الثانوية، مكلف بمساعدة أساتذة التعليم الثانوي في تنفيذ التعليم التطبيقي وتلقين التلاميذ استعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، ونصاب عمله يُقدر باثنتين وعشرين (22) ساعة في الأسبوع.

استعمال الزمن: جدول تحدد فيه الإدارة المدرسية للتلاميذ والمعلمين أوقات الحصص على مدار أيام الأسبوع.

استفسار: إرسالية يوجهها مسؤول ما إلى أحد العاملين معه، نتيجة القيام بتصريف مخالف لقواعد سير العمل، مثل الغياب...

استقطاب الكتروني: يعنى به جذب العمال للتقدم لطلب الوظائف عن طريق الشبكة؛ وذلك من خلال تحديد مقابلة للأفراد مع الجهات المستقطبة.

الاستقلالية: التحرر النسبي من التبعية لأشخاص آخرين في الحياة العملية واليومية في مجالات الفكر والسلوك والمواقف.

استمارة التسجيل بالسنة الأولى الابتدائي:

وثيقة مصدرة بـ الجمهورية، والوزارة، والمديرية، البلدية، المؤسسة، السنة الدراسية، ويضمّ منها المعلومات الخاصة بالتلميذ (ة)، والمعلومات الخاصة بالوالدين/ الوصي الشرعي، وتعلّق المعلومات المتعلقة بالتلميذ (ة) بـ رقم التسجيل، اسم ولقب التلميذ (ة)، تاريخ ومكان الميلاد، النشاطات التربوية التي مارسها التلميذ (ة) قبل الالتحاق بالسنة الأولى ابتدائي (نوع المؤسسة التي ارتادها التلميذ (ة)، عمومية/ خاصة، [قسم تحضير/ مدرسة قرآنية، روضة أطفال]، السنة الدراسية، وأما المعلومات الخاصة بالوالدين فهي: اسم ولقب الأم، الوظيفة، اسم ولقب الأب، الوظيفة، اسم ولقب الولي الشرعي، الوظيفة، وتذيل الوثيقة بـ تاريخ ومكان تحرير الوثيقة، وتوقيع أحد الوالدين/ الوصي الشرعي.

استمارة التسجيل بقسم التربية التحضيرية:

وثيقة مصدرة بـ الجمهورية، والوزارة، والمديرية، البلدية، المؤسسة، السنة الدراسية، ويضمّ منها المعلومات الخاصة بالتلميذ (ة)، والمعلومات الخاصة بالوالدين/ الوصي الشرعي، وتعلّق المعلومات المتعلقة بالتلميذ (ة) بـ رقم التسجيل، اسم ولقب التلميذ (ة)، تاريخ ومكان الميلاد، النشاطات التربوية التي مارسها التلميذ (ة) قبل الالتحاق بقسم التربية التحضيرية (نوع المؤسسة التي ارتادها التلميذ (ة)، عمومية/ خاصة، [قسم تحضير/ مدرسة قرآنية، روضة أطفال]، السنة الدراسية، وأما المعلومات الخاصة بالوالدين فهي: اسم ولقب الأم، الوظيفة، اسم ولقب الأب، الوظيفة، اسم ولقب الولي الشرعي، الوظيفة، وتذيل الوثيقة بـ تاريخ ومكان تحرير الوثيقة، وتوقيع أحد الوالدين/ الوصي الشرعي.

تخطيطها بعد التحليل الدقيق للوضع البيداغوجي، وتصميمها يتم قبل مباشرة الوضع البيداغوجي.

استراتيجية تربوية: أفكار ومبادئ تتطرق إلى المجال التربوي بشكل كامل وشامل من خلال التركيز على العمل ومتطلباته لغاية إجراء تغييرات للوصول لأهداف معينة.

استراتيجية تنافسية: تعتبر عمل الإدارة العليا، ولكنها ليست عمل الإدارة العليا بمفردها، فكلما اشترك المزيد من الناس في التفكير في الاتجاه الذي ينبغي أن تسلكه المؤسسة كان الأفضل.

استراتيجية قصدية: الاستراتيجية الموجودة في ذهن القائد ونوايا العاملين والقيادات العليا والوسطى وتكون عادة غير مكتوبة.

الاستراتيجية: مخطط عمل يشتمل على أهداف محددة، وعلى مراحل ومسارات تحقيق هذه الأهداف، وعلى الوسائل التي تسمح ببلوغها.

استراحة: فُرصة قصيرة تمنح للتلاميذ للراحة في أوقات محددة، ويعلن عنها بالجرس.

استرجاع الكتب غير الموزعة والفوترة:

إجراء يقوم به المركز الولائي لتوزيع الوثائق التربوية (CRDDP)، حيث يضع رزنامة ولاتية لاسترجاع ويبلغها للمؤسسات التعليمية بتنسيق مع المصلحة المختصة لمديرية التربية، وفور استرجاع الكتب غير الموزعة ومراقبة الحصيلة المقدمة من طرف كل مؤسسة تعليمية يقوم بإنجاز وتسليم أربع فواتورات لكل متوسطة (فواتورتان خاصة بالكتب المباعة والأخرى خاصة بالكتب الموزعة في إطار المجانية على مستواها، وفاتورتان تشمل العمليتين خاصة بالمدارس الابتدائية التابعة لها)، فواتورتان لكل ثانوية تشمل العمليتين، وتسلم لمديرية التربية فاتورة في نسختين لكل مؤسسة متخصصة تابعة لوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، وجدول الدفع الخاصة بالثانويات والمتوسّطات والمؤسسات المتخصصة.

استشراف: استغلال الفرص المستقبلية بناء على الرؤى والقيم والأهداف الوطنية المستقبلية بعيدة المدى على كافة المستويات لتحقيق إنجازات نوعية لخدمة مصالح استراتيجية ومصالح الأجيال الحالية والمستقبلية.

الاستعداد: قدرة الفرد الكامنة على التعلم بسرعة وسهولة إذا توفر التدريب اللازم.

استبيان/ استبانة الميول والاهتمامات:

أداة مهمة توجه لتلاميذ الجذعين المشتركين، تساعد مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني على التعرف على قدرات التلميذ واستعداداته من أجل مرافقته أثناء بنائه لمشروعه المدرسي والمهني، وتنصب خلال الفصل الأول من كل سنة دراسية، وتوضع رزنامة محدّد لاستغلال إجابات التلاميذ وتفعيل الجوانب المستخلصة في عمليتي المرافقة والإرشاد المدرسي والمهني، ولهذه الأداة نموذج خاص يتضمن أسئلة تتعلق بجوانب متعددة: معلومات عامة (الاسم، اللقب، تاريخ الميلاد ومكانه...)، الجانب العائلي، الجانب الدراسي، الجانب المهني، الجانب الترفيهي، الجانب الإعلامي، الجانب النفسي البيداغوجي.

استثارة الذهن: تقنية للإبداع تُتخذ لحل المشاكل، تفسح المجال للخيال.

استثمار الموارد البشرية: استثمار وطني وهو أعلى أنواع رأس المال قيمة ومردوداً، وعن طريق لإنسان تتقدّم الأمم، والاقتصاد ذو قيمة محدودة إن لم يستغل في سبيل التقدّم عن طريق القوى البشرية التي تحول الثروات من مجرد كميات نوعية إلى طاقات تكنولوجية متنوعة تحقّق التقدّم المنشود.

استثمار تربوي: الاعتماد على الموارد المتوفرة التي تعود بالنفع على التربية خلال فترة وجيزة.

استراتيجيات وظيفية: الخطط التنظيمية المعدة لمختلف المجالات الوظيفية للهيكل التنظيمي للشركة. ويمكن أن تكون الاستراتيجيات الوظيفية جزءاً من الاستراتيجية الإجمالية للشركة، / تكون بمثابة خطط منفصلة للاستراتيجية المتتالية وتنفيذها ضمن مجال وظيفي.

استراتيجية إدارية: التدابير والقرارات المتخذة لضمان أحسن سير إداري في مؤسسة ما.

الاستراتيجية البيداغوجية: مخطط عمل يتم فيه بيان دور المربي والمتعلم وكيفية استخدام الوسائل.

استراتيجية التجنب: عدم تدخّل المدير في حلّ الصراعات، وترك الأمر للموظفين لحلّ الأمور في ما بينهم.

استراتيجية التعليم: مجموع العمليات والموارد البيداغوجية المخططة من قبل المربي لفاعل غيره، وقد لا تناسب جميع المتعلمين، وقد يجعلها الاستعمال المكرر غير فعّالة، يجري

طلبة الدراسات العليا، للحصول على درجة الدكتوراه، وتسمى الرسالة الجامعية.

أُطْلُسُ مدرسي: أحد مصادر التعليم، على شكل كتاب يتضمن صوراً لخرائط العالم، ورسوماً توضيحية تتعلق بالتواحي الطبيعية والبشرية، ويستخدم لتنمية المهارات المختلفة لدى التلاميذ. مجموعة من الخرائط الجغرافية/ التاريخية/ غيرها تعرض وفق نظام محدد.

إعادة الإدماج: إجراء يتعلق بالطالب المتخلى والطالب المستفيد من عطلة أكاديمية، فبمجرد انتهاء العطلة الأكاديمية لسبب طبي يخضع لإعادة إدماج الطالب لرأي خبير طبي تعينه المؤسسة، أما في حالة التخلي عن الدراسة/ الإقصاء لا يرخص للطالب بإعادة الإدماج إلا مرة واحدة خلال مساره الدراسي، بعد دراسة ملفه من قبل الهيئات المعنية وحسب توفر الأماكن البيداغوجية.

إعادة الكتب المعارة: عملية تتم عند نهاية السنة، حيث يتم جرد الكتب المعارة وفرضها وإعداد وضعية خاصة بها، ترسل نسخة منها إلى مصالح مديرية التربية وأخرى إلى المركز الجهوي لتوزيع الوثائق التربوية ويحتفظ بنسخة على مستوى كل مؤسسة تعليمية لاستظهارها عند كل عملية مراقبة، ليعاد إعارة الكتب الصالحة منها في السنة الموالية.

إعادة توجيه الطالب: إجراء يقتضيه إخفاق الطالب في مساره الدراسي الأول، وهو من صلاحيات لجنة المداورات/ من طرف فريق التكوين، أما بالنسبة لطالب المدارس العليا التابعة لدوائر وزارة التي يتلقى طلبتها تكويناً تحضيرياً، فعدم التمكن من متابعة التكوين التحضيري بالمدرسة/ عدم النجاح في المسابقة الوطنية للانتقال للطور الثاني يقتضى إعادة توجيهه نحو مؤسسات أخرى للتعليم العالي غير المدرسة العليا، طبقاً للتنظيم المعمول به.

إعادة فحص الورقة: حق من حقوق الطالب يطالب به الطالب إذا شعر أن النقطة (الدرجة) الممنوحة له لا توافق إجابته، ويتم ذلك بملاء وثيقة طلب إعادة فحص الورقة.

إعادة هندسة العمليات: إعادة التفكير المبدئي والأساسي وإعادة تصميم العمليات الإدارية بصفة جذرية بهدف تحقيق تحسينات جوهرية فائقة وليست هامشية تدريجية في معايير الأداء الحاسمة، مثل الكلفة والجودة والخدمة والسرعة.

- تاريخ تحرير الوثيقة،

- بيان المرسل والمرسل إليه،

- بيان الموضوع،

- بيان المادة، عنوان الكتاب، المستوى،

- عبارة تظهر قرار مداورات اللجنة،

- إمضاء رئيس اللجنة.

إشعار بقرار لجنة المصادقة: وثيقة تتضمن ما يلي:

- رقم المرجع،

- تاريخ تحرير الوثيقة،

- بيان المرسل والمرسل إليه،

- بيان الموضوع (إشعار بقرار لجنة المصادقة)،

- بيان المادة، عنوان الكتاب، المستوى،

- عبارة تظهر قرار مداورات اللجنة، تختتم بجملة (يُقرَّر للمصادقة)،

- إمضاء رئيس اللجنة.

الإشكالية: الرؤية الشاملة لموضوع البحث ولللمجال الذي يجري فيه.

إصلاح إداري: الإجراءات المتخذة من قبل الإدارة لمواجهة وحل المشاكل في النظام الإداري لتحقيق أفضل النتائج.

إصلاح النظام التربوي: عملية تهدف إلى وضع نظام عصري ومتطور يستجيب للمتطلبات المشروعة والحاجيات الحقيقية للمجتمع، مع العمل على تحسين جودة التعليم وتحسين مردوده، وعملية نظامية متتالية ودينامكية تتضمن عدة مراحل ابتداء من التصور، التصميم، فالتطبيق المنتظر مروراً بالمتابعة والتقييم، ويشكل التكوين إحدى المركبات المحورية في إصلاح النظام التربوي، وعلى عاتقه يقع عبء رفع الأداء التربوي وتأهيل المؤطرين التربويين والإداريين لكل المستويات.

إصلاح تربوي: التغيير الجذري في بنية النظام التربوي هدفه الإصلاح، ويشمل التغيير النسبي وذلك بالمحافظة على نفس الأوضاع.

الإطار المرجعي للمعايير التعليمية والمهارات المهنية: قاعدة مرجعية، لجميع الأساتذة مستوحاة من المرجعية الوطنية للتعليمات والتقييم والتكوين (Marwttt).

أطروحة: دراسة علمية، تناقش موضوعاً محدداً، تشكل حصيلة جهد علمي قام به أحد

استمارة تربص/ تكوين: وثيقة تؤكد أن الطالب أجرى التربص/ التكوين، وتتضمن معلوماته، وتوقيعه، وتوقيع مؤسسته، وتوقيع المؤسسة المستقبلة (المشرف على التربص/ التكوين).

استئذان بغياب: وثيقة يتقدم بها الأستاذ للإدارة، يطلب إذناً بالغياب، وتكون مرفقة بمبرر (سبب علمي/ تظاهرة علمية/ ظرف قاهر)، وتتضمن الوثيقة على الرزمنة المقترحة للتعويض، واسم الأستاذ المعوض. ويحصل بموجب هذه الوثيقة، ومرفقاتها، على أمر مهمة.

استيعاب: قدرة الطالب على إدراك المعلومات وتحصيلها، تتفاوت درجته من متعلم لآخر.

الأسرة الجامعية: تشمل كل أفراد المؤسسة الجامعية (أساتذة، إداريين، طلبة، عمال).

أسرة تربوية: الأفراد المؤهل كل واحد منهم لتدريس تخصص تعليمي معين، يعملون معاً في سبيل تنشئة الأجيال وتعليمها في مؤسسة تعليمية بالمدرسة.

أسلوب القيادة: السلوكيات التي يستخدمها القادة للفاعل مع موظفيهم. وذلك يتضمن كل شيء، بما في ذلك كيف يحسنون فريقهم، يوجهونه، يكتفون ويحققون الأهداف.

أسلوب دلفي: وسيلة اتصال منظمة بين مجموعة مختارة من الخبراء وأصحاب الاختصاص في ميدان معين للتنبؤ بالمستقبل عبر العمل التعاوني المنظم لاقتراح الحلول المناسبة لمشكلة معينة دون الحاجة إلى الاجتماع / المواجهة فيما بينهم.

إشراف تربوي: عملية تعاونية لتطوير وتحسين العملية التعليمية، تتم بين المشرف والمعلم، ولا يمكن أن تثمر إلا بهذا التعاون والتضافر الذي هدفه تطوير المعلم من خلال الأساليب الإشرافية التي يطرحها المشرف على المعلم لتحقيق أكبر قدر من الفائدة للعملية التربوية.

الإشراف: تأطير أستاذ لطلاب يُعدّ مذكرة/ أطروحة، وينبغي أن يتوفر في الأستاذ المشرف الكفاءة العلمية وروح المسؤولية والتوافق النفسي مع الطالب.

إشعار بغياب: إعلان تشهده الإدارة للطلاب، تطلعهم فيه على غياب الأستاذ.

إشعار بقرار الاعتماد: وثيقة تتضمن ما يلي: - رقم المرجع،

أقسام خاصة بالأطفال ضعيفي الحواس:

أقسام تفتح لناقصي السمع والمكفوفين على مستوى المؤسسات التعليمية، بالتنسيق مع مديريات النشاط الاجتماعي، ومعالجة الإجراءات التنظيمية، التأطير البيداغوجي، التجهيزات المتخصصة، البرامج، التكوين، المتابعة والتقييم الخاص بالتلاميذ.

إقصاء (مقصي): حرمان الطالب من السداسي/ من السنة الدراسية لوجوب من الموجبات التي نص عليها القانون (ثلاثة غيابات غير مبررة/ خمسة غيابات مبررة/ للتعرض لعقوبة تأديبية.

أفلام بلادي (أقبل): مسابقة/ تظاهرة وطنية يتوج الفائزون فيها بـ الجائزة الوطنية للقراءة والكتابة الأدبي.

أكاديمية: معهد/ مركز متخصص في علم/ مجال ما.

إلغاء الاختبارات الشهرية: إجراء يتعلق بتعديل تقييم أعمال التلاميذ في مرحلة التعليم الابتدائي، وتكون في المواد الأساسية (اللغة العربية، الرياضيات، اللغة الفرنسية)،

-وهو إجراء يتطلب تعزيز المتابعة المستمرة التي يحتاج إليها تلاميذ هذه المرحلة ليتمكن الأستاذ من إدراك الثغرات والصعوبات التي يواجهونها بشكل مبكر لتسهيل معالجتها، ليصبح التقييم بذلك مرافقة وتكويناً يساهم في تحسين الأداء البيداغوجي وتتمين مجهودات التلاميذ وإعطائهم الحرية في الإبداع وتشجيعهم على ذلك بعيداً عن الحفظ واسترجاع المعلومات.

ألغاز (حل أحاج): من الممارسات التي تساهم في زيادة تفاعل الطفل وتنمية قدرته على التفكير.

الامتحان الأول: اختبار يمتحن فيه التلميذ في مقررات الفصل الأول.

الامتحان الثالث: اختبار يمتحن فيه التلميذ في مقررات الفصل الثالث.

الامتحان الثاني: اختبار يمتحن فيه التلميذ في مقررات الفصل الثاني.

امتحان شامل: فرصة اختبار كانت تتاح لطلبة النظام الكلاسيكي بعد إخفاقهم في امتحان الدورة العادية.

امتحان شفوي: اختبار شفهي، يجريه المعلم للطلبة، وتكون الإجابة فيها شفاهة ومباشرة،

أفضل الفئات: تكريم أفضل الجهات التي تتميز في صناعة ما / بين مجموعة من المنافسين / منتجات وخدمات.

أفضل الممارسات: تُعد مرجعا للعمل يتم استخدامها كمعيار لقياس الأداء، وغالبا ما تُستخدم في المقارنة المرجعية للشركات.

إقامة جامعية: السكن الذي يقيم فيه الطلاب لمدة محددة، أثناء دراستهم في الجامعة/ المعهد/ المدرسة.

اقتصاد المعرفة: الاقتصاد المعتمد على صناعة وتداول وتقييم المعرفة؛ حيث تقل فيه الأهمية المترتبة على تكاليف العمالة، كما لا يستخدم المفاهيم التقليدية للاقتصاد، مثل الندرة في الموارد.

اقتصاد مرتكز على المعلومات: الخطأ الذي تسير فيه أية عملية تقييم لأية دولة، ويقاس حجم استثماراتها في البحث العلمي وحجم المعلومات والبيانات التي تستند إلى المعرفة الصحيحة والخاصة التي تغذي قاعدة بيانات مراكزها البحثية. بمعنى أن رأس المال الذي يمكن من خلاله قياس حجم ثروة أية دولة لم يعد المال بالمعنى الشائع والتقليدي، بل بكم المعلومات والبيانات التي تغذي قاعدة بياناتها وحجم الفائدة التي يمكن جنيها من خلال هذا الكم من المعلومات.

اقتصاديات التعليم: تأثير التعليم على النمو الاقتصادي، مما أنتج ما يعرف بعلم اقتصاديات التعليم الذي يمكن اعتباره من العلوم القديمة.

اقتصاديات الحجم: فلسفة اقتصاديات النطاق على أن المؤسسة كبيرة الحجم، يمكنها خفض تكاليف إنتاجها خفضاً ملموساً، فيما يخص التكاليف الثابتة التي يجب دفعها سواء تم الإنتاج أم لم يتم، والتي توزع على عدد كبير من الوحدات المنتجة، الأمر الذي يؤدي إلى خفض تكلفة إنتاج كل وحدة.

أقسام التعليم المكيف: توسيع فتح هذه الأقسام، والعمل على تكوين الأساتذة المكلفين بهذه الأقسام.

الأقسام المتخصصة: لفظ يطلق على الأقسام التي تفتح، عند الحاجة، في الثانويات، للتكفل بالاحتياجات الخاصة بالتلاميذ ذوي المواهب المتميزة الذين يتحصلون على مواهب تثبت تفوقهم.

إعارة خارجية: قسم من أقسام المكتبة مسؤول على تمكين الطلبة من الكتب التي بإمكانهم استعمالها خارج أسوار المكتبة.

إعارة داخلية: نسخة/ صورة من كتاب/ مرجع، يوضع بمكتبة المطالعة الداخلية بسبب كثرة استعمالها والرجوع إليها من قبل الطلاب/ لنفاساتها/ لقلّة نسخها، وقد يسمح باستعارتها خلال عطلة نهاية الأسبوع.

اعتماد أكاديمي: عملية يتم فيها تقديم شهادة تتسم بالكفاءة والثقة والمصادقية، وهي شهادة ذات مرجعية.

اعتماد: إجراء تقوم به سلطة مخولة بمنح الاعتراف الرسمي بأن هيئة/ شخص ما كفؤ ومؤهل لأن يقوم بمهمة محددة. والاعتماد الأكاديمي عملية يتم فيها تقديم شهادة تتسم بالكفاءة والثقة والمصادقية. وهي شهادة ذات مرجعية. كما أن الهيئات التي تصدر وثائق التفويض / التصديق الرسمية نفسها معتمدة رسمياً من قبل هيئات الاعتماد.

الاعتماد: موافقة تمنحها سلطة ما.

إعداد الدروس: تحضير جميع العناصر التي تدخل ضمن درس من الدروس بدءاً من المخطط إلى التنظيم، بالإضافة إلى أهدافه ومحتواه والمدة المخصصة له للإفضاء إلى عرضه العام.

إعلام تربوي: استثمار وسائل الاتصال من أجل تحقيق أهداف التربية في ضوء السياستين التعليمية والإعلامية للدولة.

أعمال تطبيقية: جملة نشاطات يطلب من الطالب القيام بها - بإشراف أساتذة مختصين - لإدراك معارف تلقاها في الدرس، وتمّ تعميقها في الأعمال الموجهة، ويمكن أن تكون وسيلة لتوضيح الدرس ودعمه. وفيها يراقب الأستاذ الحضور الذي يؤخذ به في عملية التقييم. ويساعده في تحضيرها مهندسو وتقنيو المخابر.

أعمال موجهة: حصص تقدّم فيها نشاطات تهدف إلى مساعدة الطالب على استيعاب وتعميق المعارف المقدمة خلال الدرس بواسطة تمارين تطبيقية/ أي نشاط تختاره الفرقة البيداغوجية.

افتراضات: أفكار لا يتم التعبير عنها صراحةً في خطاب، ولكن يمكن إدراكها من كلمات/ تعبيرات معينة تم استخدامها. ويجب أن تكون صحيحة دائماً / مقبولة على أنها صحيحة.

بتكوين عالٍ/ مهني، المبادرة والإبداع والابتكار، الاستمرار في التعلم مدى الحياة بكل استقلالية.

أنا المواطن التزم بأن: عبارة من العبارات التي يشتمل عليها الميثاق المدرسي، تقضي بأن يلتزم المواطن بـ احترام غيره، بقبول رأي الأغلبية، الإصغاء إلى الآخر بكل احترام ودون حكم مسبق ودون احتقار، التخلص من الغضب والعنف في المواقف ومن كل هيمنة بالقوة، نبذ التمييز والعنف، مقاسمة المعارف والاهتمامات والأفكار دون فرضها.

أنا المواطن علي واجب: عبارة من العبارات التي يشتمل عليها الميثاق المدرسي، تفيد بأنه يتوجب على المواطن: المسؤولية تجاه غيره، الإصغاء إلى الآخر باهتمام، انتخاب من يراه صالحاً، قبول رأي الأغلبية، قبول الاختلاف، احترام الآخر.

أنا المواطن لي الحق في: عبارة من العبارات التي يشتمل عليها الميثاق المدرسي، تفيد بحق المواطن في: الحرية، التعبير، النقاش، التصويت، الإصغاء إليه، الاعتبار.

إنتاج في الوقت المحدد: يهدف هذا النظام إلى تقليل الفاقد المترتب على الإنتاج الزائد عن المطلوب.

الانتباه: عامل من عوامل الفاعلية المعرفية، يرتبط بالإدراك والحفظ وحل المسائل.

انتقال أثر التعلم: الاستفادة المتعلم من التعلم السابق في التعلم اللاحق.

انتماء: الحاجة العاطفية البشرية لتكون عضواً مقبولاً في مجموعة؛ سواء كانت الأسرة/ الأصدقاء/ زملاء العمل/ الدين/ أي شيء آخر.

إنذار شفوي: عقوبة من العقوبات التي تطبق على مخالفات الدرجة الأولى.

إنذار كتابي: عقوبة من العقوبات التي تطبق على مخالفات الدرجة الأولى، يدرج في الملف البيداغوجي للطالب.

إنذار: ملاحظة/ تقدير لنتيجة التلميذ في الطورين المتوسط والثانوي، وتكون غالباً من معدل 07:00 إلى معدل 08:99، ويرجع قرار تحديد مستواه (من - إلى) إلى مجلس القسم الذي بيده تحديد الإجازات والعقوبات.

أنشطة تربوية: البرامج والأنشطة التي تهتم بالمتعلم وتعني بما يبذله من جهد عقلي/ بدني في ممارسة أنواع النشاط الذي يتناسب مع قدراته

أمي: من لا يعرف القراءة والكتابة. الشخص عاجز عن قراءة وكتابة عرض بسيط ووجيز عن وقائع متصلة بحياته اليومية عن فهم.

أنا التلميذ التزم بأن: عبارة من العبارات التي يشتمل عليها الميثاق المدرسي، تقضي بأن يلتزم التلميذ بـ الامتثال للنظام الداخلي للمؤسسة، تنفيذ الأنشطة المتعلقة بالدراسة والمواظبة واحترام التوقيت والسيرة الحسنة، التمسك بمبادئ العدالة والإنصاف، المحافظة على نظافة الفضاءات العمومية والخاصة، التضامن مع غيره في المحافظة وتشمين إطار الحياة، حماية المحيط.

أنا التلميذ علي واجب: عبارة من العبارات التي يشتمل عليها الميثاق المدرسي، تفيد أنه يتوجب على التلميذ: احترام قواعد سير المؤسسة والحياة المدرسية (المواظبة)، الاندماج في الجماعة التربوية والحياة المدرسية وفي تسيير المؤسسة، المحافظة على الهدوء والطمأنينة، المحافظة على التجهيزات والأماكن العمومية/ الخاصة.

أنا التلميذ لي الحق في: عبارة من العبارات التي يشتمل عليها الميثاق المدرسي، تفيد بحق التلميذ في: التعليم المجاني في المؤسسات العمومية، الاستفادة من إمكانية الدعم عندما يكون محتاجاً، استئناف دراسته/ الشروع في تكوين جديد بعد تخرجه من النظام المدرسي، الاستفادة من نشاطات الحياة المدرسية، الحياة الكريمة الهادئة اللائقة في مدرسته وحييه ومدينته في محيط نظيف ولطيف، الحصول على الاستقلالية.

أنا المتعلم التزم بأن: عبارة من العبارات التي يشتمل عليها الميثاق المدرسي، تقضي بأن يلتزم المواطن، تقضي بأن يلتزم المتعلم بـ وضع تجربته وقدراته في خدمة المشاريع الجماعية، التضامن مع المستضعفين والمعوزين، المشاركة في تربية المواطنة مع العائلات والمدرسة والهيئات العمومية.

أنا المتعلم علي واجب: عبارة من العبارات التي يشتمل عليها الميثاق المدرسي، تفيد أنه يتوجب على المتعلم: الاهتمام بالعمل، الاعتماد على النفس، التكيف وتحمل المسؤولية في الحياة الشخصية والمدنية، المشاركة في الحياة العامة، التواصل الاجتماعي والتربية المتبادلة.

أنا المتعلم لي الحق في: عبارة من العبارات التي يشتمل عليها الميثاق المدرسي، تفيد بحق المتعلم في: اكتساب المعارف والمهارات وتوظيفها، الالتحاق بالتربية والرياضة والثقافة، الالتحاق

ويهدف إلى قياس قدرة الطالب على الاستيعاب والمحادثة.

امتحان قصلي: اختبار يجري في نهاية الفصل الدراسي، لتقييم مدى تحصيل الطالب خلاله، وفي حالة إخفاق الطالب في تحقيق متطلباته يستفيد من دورة استدرائية.

امتحان كتابي: الاختبار الذي تقدم فيه الأسئلة مكتوبة، وتجري الإجابة عليها كتابة، وهو عكس الامتحان الشفوي.

امتحان: أسئلة كتابية/ شفوية يجب عنها الطلبة لتقدير مستواهم.

امتنياز: ملاحظة/ تقدير لنتيجة التلميذ في الطورين المتوسط والثانوي، وتكون غالباً من المعدل 18:00 إلى 20:00، ويرجع قرار تحديد مستواه (من - إلى) إلى مجلس القسم الذي بيده تحديد الإجازات والعقوبات.

أمر مهمة: وثيقة إدارية تحمل رقماً تسلسلياً، موسومة في طرفها العلوي الأيمن بخطين: أحدهما أحمر، والآخر أخضر، تمنح للمنتقل (أستاذ/موظف) عند عزمه السفر للقيام بمهمة علمية/ إدارية (بناء على طلبه أحياناً، بعد تقديم الوثائق الثبوتية)، وتتضمن ومعلومات المنتقل، والوجهة، وسبب التنقل، والمدة، ووسيلة التنقل، وتاريخ الذهاب (مع ذكر الساعة)، وتاريخ الرجوع (مع ذكر الساعة)، وتذيل بتوقيع المسؤول، وبعبارة تدعو السلطات المدنية والعسكرية أن تسمح لحامل هذا الأمر أن يتنقل بحرية في جميع الظروف، وأن تعينه على أداء مهمته، وأن تقدم له المساعدة.

أمن الجامعة: أجهزة الأمن الخاصة بحفظ بأمن الجامعة، ويتألف من الحرس، ومسؤول الأمن ويقومون بالمحافظة على البوابات والمباني وضبط الأمن داخل الحرم الجامعي.

أمن ثقافي: شعور الفرد والجماعة بالاطمئنان على هويتهم. ومن هذه الغاية يكتسب مفهوم الأمن الثقافي أهميته نظراً لارتباطه بالثقافة التي تعد مكوناً رئيساً من مكونات الوجود؛ ذلك أن من لا هوية له لا وجود له.

أمن قومي: قدرة الدولة على تأمين استمرار أساس قوتها الداخلية والخارجية، والعسكرية والاقتصادية في مختلف مناحي الحياة لمواجهة الأخطار التي تهددها من الداخل والخارج، وفي حالة الحرب والسلام على حد سواء.

تشمل: صورة فوتوغرافية للمعني، المعدل العام، الترتيب في الجذع المشترك، المؤسسة، السنة الدراسية، القسم، الجذع المشترك، معلومات مفصلة عن التلميذ (اسمه ولقبه باللغتين، تاريخ الميلاد ومكانه، مهنة الوالدين، عدد الإخوة الذكور والإناث، الرتبة في العائلة، العائق الجسدي إن وجد، الحالة الصحية، نظام التمدريس، المتوسطة الأصلية)، وجدول يعرف برغبات التلميذ، وجدول يصف نتائج التلميذ في السنة الأولى ثانوي خلال الفصول الثلاثة وفي سائر المواد ويبرز المعدلات الفصلية والمعدل السنوي، وجدول عن ملاحظات مجلس القسم في الفصول الثلاثة، وجدول يصف النتائج حسب مجموعات التوجيه، وجدول يشمل نتائج المتابعة التي قام بها المستشار يضم نتائج (الاختبارات التفسيرية، استبيان/ استبانة الميول والاهتمامات، مقابلات الإرشاد المدرسي، النتائج والملاحظات المستخلصة)، وخانة تتعلق بقرار مجلس القبول والتوجيه، وتُذيل البطاقة بختم وإمضاء مدير المؤسسة.

بطاقة تقنية لتظاهرة علمية: مخطوطة تصف مشروع التظاهرة، تتضمن التعريف بها، ومعلومات الجهة المنظمة، والمعلومات الخاصة بالمنظمين، طبيعة التظاهرة (ملتقى/ ندوة، وطني، مغربي، دولي، يوم دراسي)، عنوان التظاهرة، تاريخها، مدة الأشغال، الإشكالية، أهداف التظاهرة، أهمية موضوع التظاهرة، المحاور، اللجان (العلمية، التنظيمية)، عدد المحاضرين المشاركين، الاحتياجات المادية والمالية، التكفل (النقل، الإيواء، الإطعام)، الدعم والمساهمة الخارجية، وتوقع من قبل رئيس التظاهرة، والهيئات العلمية، والهيئات الإدارية.

بطاقة رغبات التلميذ: أداة يعبر بها التلميذ عن رغباته المتعلقة بمساره المدرسي/ المهني المستقبلي خلال اختياره للشعبة والفرع الذي يميل إليه، بمساعدة أوليائه، ولهذه البطاقة نموذج خاص يشمل جملة معلومات من أهمها: (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة التربية الوطنية، مديرية التربية، مركز التوجيه المدرسي والمهني، المؤسسة، القسم، لقب واسم التلميذ، تاريخ ميلاده، عنوانه، جدول يشمل الشعبة وترتيب الرغبة، هذا بالنسبة للمسار الدراسي، وخانتين للمسار المهني (تعليم مهني/ تكوين مهني)، التاريخ، عبارة (بعد التشاور مع أوليائي وقع اختياري على الترتيب التالي)، إمضاء الولي.

بحوث العمل: أحد أنواع البحث العلمي والأكاديمي الذي يركز على الأمور الإجرائية. يعتمد البحث الإجرائي على شيئين: الأول على التفكير الذاتي، والثاني على تفاعل جماعات من الأفراد/ المجموعات لحل مشكلة محددة/ لتطوير في نظام ما.

براءة الذمة: نموذج يملؤه الطالب بمعلومات معينة ويختمه من جهات عديدة داخل الجامعة تثبت براءة ذمته تمهيدا لتخرجه. من مثل براءته من التزامات المكتبة/ الإقامة، بل إنها تطلب حالات نحو: تحويل أستاذ من مؤسسة جامعية إلى أخرى.

برتكول استمرار الخدمة العمومية: لفظ يُراد على الهيئة/ الخلية التي تتصدى للوضيعات الطارئة (الإضرابات، الظروف المناخية...) التي لها علاقة بالتعلّيمات وإدارة الوقت المدرسي قصد ضمان استمرار الخدمة.

برنامج التظاهرة العلمية (ملتقى/ندوة): مخطوطة سير أشغال التظاهرة، تتضمن توزيع مداخلات المشاركين خلال مدة التظاهرة، من الافتتاح إلى الاختتام.

برنامج تكويني سنوي: خطة تكوينية يضعها الفريق التربوي في بداية الموسم الدراسي.

برنامج: خطة عمل يومية/ شهرية/ سنوية.

البرنامج: مجموعة منسجمة من نشاطات التعليم التي نبث بواسطتها بلوغ عدد من أهداف التكوين.

بريد إلكتروني: وسيلة من وسائل التواصل الإلكتروني، بها يتم نقل المعلومات والنصوص، والرسوم والخرائط والأشكال والوثائق إلكترونيا في أسرع وقت ممكن.

البطاقة الخاصة بالمتوسطة والابتدائيات الملحق بها: وثيقة تتضمن المعلومات المرتبطة بالتلاميذ والأفواج ومرافق الاستقبال والدعم والتأطير الإداري والتربوي للمتوسطة والابتدائيات الملحق بها.

بطاقة الطالب: وثيقة تسلّم للطالب بعد تسجيله، تؤكد انتسابه للمؤسسة التي وجه إليها، وتشتمل على رقمه، وتخصّصه وباقي المعلومات الخاصة به.

بطاقة المتابعة والتوجيه: وثيقة تبرز متابعة وتوجيه التلميذ إلى السنة الثانية ثانوي، فإلى جانب ذكر الجمهورية، والوزارة، والمديرية

ومموله واهتماماته داخل المدرسة وخارجها، بحيث يساعد على إثراء الخبرة وإكساب مهارات متعددة، بما يخدم مطالب النمو البدني والذهني لدى التلاميذ ومتطلبات تقدّم المجتمع وتطوّره.

أنشطة لاصفية: أعمال تم إدراجها في إطار التنظيم الجديد للزمن الدراسي في مرحلة التعليم الابتدائي، وهي تكمل وتتكامل مع الفعل البيداغوجي الصفي، وتشكل بعدا هاما في تكوين المتعلّم لأنها تعطي مدولا عمليا لما يتلقاه المتعلّم في القسم إذ تتيح له توظيف المعارف والمعلومات النظرية من خلال مشاريع إجرائية في شتى المجالات (الفكرية، الفنية، العلمية، التكنولوجية، الرياضية) وهو ما يضمن له نموا شاملا ومتوازنا بكل أبعاده التربوية، وتنظم النشاطات الصفية وفق صيغتين: صيغة تشمل جميع التلاميذ، وصيغة اختيارية تخص الراغبين فقط، وأشكالها: ورشات للرسم والأشغال اليدوية وغيرها، نواد علمية وبيئية وتاريخية وغيرها، زيارات لمعالم أثرية، خرجات دراسية، رحلات، فنون تشكيلية، مسرح، موسيقى، نشاط رياضي... وتجرى في فضاءات متنوعة حسب ما يتوفر في المدارس من قاعات، أقسام، فناء، مطعم، مكتبة...

إنقاذ: قرار من صلاحيات لجنة المداولات (حصرا)، يتم بموجبه رفع علامة الطالب إلى 20/10، بما يضمن نجاح الطالب، ولا يعد حقا مكتسبا للطالب البتة، بل تتم دراسة حالات الطلبة -إذا اقتضى الأمر حالة بحالة- بتقدير شامل لتمدرسهم باعتماد معايير كالمواظبة، التدرج البيداغوجي، المشاركة، الانضباط...

إنهاء الامتحان: مضي الوقت المخصص للامتحان ويستوجب جملة من الإجراءات.

أهداف خاصة: الغايات التي يسعى المعلم لتحقيقها عند تدريس موضوع معين، كتنمية مهارة القراءة الجهرية المعبرة عند الطالب.

أهداف سلوكية: مجموعة من الغايات يركز عليها المدرس في درس معين، ويرتبها ليتدرّب الطلبة على تنفيذها.

أول: من يحصل على المرتبة الأولى في المعدل بين زملائه.

بحث مكتبي: عملية استقصاء الطالب للمعلومات وجمعها، تخص موضوعا محددا يكلف به من قبل المشرف على بحثه.

التبسيط: جهد تذليل العلوم بحيث تكون في متناول أكبر عدد من الناس، وصياغة الخطاب العلمي بلغة تتميز بالبساطة واليسر عن طريق تذليل المفاهيم المعقدة وتجنب المصطلحات غير الشائعة.

تجديد تربوي: نوع من أنواع التحديد، يظهر نتيجة لحركة الفكر العالمية، وبتحول هذا الفكر إلى واقع تربوي من خلال التطوير والتجديد في النظام التعليمي.

تحسين التعلّمات: مجال يندرج ضمن محور التحوير البيداغوجي، ويعنى بتفعيل التقييم التشخيصي بهدف استدراك المكتسبات القبلية، وإدراك القدرات الحقيقية للتلاميذ، ووضع إستراتيجية بيداغوجية تتوافق مع حاجيات كلّ واحد منهم، ومتابعة تطبيق الترتيبات الجديدة الخاصة بالتقييم البيداغوجي في مرحلة التعليم الابتدائي، بإدراج التقييم التكويني، إلى جانب التثقيف العددي التقليدي الذي يسمح بتدراك النقص وسد الثغرات في حينها، والسماح بالتعديل المستمر للتعلّمات، فيتلخّص التلاميذ من الحفظ والاسترجاع الآلي للمعلومات، وتفعيل عملية المعالجة البيداغوجية.

التحسيس: عملية إعلامية/ تكوينية تمهيدية يراد بها تهيئة الفاعلين إلى تلقي معارف جديدة/ الاضطلاع بمهام جديدة.

تحسين القيادة البيداغوجية والإدارية: أمر يتم من خلال العمليات التكوينية المختلفة.

تحسين مستمر: عملية تهدف إلى تطوير مختلف نشاطات الإنتاج، إضافة إلى تطوير عناصر الإنتاج من مواد وأفراد.

التحصيل: أخذ المعارف عن طريق التعلّم سواء أكانت هذه المعارف تصريحية/ إجرائية، فتحصيل المعارف نشاط يشتمل على بناء تمثيل [ذهني] وحفظه في الذاكرة.

تحضير الدخول المدرسي: عملية مهمة تتدخل فيها الجهات مختلفة من سلطات محلية والفريق التربوي لبذل الجهد من أجل إنجاح الموسم الدراسي.

تحليل التكلفة العائد: عملية يتم من خلالها تحليل القرارات التجارية. وتُخصم منافع حالة معينة/ الأعمال المتصلة بالعمل، ثم تُطرح التكاليف المرتبطة باتخاذ هذا الإجراء.

تحليل الفجوة: تحديد أفضل طريقة لتحقيق أهداف أعمالها. حيث يُقارن الوضع الحالي

على مخرجات النظام التربوي، وممارسة تعتمد على تعليم نوعي ومتميز يراعي صعوبات التعلّم لدى الفئة التي لا تسير وتيرة التعلّم، وتسمح لهم بتجاوز صعوباتهم، وبالتالي إعادة إدماجهم في الأقسام العادية لمتابعة مسارهم الدراسي بانتظام.

بيداغوجيًا: مجموع الممارسات الواعية التي تهدف إلى ضمان وظيفة تربوية.

بيروقراطية: تعتمد المنظمات بقطاعها العام والخاص، بما في ذلك الجامعات والحكومات على البيروقراطية في عملها، والمعنى الحرفي لمصطلح بيروقراطية هو حكم المكاتب.

بيئة إبداعية: البيئة التي ينمو فيها الفرد ويتطور التي بإمكانها أن تكون محفزة للإبداع وداعمة له/ مقبولة ومُعينة. وذلك بتعرض المبدع للعديد من الخبرات الواقعية التي تُسهم في إظهار الإبداعات، وتشجيعه بالاستمرار، والنظرة الإيجابية.

التأخر عقلي: سير فكري أبطأ من المعدل يتميز بنقص في السلوك التكيفي للشخص.

التاريخ: مادة دراسية/ تخصص تُنقل فيه المعلومات المتعلقة بالمجتمعات والشعوب القديمة بمراعاة التسلسل الزمني.

التأثير البيداغوجي والإداري: لفظ يطلق على الفريق التربوي للمؤسسة التعليمية.

التأهيل الجامعي: رتبة/ مؤهل علمي يمكن للأستاذ المحاضر صنف (ب) أن يترشح له بعد مضي عام عن ناقشة أطروحته، ومن شروطه نشر مقال علمي وإعداد سند بيداغوجي (مطبوعة علمية).

تأهيل المربين لتأهيل النشاطات اللاصفية: إجراء يتم بدورات إعلامية وتكوينية لتزويد المفتشين والمديرين والمعلمين بالمعلومات والتقنيات القاعدية التي تساعدهم على تنشيط الحصص اللاصفية، وكذا إقامة ملتقيات جهوية وولائية وملتقيات على مستوى المقطعات التفتيشية، وفي الجامعة الصيفية.

تبادل الكتب المدرسية بين التلاميذ: عملية تضامنية ترمي إلى جملة من الأهداف منها: تخفيف العبء الاقتصادي على الدولة، ترشيد استغلال الكتاب، إرساء ثقافة المحافظة على الكتاب المدرسي واستغلاله لأقصى مدة ممكنة، إطلاع الأولياء على الكتب المدرسية المقررة...

بطاقة قراءة (جاذبة): بطاقة يسجل فيها المتعلّم/ القارئ خلاصة مطالعة كتاب/ فصل منه/ درس/ أي أثر، [قد تكون] تحضيراً للدرس بطريقة خاصة، يستعين بها لتذكر محتوياته/ القيام بعمليات تحليلية/ تركيبية مختلفة.

بطاقة قياس الأداء المتوازن: نظام لقياس الأداء من ناحية استراتيجية، حيث يتم من خلاله ترجمة استراتيجية المؤسسة إلى أهداف ومقاييس بالإضافة إلى خطوات إجرائية تشمل أربعة محاور: المالي والعمليات والعملاء والنمو مع التعلّم.

بطاقة متابعة نتائج تلاميذ أقسام التعليم المكيف: نموذج جدول يكشف عن متابعة تدرس تلاميذ أقسام التعليم المكيف ويصدر بـ الجمهورية، الوزارة، مديرية التربية، البلدية، المدرسة الابتدائية، عدد التلاميذ في قسم التعليم المكيف، ويتشكل الجدول من: الرقم، اسم ولقب التلميذ، تاريخ الميلاد، نوع الاضطراب، تاريخ الالتحاق بقسم التعليم المكيف، نتائج التلميذ (وتنقسم هذه الخانة إلى ثلاثة: خانة للفصل 1، خانة للفصل 2، خانة للفصل 3 ثم قرار نهاية السنة، ويذيل النموذج بنجمة ونجمتين، النجمة تعرض نوع الاضطراب الذي يعاني منه التلميذ (تأخر دراسي بسيط دسليسيا، إعاقة ذهنية، توحّد، تريزومي 21...)، وتعرف النجمتان بقرار نهاية السنة (الانتقال إلى قسم السنة الثالثة، إعادة السنة الثانية في قسم عادي، إعادة السنة في قسم التعليم المكيف، توجيه إلى مؤسسة متخصصة، غير ذلك).

بطاقة وصفية للمؤسسة: تحديد الإعانات يتوقف على ضبطها.

بكالوريا أحرار: وصف يطلق على التلميذ الذي يتمتع بالمستوى النهائي/ حصله بالمراسلة وسجل لإجراء امتحان البكالوريا.

بكالوريا نظامي: وصف يطلق على التلميذ الذي لم ينقطع عن الدراسة، ووصل إلى المستوى النهائي، ومستعد لإجراء امتحان البكالوريا.

البيداغوجيا الفارقية: ممارسة يعتمد عليها التعليم المكيف المخصص لفئة التلاميذ الذين لا يسايرون وتيرة اكتساب المهارات والمعارف والاتجاهات وتيرة عملية التعلّم وخاصة مهارة اللغة والحساب، بسبب اختلاف الفروق الفردية، وممارسة علاجية مبكرة لمشكل قد ينجم عنه تأخر دراسي ومشاكل نفسية، ومشاكل تعود سلباً

التدرّج: الانتقال في دراسة مادة ما من البسيط نحو المركب، ومن السهل نحو الصعب، ومن المحس نحو المجرد.

تدريب إداري: مجموعة الأفعال التي تسمح لأعضاء المنظمة أن يكونوا في حالة من الاستعداد والتأهب بشكل دائم ومتقدم في إطار منظمهم وبيئتها. ولقد كان هو الهدف من عملية الاختبار للموظف، ولكن لا يكفي إذ يجب أن نعرف كيف نوّدي هذه الوظيفة بكفاءة وفعالية في إطار المناخ التنظيمي الموجود.

تدريب التلاميذ على تقنيات تدوين المعلومات: عملية تتم بإتباع تقنيات بسيطة تسمح للتلاميذ بتقيد معلوماتهم، وترفع أداء الأستاذ الذي يتجاوز من خلالها معضلة نقل المعلومات، وهدر الوقت بتفادي تخصيص فترة مستقطعة من الدرس لنقل ما على السبورة/ اللجوء إلى الإملاء، وينبغي التنبيه إلى أن قواعد تدوين المعلومات ليست ثابتة ومنمطة، بقدر ما يشترط فيها أن تكون مبنية على أساس منطقي يساعد على تحقيق الغرض، وبقدر ما يشترط في تسجيل المعلومات الأمانة والتّمييز بين قواعد التدوين الشّخصي والتّحرير الأكاديمي.

التدوين الانتقائي: ضرب من ضروب تدوين المعلومات يقضي بتسجيل المعلومات التي نحتاجها فقط.

تدوين المعلومات أثناء المطالعة: إجراء يمكن من إعداد بطاقة مطالعة تقدّم في شكل عرض/ تحرير مقال/ تقرير وعكس التدوين المستعجل لدرس/ عرض فمدونات المطالعة تسمح بالعمل وفق وتيرة مريحة مع إمكانية القيام بتحرير المعلومات في أي وقت، ويمكن السير وفق الخطوات التالية: القراءة الأولى للنص، التّفكير في المخطّط الذي انتهجه الكاتب والمنطق الفكري الذي اعتمده، تدوين المعلومات في القراءة الثانية للنص.

تدوين المعلومات: عملية انتقاء الأهم من المعلومات المقدمة مع القيام بتنظيمها وتقديمها في صفحات تيسر إعادة استعمالها في المراجعة وغيرها، وتساعد هذه العملية على: شدّ الانتباه أثناء الدّرس، استيعاب الدّرس، تحضير عرض شفوي، تشكيل رصيد وثائقي، تكوين القدرة على التحليل والتّركيب، ربح الوقت.

تربّص/ تكوين قصير المدى: برامج تدريب مهنية مختلفة، حددت النّصوص القانونية مدتها، وتعتقد هذه الدّورات في المؤسسات ذات الصّلة.

إقامة، تقرير صحي، النّسخة الأصليّة لكشف النّقاط (الأخير)، ويلتحق التّلميذ بالمؤسّسة المستقبلية فور حصوله على تأشيرة مديري المؤسّستين (الأصليّة والمستقبلية) اللذين يتكفلان باستكمال إجراءات التّحويل.

تحويل: انتقال طالب من جامعة إلى أخرى/ من مدرسة إلى أخرى للدراسة وفق شروط محدّدة.

تحيّة العلم الوطني: مراسيم رفع العلم بالاستعداد وأداء الشّيد الوطني (قسما).

تحيين: جعل الكفاءات والقدرات والمعارف مجارية أحدث ما وقع من تقدّم في مجال من مجالات الشّغل.

تخصّص وظيفي: اقتصار عضو/ فرد/ جماعة على القيام بعمل معيّن.

التخصّص: تشعّب للفرع (الشّعبة)، يحدّد مسلك التّكوين والكفاءات الواجب تحصيلها من قبل الطّالب.

تخصيص بيداغوجي: وصف وتوجيهات ترافق وسائل تعليمية/ تجهيزات مخصّصة للتعليم تشرح الاستعمال البيداغوجي الذي ينبغي أن يعتمد.

تخطيط القوى العاملة: مجموعة من الأنشطة والأعمال التي من خلالها يستطيع المديرون في المنظمة وبالتّعاون والتّنسيق مع كلّ المستويات التنظيمية من تحديد وتحليل وتقدير وتقييم حاجة المنظمة من القوى العاملة.

تخطيط تربوي: التّسيير العقلائي للتّعليم من خلال وضع جملة من القرارات المرتكزة على البحث والدراسة، بغرض تحقيق التّعليم الأهداف المسطرة بأنجح الوسائل، باستثمار الوقت والجهد.

التّخطيط: الطّريق المرسوم مسبقا الذي يملكه المسؤولون عند اتخاذهم القرارات وتنفيذهم للعمل.

تخطيط: تصور عقلي سابق للمواقف التعليمية تساعد المعلّم في وضع خطة تدريسية تتضمن الأساليب والأنشطة والوسائل المستخدمة لتحقيق أهداف تعليمية تربوية، ويمكن إطلاقه على كلّ تحضير لكل شأن من شؤون الإنسانية.

تخفيف المحفظة: ضرورة من ضرورات التّعليم الابتدائي، وهو أمر يتحقّق بإعادة النّظر في المناهج والمواقف والوسائل التعليمية.

بالحالة/ بالأهداف المثالية، والتي تبرز أوجه القصور والفرص المتاحة للتّحسين.

تحليل المحتوى: تقنية بحث تهدف إلى الوصف الموضوعي والمنهجي والكمي للمضمون الظاهر في البلاغ، وطريقة بحث نوعية تتيح وصف وبيان وفهم وتأويل واقع ما، وتكشف المعلومات المحتواة بشكل صريح/ ضمني ضمن المعطيات الخطيّة والسّمعية البصريّة المتعلّقة بهذا الواقع.

تحليل المعطيات: مجموع التدابير والتقنيات الإحصائية التي تسمح بعرض عدد من الوقائع/ المعلومات العددية ومعاينتها وتصنيفها ووصفها وشرحها، بغية الخروج بقوانين.

تحليل الوظيفة: المنهج المعتمد لاختيار كلّ وحدة وظيفية؛ أي تحديد الوحدة التي تمارس وظيفة محدّدة؛ وذلك لتحقيق أهداف المنظمة الأم، وأهداف وحدة العمل وأن تكون منسجمة مع استراتيجيتها.

تحليل فاعلية التكلفة: مصطلح اقتصادي يُستخدم لتقييم زيادة المخرجات المتعلّقة بالزيادة الإضافية في التكلفة.

تحوّل مؤسسي: العملية المؤسسية التي بموجبها تقوم منظمة غير حكومية للتمويل الأصغر/ مشروع للتمويل الأصغر؛ بإنشاء شركة مساهمة/ التحوّل إلى شركة مساهمة وتصبح هذه الشركة مرخّصة كمؤسسة مالية تخضع للوائح التنظيمية.

التحويل البيداغوجي: إجراء يعتبر حجر الزاوية في إصلاح النظام التربوي، حيث يعتني بتحديث المناهج الدراسية وعصرنة أساليب التّعليم والتّعلم بصورة مستمرة، بحيث لا تقتصر المدرسة على نقل المعرفة فحسب، بل على تكوين مواطن الغد، بإعطاء التّلميذ إمكانية اكتساب الكفاءات والمهارات القابلة للتّحويل في الحالات الواقعية، وتدرّج في هذا المحور جملة عمليات (تحسين التّعليمات، تحسين ظروف التّمدرس، التّنظيم التربوي، الإرشاد والتّوجيه المدرسي المهني).

تحويل التّلميذ: عملية يتمّ بموجبها نقل التّلميذ من مؤسّسة للتّربية والتّعليم إلى أخرى، وقد بينت النّصوص الحالات التي تدعو إلى ذلك (تغيير مقر الإقامة، المرض المزمن/ الإعاقة، التّعرض لعقوبة تأديبية...)، ويتمّ ذلك بتقديم الولي طلبا مصحوبا بجملة من الوثائق (شهادة

التصحيح الثاني (التصحيح المضاد): إجراء قانوني يُلجأ إليه حين لا يقتنع الطالب بمراجعة ورقته مع الأستاذ، والقانون المنظم يبين كيفية سير هذا الإجراء، وما ينجر عنه.

تصريح بالضياع: وثيقة مسلمة من مصالح الأمن/ الدرك الوطني تثبت تضييع المعني لوثيقة بيداغوجية ما، وتقدم للإدارة لاستصدار نسخة ثانية.

تصنيف المعلومات: عملية يتم فيها تنظيم البيانات وترتيبها ووضعها في مجموعات، تضم كل واحدة منها جميع المطبوعات من الكتب التي تعالج موضوعاً معيناً يخص أحد المجالات كالزراعة/ الصناعة/ التجارة/ غيرها.

التصور: تمثيل داخلي لأفكار منظمة وصور شارحة.

تصويب: إحدى وسائل التقويم التي يصحح فيها المعلم خطأ ما وقع فيه أحد طلابه.

التضامن المدرسي: جمع مساعدات، بإشراك الجماعات المحلية والمديريات الولائية المكلفة بالنشاط الاجتماعي وجمعيات أولياء التلاميذ واللجان الولائية للتضامن الوطني والهلال الأحمر الجزائري، وقطاعات أخرى تنشط في هذا المجال، وتوزيعها على التلاميذ المحتاجين عند انطلاق الدخول المدرسي.

تضييع وثيقة بيداغوجية: تعرض الوثيقة (بطاقة الطالب، شهادة التسجيل، كشف النقاط...) للإتلاف إما بسقوط/ غسل في الثياب...، ويقتضي الأمر تقديم تصريح بالضياع لاستصدار نسخة ثانية.

تطور تربوي: تحولات إيجابية تطرأ على النظام التعليمي؛ فتجعله أكثر ملائمة للتغيير الاجتماعي والثقافي للمجتمع الذي يعمل به النظام التعليمي، وذلك من خلاله تغيير اتجاهه؛ ليصبح مواكباً للتقدم الحضاري فيسهل تحقيق أهدافه.

تظاهرة علمية: نشاط علمي وطني/ دولي (ملتقى/ ندوة)، يحضر له بإعداد بطاقة تقنية ومطوية، وتقديمها للجهات المسؤولة على دراستها وإقرارها.

التعبير الشفوي: واحد من الكفاءات اللغوية الأربع التي ينبغي تنميتها وملكتها جمعية التعبير الكتابي، وفهم [الخطاب] الشفوي والقراءة.

التعبير الكتابي: واحد من الكفاءات اللغوية الأربع التي ينبغي تنميتها وملكتها جمعية التعبير الشفوي، وفهم [الخطاب] الكتابي والقراءة.

منها: تمكين المتعلم من التوثيق العلمي والتقني باللغة العربية واللغات الأجنبية.

التزام وجداني: ارتباط وثيق بين الفرد والمنظمة المشغلة التي يُكّن اتجاهها مجموعة من الأحاسيس والانفعالات والميول الإيجابية.

التزام: شعور بالانتماء والولاء من قبل الموظف تجاه المؤسسة والمتمثل في درجة اندماج الفرد بالمؤسسة وتعلقه بها.

تسجيل التلاميذ بالسنة الأولى الابتدائي: عملية لها شروط محددة وكيفية تحددها المنشير.

تسرب مدرسي: انقطاع التلاميذ عن الدراسة لأسباب مختلفة، كأن تكون اجتماعية/ اقتصادية وغيرها، وتخلّ مبكر عن الدراسة لعدد من المتعلمين المسجلين في مرحلة من مراحل التعليم.

تسويق تعليمي: عملية إدارية هدفها تلبية احتياجات الآباء ورغباتهم من خلال زيادة الفعالية، بحيث لا تقتصر على بيع المنتجات وتوفير الخدمات، بل تسعى إلى تقديم أفضل صورة لها لدى عملائها.

تسويق: فن البيع، وطريقة عرض المنتجات والخدمات بصورة تجذب انتباه المستهلكين والعملاء، وتجلب الزبائن الجدد إلى السلعة/ الخدمة في القطاع التسويقي. وكلمة تسويق مشتقة من السوق كتمثل أساسي مدى أهمية هذا العلم الذي يضم مجموعة من العمليات والأنشطة التي تتمثل في دراسة السوق، وتحديد الفئة المستهدفة من الزبائن، ودراسة احتياجاتهم وطلباتهم ورغباتهم، والعمل على تحقيقها.

تسيير القسم: عمل المدرس على توجيه التلاميذ وإبقائهم على اتصال بمهام التعلم.

تسيير واقتصاد: شعبة من شعب البكالوريا.

تشجيع: ملاحظة/ تقدير نتيجة التلميذ في الطورين المتوسط والثانوي، وتكون غالباً من معدل 14:00 إلى 15:99، ويرجع قرار تحديد مستواه (من - إلى) إلى مجلس القسم الذي بيده تحديد الإجازات والعقوبات.

التشخيص: تحديد طبيعة وتبعات العامل/ العوامل التي تُسبب صعوبات التعلم/ عدم التكيف.

التشريع المدرسي: مجموع القوانين والنظم التي تسيّر موجهها المؤسسات التعليمية.

التربية الأساسية: المستوى القاعدي الذي يمكن أن يُعتمد أساساً للتعلم المعمق، هي مصدر النمو البشري.

التربية الإسلامية: مادة دراسية هدفها مخاطبة وجدان المتعلم وعقله، وغرس القيم الدينية لديه قصد بعث سلوك ومواقف منسجمة مع شرع الله.

التربية البدنية: مادة دراسية تتعلق بتنمية قدرات الأجسام والمهارات الحركية لدى الممارس.

التربية التحضيرية: عمل تربوي يستهدف الأطفال الذين لم يبلغوا السن الإلزامية للتمدرس للالتحاق بالتعليم الأساسي، وتسعى إلى تحقيق جملة من الأهداف: تنمية الشخصية، إيقاظ الحس الجمالي، إدراك الجسم وكتساب مهارات حركية والتنشئة الاجتماعية وممارسة التعبير.

التربية الخلقية: تربية تهدف إلى بعث القيم وتنمية المواقف في الاتجاه الذي يُقره المجتمع.

التربية المدنية: مادة تعليمية هدفها نقل مبادئ الحياة الفردية والجماعية الضرورية للعيش في جماعة إلى التلاميذ، وتعريفهم على المؤسسات السياسية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية.

التربية: تنمية الشخصية البشرية والاجتماعية إلى أقصى درجة تسمح به إمكاناتها واستعداداتها بحيث تصبح شخصية مبدعة خالقة منتجة متطورة لذاتها ولمجتمعا ولبينتها من حولها.

ترتيب سلمي: تنظيم مجموعة ما بحيث يكون كل عنصر فيها منضوياً تحت العنصر الذي قبله وأعلى من العنصر الذي يليه.

ترتيب سلمي للأهداف: ترتيب الأهداف وفق الأهمية والشمولية بحيث تكون الأهداف الأكثر شمولية ثم الأهداف التي تليها في الدرجة حتى الوصول إلى الأهداف التي لا تقبل التحليل.

ترقية المطالعة: عمل يتم في إطار الأنشطة التعليمية، خارج الوعاء الزمني الرسمي، باستثمار ما توفره المكتبات المدرسية، التي ينبغي تعزيزها بالكتب الملائمة، وتحسيس الأساتذة والتلاميذ والأولياء بأهمية المطالعة في بناء التعلّيمات. هدف من أهداف الإصلاح التربوي، الغرض من الوصول إلى متعلم يكون قارئاً واعياً مطلعاً على ثقافته ومتفتحاً على الثقافات الأخرى.

الترميز العالمي والمصطلحات العلمية في المناهج الحديثة: خطوة إجرائية رافقت إصلاح المنظومة التربوية تهدف إلى عدة أمور

تعليم مبرمج: تحليل دقيق للمادة الدراسية، يصمم على شكل برنامج ذي خطوات متسلسلة، تقدّم للمتعلم بواسطة وسائل مختلفة، وأجهزة متنوعة.

تعليم: جهد يبذله المعلم ويخطط له، بطرائق وأساليب وأنشطة هادفة، يحققها في شكل تفاعل بينه وبين الطلبة في القسم/ الصف.

تعويض لاحق: إجراء بعدي يقوم به الأستاذ بعد عودته من غيابه.

تعويض مسبق: إجراء قبلي يقوم به الأستاذ الذي ينوي الغياب.

تغذية راجعة: إجراء يتبعه المعلم بعد الانتهاء من عرض الدرس، يتضمن توجيه أسئلة تطبيقية تتعلق بالموضوع التعليمي، يتبين فيها مدى استيعاب الطلاب وفهمهم.

تغيير تربوي: مجموعة من الشروط التي بموجبها تغيرت المناهج والتعليمات في كل مدرسة، كما أن التغيير يشير إلى التجديد والخروج عن المألوف/ الانتقال من الوضع الحالي إلى وضع آخر جديد.

تغيير تطوري: يعنى به التحول الذي يطرأ على المؤسسة خلال فترة زمنية معينة؛ فتتغير ثقافة المؤسسة وهياكلها لتتلاءم مع تغيير الرسالة.

تغيير تنظيمي: استراتيجية تعليمية تهدف إلى تغيير المعتقدات، والقيم، والاتجاهات، وهيكلة المنظمة؛ لتستطيع أن تكيّف نفسها لمواجهة التغيرات المختلفة في المجالات التكنولوجية والاجتماعية والاقتصادية، أي أن التغيير التنظيمي هو التحول الذي يحصل في نشاطات المنظمة والعمليات والأهداف والعاملين، استجابة لقوى ضاغطة.

تغيير مؤسسي: استهداف كل فئة من المؤسسة بطريقة تحاكي توجهاتها وتدفع نحو مشاركتها الفاعلة في البرنامج لتكون مؤيدة ومدافعة عن التغيير، مع عدم إغفال القيم المؤسسة للمنظمة، وأهمية التنفيذ بكفاءة، والتعامل مع برامج التغيير الثقافي للمنظمة.

تفاعل صفّي: أنماط من العلاقة والسلوك اللفظي وغير اللفظي، تتجلى في الصف، ناتجة عن تفاعل الطلبة في ما بينهم/ بينهم وبين معلمهم.

تفتيش: إجراء تحقيق يقوم به موظف مختص للبحث عن أدلة مادية لجناية/ جنحة، وذلك في محل خاص ولدى شخص وفقاً للأحكام المقررة قانوناً.

تعلم: تغير يطرأ على سلوك المتعلم نتيجة الخبرة/ التدريب.

التعليم الأساسي: تعليم منظم على شكل تعليم ابتدائي ذي خمس (5) سنوات، وتعليم متوسط ذي أربع (4) سنوات.

التعليم الأساسي: مرحلة تعليم إجباري مدتها تسع سنوات.

التعليم الأصلي: فط تعليمي اعتمدته الجزائر بعد الاستقلال، وهو تعليم متوسط (إعدادي) وثانويّ يمنح تعليمًا عامًا بالإضافة إلى التعليم الديني الإسلامي.

التعليم الثانوي: مسلك أكاديمي يستقبل خريجي الرابطة متوسط، يُنظم على شكل شعب للتعليم العام والتكنولوجي تحضر جميعها لمواصلة الدراسات العليا، وتُتوج بشهادة البكالوريا.

التعليم السّمعى البصري: تعليم يعتمد فيه على وسائل تساعد/ تكمل/ تعوض شروح المدرس نحو: الأسطوانات، أجهزة الفيديو، أجهزة التسجيل...

تعليم الكبار: تعليم تشرف عليه هيئة/ جماعة لصالح متعلمين تجاوزوا السن النظامي للتعليم.

تعليم الكبار: صيغة من صيغ مدرسة الفرصة الثانية التي تسمح للأشخاص الذين لا يستفيدون/ لم يستفيدوا بتاتا من تعليم مدرسي/ أولئك الذين يرغبون في تحسين مستواهم الثقافي بتنمية معارفهم/ استكمال تكوينهم/ تسهيل تحويلهم المهني بالاستفادة من الترقية الاجتماعية المهنية.

تعليم خاص: التدريس الذي تقوم به هيئات خاصة/ أفراد في المدارس والجامعات ويكون دور الدولة المراقبة والإشراف.

تعليم عال: مرحلة عليا من التعليم تدرس في الجامعات/ مؤسسة جامعية أخرى تمنح شهادة جامعية. يختلف التعليم العالي عن التعليم المدرسي؛ حيث يدرس الطالب في التعليم العالي مجالا متخصصا يؤهله للعمل في أحد ميادين العمل بعد أن ينال إحدى الشهادات في تخصص معين أثناء دراسته الجامعية.

تعليم عام: التدريس الذي تقدمه الدولة في المعاهد التعليمية كالمدارس والجامعات.

تعليم عن بُعد: فط تعليمي لا يستدعي الحضور البدني للمتعلم/ يتطلب حضورا قليلا، ويعتمد وسائل: المراسلة، التليفزيون، الراديو...

التعديل المستمر للتعليمات: أمر ينتج عن التقييم التكويني، حيث يتخلص التلاميذ من الحفظ والاسترجاع الآلي للمعلومات.

تعزيز إيجابي: تقديم مثير مرغوب فيه عند الطالب بعد سلوك جيد، مثل المكافآت المادية/ المعنوية.

تعزيز سلبي: إزالة بعض المثيرات غير المرغوب فيها بعد أداء سلوك جيد معين من الطالب، مثل التوقف عن حرمان الطالب من الفسحة بعد سلوكه سلوكا إيجابيا.

تعزيز: إجراء تحفيزي يكافأ به الطالب المجتهد، ويكرم بوسائل معنوية/ مادية.

تعلم إلكتروني: التعليم باستخدام وسائل الاتصال الحديثة، من حاسوب وشبكة، ووسائط، مثل: الصوت، والصورة، والفيديو، سواء كان ذلك في المدرسة،/ التعليم عن بعد، وذلك بأقل وقت وجهد، وأكبر فائدة.

تعلم ذاتي: أحد أساليب التعليم، يسعى المتعلم لتحقيق أهدافه التعليمية بنفسه بطرائق مختلفة، كأن يحبن التفاعل مع المادة الدراسية وفق قدراته الذهنية.

تعلم عن بُعد: الوسيلة التي يُبأشر بها المعلم وظيفته مع تلاميذه وطلوبته عن طريق استخدام الشبكة، لهذا يسمى التعليم عن بُعد، ويُقصد به أن هناك مسافة بعيدة تفصل بين المعلم والطلبة، بغض النظر عن المسافة التي تقطع بينهم، فهم يقومون بالتواصل من أجل القيام بعملية التعليم والتعلم.

تعلم عن ظهر قلب: تعلم آلي بوساطة الحفظ في الذاكرة من غير استدلال ولا تغيير.

تعلم فردي: طريقة التعلم الذاتي بلا معلم.

تعلم قبلي: استثارة الخبرات التعليمية، بتوجيه أسئلة للمتعلم تكشف عن مستواه العلمي وقدراته التحصيلية.

تعلم مدمج: توظيف المُستحدثات التكنولوجية في الدمج بين الأهداف والمحتوى ومصادر وأنشطة التعلم وطرائق توصيل المعلومات من خلال أسلوبي التعلم وجهاً لوجه والتعليم الإلكتروني لإحداث التفاعل بين عضو هيئة التدريس.

تعلم مرن: فكرة مُستوحاة من نظم تعليمية مختلفة في بلاد غربية هدفها تقديم نظام تعليمي بديل/ ما يُسمى بالتعلم المنزلي.

والمتعلم بتغذية راجعة لدى تحقق الأهداف المرجوة، ومناسبة للوسائل، ومدى تقدم المتعلم.

تقويم خارجي: تقويم تقوم به هيئة مختصة من خلال جمع بيانات ومعلومات عن المؤسسة وتنفذ هذه العملية التقويمية الخارجية عن طريق خبراء الخارجية.

تقويم: إصدار المعلم حكماً على مدى تحقق الأهداف التعليمية، وبيان مدى قدرة الأساليب والوسائل التعليمية المتبعة على تحقيق الأهداف.

تقويم: تقدير قيمة الشيء / كميته بالنسبة لمعايير محددة، وذلك بهدف الوصول إلى التقييم الموضوعي للعمل.

التقييم التحصيلي: تقييم نهائي بعدي يتناول مجموعة مهمة نسبية من المعارف وإجادة الممارسة. يختلف عن التقييم التكويني في اتصافه بالعمومية (تقييم مرحلة / فصل...)

التقييم التشخيصي: نمط من أنماط التقييم القصد منه تقدير الخصائص الشخصية لفاعل ما، وهذه الخصائص يفترض أن يكون لها تأثير إيجابي / سلبي على مسيرته التعليمية.

التقييم التكويني: تقييم يجري عقب الدرس الواحد / إثر حلقات من حلقاته، بهدف معرفة مدى ملكة المتعلمين لأهدافه، وقصد تقديم يد المساعدة عند الاقتضاء.

التقييم: إصدار أحكام قيمية / إسناد قيم لأشخاص وفق شرط من الشروط / مجموعة من الشروط.

تقييم: حكم لقيمة شيء / أهمية فكرة معينة / شخصية معينة / نفوذ معين.

تكاليف التقييم: المصاريف التي تُصرف على عمليات الاختبار والفحص لتقييم مستوى جودة المنتج وتحديد المشاكل الموجودة في العملية الانتاجية.

تكثيف النشاط الثقافي في الوسط المدرسي: لفظ يُراد به توسيع النشاط الثقافي وتفعيله وترقيته باعتباره دافعا قويا للفعل التربوي وعملاً أساسيا في تكوين شخصية الطفل، وهو فعل يتحقق بتوسيع شبكة الجمعيات والنوادي الثقافية والرياضية والعلمية.

تكلفة الاخفاق الخارجي: نتيجة تصحيح الخدمات / البضائع غير المطابقة للمعايير بعد تسليمها للزبون / تلك التي اختبرت من قبل الزبون. هي كلفة إصلاح الفشل الذي يتم التعرف عليه من قبل الزبون.

امتياز، تهنئة، تشجيع، لوحة شرف، أما بالنسبة للتلاميذ الذين لم يتحصلوا على التقديرات المذكورة، تدون ملاحظات وصفية في كشوف نقاطهم لتحسين مستواهم.

تقرير: بحث صغير يكتبه الطالب حول موضوع معين، لينال عليه درجة في موضوع من الموضوعات.

تقليص نسب الإعادة والتسرب المدرسي: آلية من آليات محاربة التسرب المدرسي، وتتم بمنح فرصة ثانية للتلاميذ لتحسين نتائجهم.

تقني رياضي: شعبة من شعب البكالوريا

تقنيات التعبير: جملة القواعد والطرائق التي ينبغي أن تتبع من أجل إنجاز أعمال كتابية تستجيب للمقاييس المعيارية المعروفة.

تقنيات التعليم: أدوات وطرائق التعليم التي تتم بواسطة الأجهزة الحديثة.

تقنية الاسترخاء المختصرة: آلية من آليات التدخل لمعالجة المشاكل النفسية، وتقنية تقتصر على تمارين التنفس والتمارين العضلية.

تقنية البحث: مجموع تدابير وأدوات التحري المستعملة بمنهجية.

تقنية سلة المهملات: آلية من آليات التدخل لمعالجة المشاكل النفسية، وتقنية من تقنيات التفكير الإيجابي، حيث يطلب من التلميذ المترشح (المُعالج) أن يكتب أفكاره السلبية، ثم يطلب منه أن يمزقها ويرميها في سلة المهملات.

تقنية: إجراء / مجموعة إجراءات خاصة من أجل الحصول على نتيجة محددة، طريقة العمل.

تقويم الأداء المؤسسي: عملية يتم من خلالها فحص وتحديد مواطن القوة والضعف في أداء المؤسسة بغرض تحسين هذه النقاط وعلاجها مما يسمح بتطوير الأداء المؤسسي.

تقويم تربوي: إجراء يتخذ في حق الطالب إصلاحاً لشأنه، عند تقصيره في أداء واجباته الدراسية / عند ارتكاب مما يخل بقوانين المدرسة وأنظمتها.

تقويم تربوي: حساب المستوى الذي وصل إليه الطلبة في تحقيق الأهداف التربوية، حيث يقوم المتعلم بالبحث عن معلومات تخص المعرفة والاتجاهات والمهارات التي يمتلكها الطالب فيطورها لتتماشى ومحيطه.

التقويم تكويني: عملية تقويمية منهجية تحدث أثناء عملية التعلم والتعليم، تزود المعلم

التفتيش: معاينة الممارسة البيداغوجية من قبل مسؤول يعرف بـ (المفتش) الذي يطالع على سير المنهاج من خلال كراس القسم ودفاتر التلاميذ ووثائق التوزيع الشهري والفصلي، ينتهي، غالباً، بتحرير تقرير تقييمي ويمنح توجيهات للأستاذ. ويعبر عنه في بعض البلدان (إشراف تربوي) وهو: نشاط علمي منظم تقوم به هيئة مختصة، بواسطة الزيارات المستمرة للمعلمين، لتقديم النصح والإرشاد، لتحسين العملية التعليمية.

تفكير إداري ناقد: يُعدّ عنصراً مهماً في التربية العامة؛ لأنّ التلاميذ يكونون أقدر على التعامل بشكلٍ عقلائيٍّ مع المشكلات، وتكون لديهم المقدرة على الخوض في مجادلات منطقية. معايير التفكير الناقد حتى يستطيع الفرد تحديد مدى كفاءة التفكير الناقد.

التفكير الإيجابي: آلية من آليات التدخل لمعالجة المشاكل النفسية، ومجموعة تقنيات تسمح بالإحياء الذاتي.

تفويض: أسلوب من أساليب عدم التركيز الإداري تفادياً لمسائير التركيز الإداري لجميع السلطات في يد الرئيس، وبهذا المعنى فإنّ التفويض لا يتضمّن تنازلاً عن السلطة وإنما هو عمل إرادي يتم بإرادة المفوض، ويتضمّن إشراك المفوض إليه في بعض سلطاته مع الرقابة والتوجيه.

تقانات نظيفة: عملية / منتج / خدمة تقلص الآثار السلبية على البيئة من خلال التعزيز البارز للاستخدام الفعال للطاقة.

تقانة المعلومات والاتصالات: جميع التقانات التي تُستخدم في الاتصالات ووسائط البث، وأنظمة إدارة المباني الذكية، وأنظمة المعالجة والإرسال، السمعية البصرية وغيرها، كما استخدمت مؤخراً للتعبير عن توظيف خطوط الاتصال، لنقل أنواع وصيغ متنوعة من البيانات، حيث يتم دمج الشبكات السمعية والبصرية وشبكات الحاسوب من خلال نظام مشترك للكابلات؛ مثل توفير خدمات الشبكة، والهاتف، والتلفاز للمنازل والشركات من خلال كابل بصري واحد، مما يساهم في تقليل التكاليف بشكل كبير.

تقانة المعلومات: دراسة وتصميم وتطوير وتفعيل ودعم/ تسير أنظمة المعلومات التي تعتمد على الحواسيب، بشكل خاص تطبيقات وعتاد الحاسوب.

التقديرات: مكافآت يمنحها مجلس القسم للتلاميذ النجباء على ضوء النتائج الفصلية، وهي:

تنبيه: ملاحظة/ تقدير نتيجة التلميذ في الطورين المتوسط والثانوي، وتكون غالباً من معدل 09:00 إلى 09:99، ويرجع قرار تحديد مستواه (من - إلى) إلى مجلس القسم الذي بيده تحديد الإجازات والعقوبات.

تنسيق: تنظيم وترتيب جهود الأفراد من أجل تحقيق هدف مشترك مما يسمح/ يتيح الفرصة للإدارة بتحقيق التوافق فيها.

تنظيم إداري: البرنامج الذي تتبعه الإدارة لتنسيق وترتيب مهام ومسؤوليات الأفراد.

تنظيم شبكي: يتم فيه الدمج بين التنظيم على أساس المهنة والتنظيم على أساس الغرض والهدف الرئيس. وتم ابتكار هذا النوع من التنظيم لمواجهة الحاجات الفنية المتخصصة.

تنفيذ الدرس: جانب من جوانب نموذج شبكة الملاحظة الصفية، تتعلق بالتخطيط البيداغوجي ومضمون الحصة، وتعني بانطلاق الأستاذ من إشكالية/ وضعية مثيرة للاهتمام والانطلاق من تمثيلات التلاميذ واقتراح أنشطة متدرجة الصعوبة وحث التلاميذ على تنشيط تفكيرهم وتقديم معلومات دقيقة قبل كل عمل يعتمد فيه التلاميذ على أنفسهم وإتاحة الفرصة للتحليل والمقارنة والتعليم ومساعدة المتعلم على الملاحظة والاستنتاج.

التنقيط العددي التقليدي: آلية معتمدة في عملية التقييم، تمكن المتعلم من إدراك مواطن الخلل في إجابته.

تنمية إدارية: عملية النهوض بالوضع الراهن في العمل الإداري في المجالات المختلفة، من خلال توظيف الآليات الإدارية الحديثة التي تهدف بصورة مباشرة، إلى تنظيم العمل في الجوانب الإدارية بشكل شامل، من خلال تحديد مجموعة من الأهداف، وحشد الجهود نحو تحديد المشكلات ونقاط الضعف، والعمل على حلها.

تنمية الموارد البشرية: الطريقة التي تساعد بها المنظمة موظفيها على تطوير مهاراتهم الشخصية والتنظيمية، وتطوير المعرفة، والقدرات لديهم، وتعد فرصة مهمة يبحث عنها كل موظف، حيث إن وجود إمكانيات لدى صاحب العمل، وتشجيعه على مواصلة تنمية المهارات عند الموظفين يحافظ عليهم.

تنمية مستدامة: التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر، بالحفاظ على سلامة البيئة، وإرضاء

الملائمة للنمو المحتمل في ما يتعلق بمتوسط نصيب الفرد في الدخل القومي.

تلميذ خارجي: نظام تدرس يقابل نظام نصف داخلي، والنظام الداخلي، وهو أن يستفيد التلميذ من الخروج من المؤسسة التربوية بمجرد إنهاء ساعات الدراسة.

تلميذ داخلي: نظام تدرس يقابل نظام نصف داخلي، والنظام الخارجي، وهو أن يستفيد التلميذ من الإقامة بالمؤسسة التربوية خلال أيام الدراسة، ولا يغادرها إلا في عطلة نهاية الأسبوع/ في العطل، فيستفيد من الإطعام والإيواء، وبرامج المراجعة والمذاكرة.

تلميذ نصف داخلي: نظام تدرس يقابل النظام الخارجي، والنظام الداخلي، وهو أن يبقى التلميذ بالمؤسسة بعد انقضاء الفترة الصباحية، ويستفيد من الإطعام، على أن يخرج من المؤسسة التربوية بعد انقضاء الفترة المسائية.

التماس العفو: طلب مكتوب يتقدم به الطالب المعاقب لدير المؤسسة، ويشترط فيه أن يكون مكتوباً ومؤرخاً وممضياً من قبل المعني، في أجل أقصاه خمسة عشر (15) يوماً بعد تبليغ القرار.

التمدرس الإجباري: حق من حقوق الأطفال البالغين السن القانوني للتمدرس ست (6) سنوات.

التمرين: دعم وتحسين المعارف والمهارات التي جرى اكتسابها إثر مسعى تعليمي في تحصيل نتائج مألوفة في أوضاع إشكالية معروفة.

تمكين العاملين: يكون المرؤوس مسؤولاً عن جودة ما يقرره/ ما يؤديه؛ إذ يتضمن التمكين ليس فقط في حرية المرؤوس في اختيار سبل تنفيذ المهام المخططة لإرضاء العملاء وبلوغ أهداف المنظمة، بل أيضاً المشاركة في المعلومات والمعرفة وفي تحليل المشكلات وصنع القرارات. كما قد يشهد التمكين نقل السيطرة على أداء الموظف من مشرفه إلى الموظف نفسه.

تمهيد: المرحلة الأولى التي يبدأ بها المعلم درسه، يستخدم فيها وسائل تعليمية متنوعة، بهدف إعداد عقول المتعلمين لاستيعاب الخبرات التعليمية اللاحقة.

تمويل التعليم الجامعي: قدرة الدولة على تعبئة الموارد اللازمة للإنفاق على العملية التعليمية لتحقيق أهدافها سواء كانت هذه الموارد نقدية/ غير نقدية مباشرة/ غير مباشرة.

تكلفة الاخفاق الداخلي: يرتبط هذا النوع من التكاليف بالمنتجات التي أخفقت في التطابق مع مواصفات الجودة؛ ويتم اكتشاف العيوب والإخفاق قبل تقديمها للمستهلك النهائي للمنتج.

التكوين أثناء الخدمة: تدريب يعتمد على تشخيص الحاجيات المهنية لدى الأساتذة المؤطرين وترتيبها وبرمجتها وتكييف العمليات التكوينية لتلبية تلك الحاجيات

التكوين الأولي: تدريب يسبق التعيين، ويكون قبل انطلاق الدراسة.

التكوين البيداغوجي: تكوين يتلقاه المقبل على مهنة التعليم، يحسن فيه مستواه، يتناول ما يساعد في تسيير القسم وطرائق تناول نشاطات التعليم.

التكوين المتخصص: لفظ يطلق على التدريب الذي يخضع له موظفي قطاع التربية المؤهلين لشغل وظيفة تربوية/ إدارية.

تكوين الموظفين المكلفين بتسيير أرشيف مؤسسات التعليم الثانوي: إجراء يهدف إلى التحلي تدريجياً عن ظاهرة تسيير أرشيف المؤسسات التعليمية لموظفين غير مؤهلين، للتحكم في التدفق المتزايد للوثائق.

تكوين أولي: تكوين متخصص يلتحق إثره الشاب بعالم الشغل، ومجموع المعارف والكفاءات التي يتلقاها شخص ما قبل التحاقه بعالم الشغل، يتكون عادة من مرحلتين: تكوين قاعدي ثم تكوين تخصصي.

التكوين التحضيري: تكوين خاص يخضع له طلبة المدارس التابع لدوائر وزاريا أخرى، ومدة هذا التكوين سنتان، ويخضع الالتحاق بالطور الثاني الذي تضمنه المدرسة إلى النجاح في مسابقة وطنية لفائدة الطلبة الذين تابعو بنجاح سنتين (2) من التكوين التحضيري.

التكوين في قطاع التربية: التكوين عنصر رئيسي يساهم في النقلة النوعية لتطور النظام التربوي، ويقوم القطاع بتنفيذ ستة أنواع من التكوين: التكوين البيداغوجي التحضيري، التكوين الإضافي قبل الترقية، التكوين قبل التعيين في رتبة أستاذ التعليم الثانوي، والتكوين المتخصص، التكوين أثناء الخدمة، التكوين عن بعد.

تكيف هيكلي: إنها عملية إصلاح سوق اقتصادية موجهة تهدف إلى تجديد ميزان المدفوعات تخفيض التضخم، وخلق الظروف

ثانوية القبة: ثانوية مخصصة لشعبة الرياضيات، وتستقبل التلاميذ المتفوقين في شهادة التعليم المتوسط من كل ولايات الوطن وفق نظام دراسي وشروط محددة للالتحاق بها، وهي مخصصة للدراسة في الجذع المشترك علوم وتكنولوجيا، ويواصل التلاميذ مسارهم في شعبة الرياضيات في السنة الثانية والثالثة ثانوي.

الثانوية المتخصصة: مؤسسة عمومية ذات طابع عمومي، وتطلق على المؤسسة العمومية للتربية والتعليم التي تضمن تعليمًا ثانويًا عامًا وتكنولوجيا موجهًا إلى التلاميذ ذوي المواهب المتميزة الذين يتحصلون على مواهب تثبت تفوقهم.

الثانوية: مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتختص بالتربية والتعليم، وتغطي مقاطعة جغرافية وتسجل التلاميذ التابعة لها، لتحقيق توزيعهم المتوازن على الهياكل المدرسية، وتتوفر على مرافق بيداغوجية وإدارية ومنشآت رياضية وفضاءات تربوية، وسكنات وظيفية ويمكن أن تتوفر على مطعم ومرافد ووحدة للكشف والمتابعة في مجال الصحة المدرسية، ويسيرها مجلس توجيه وتسيير، ويديرها مدير، وتزود بمجالس بيداغوجية وإدارية.

الثانوية: مؤسسة عمومية / خاصة تمنح تعليمًا عامًا لمدة ثلاث سنوات، يختتم في حالة النجاح، بشهادة البكالوريا التي تتيح له الالتحاق بالجامعة / مدرسة من المدارس العليا.

ثقافة الحوار: قبول الآخر بما هو عليه من اختلاف ديني / مذهبي / عرقي / سياسي، واحترام التعددية عند الاستماع للطرف الآخر ولآرائه.

ثقافة عامة: مجموع المعارف التي يكتسبها شخص ما أثناء مساره الدراسي وأثناء حياته العلمية التي تُتيح له العيش في انسجام في الوسط المباشر وغير المباشر الذي يحتك به.

جامعة افتراضية: برامج التعليم العالي من خلال الوسائط الإلكترونية، وعادة ما تكون عبر الشبكة. وهناك بعض المؤسسات التعليمية التي تقدم الدروس والمحاضرات عبر الشبكة كجزء من الدورات الجامعية الممتدة، بينما يقدم البعض الآخر الدورات عبر الشبكة فقط، وتعتبر بمثابة شكل من أشكال التعليم عن بعد.

جامعة: مؤسسة عمومية ذات طابع علمي وثقافي ومهني، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تعنى بالتعليم والبحث العلمي، تمنح شهادات علمية (ليسانس، ماستر،

التوجيه المدرسي: توجيه التلاميذ إثر اجتياز التعليم الابتدائي / مرحلة الجذع المشترك إلى الشعب التي تلائمهم بناء على قدراتهم وتحصيلهم في شتى المواد.

التوجيه إلى الحياة العملية: عبارة توضع على كشف تقييم الفصل الثالث تدل على عدم استفادة التلميذ من إعادة السنة.

توزيع الكتاب الجديد بصيغة الإعارة: إجراء يمكن من الاستفادة من الكتب مقابل تعهد يلتزم فيه الولي بالحفاظ على سلامتها وإعادتها عند نهاية السنة الدراسية، وتقوم المؤسسة التعليمية بوضع ختم على صدر الكتاب المعار يحمل عبارة: (كتاب خاص بالإعارة - لا يباع).

توزيع الكتاب في إطار المجانية: إجراء تضامني يمكن فئات معينة من الاستفادة من الكتب، وتلك الفئات هي كالتالي: تلاميذ السنة أولى ابتدائي (بصيغة الإعارة)، التلاميذ المعوزون المسجلون في قوائم الاستفادة من المنحة المدرسية، تلاميذ أبناء قطاع التربية الوطنية (في حالة خدمة) والتلاميذ الذين هم تحت كفالتهم قانونًا، التلاميذ المعوزون في المؤسسات التابعة لوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، وتستثنى دفاتر الأنشطة الخاصة بقسم التحضيري والسنتين الأولى والثانية ابتدائي من جهاز المجانية.

توصيف الوظيفة: النتيجة الملموسة لتحليل العمل، وتظهر في شكل وصف تفصيلي مكتوب للوظيفة، وهدفها وطبيعتها والمهام / الوجبات / الاختصاصات / المسؤوليات وظروف أداء العمل، ومواصفات شاغل الوظيفة.

توطين الوظائف: تأهيل وتدريب المواطنين للقيام والعمل بكفاءة وقدرات عالية في الوظائف المُسندة إلى كفاءات من غير مواطني الدولة. ويهدف التوطين إلى الإحلال التدريجي للقوى البشرية الوطنية وتحقيق الاستثمار الأمثل للعمالة الوطنية.

توظيف: مجموعة من الفعاليات التي تستخدمها المنظمة لاستقطاب مرشحين للعمل والذين لديهم الكفاءة والتميز والقدرة على المساهمة في تحقيق أهداف المنظمة.

الثانوية التقنية: مؤسسة عمومية تمنح تعليمًا تقنيًا لمدة ثلاث سنوات، يختتم في حالة النجاح، بشهادة البكالوريا التي تتيح له الالتحاق بالجامعة / مدرسة من المدارس العليا.

الحاجات الإنسانية الرئيسية، وتحقيق العدالة الاجتماعية، وتوفير التكافل المجتمعي المتعدد. إذ تشمل عددًا من المجالات المتنوعة، وهذه المجالات ذات قيمة بيئية واقتصادية واجتماعية.

تنمية: ارتقاء المجتمع والانتقال به من الوضع الثابت إلى وضع أعلى وأفضل، وما تصل إليه من حسن لاستغلال الطاقات التي تتوفر لديها، والموجودة والكامنة وتوظيفها لأفضل.

تهنئة: ملاحظة / تقدير لنتيجة التلميذ في الطورين المتوسط والثانوي، وتكون غالبًا من المعدل 16:00 إلى 17:99، ويرجع قرار تحديد مستواه (من - إلى) إلى مجلس القسم الذي بيده تحديد الإجازات والعقوبات.

التواصل الإلكتروني: شكل من شكل التواصل، يتسم بالسرعة في إيصال المعلومة، وتلقيها، ويتم عن طريق البريد الإلكتروني / الفيسبوك / الماسنجر / الفايبر / الواتساب...

تواصل: تصرف وفعل يتضمن عملية نقل مجموعة من المفاهيم والمعاني من فئة / كيان مجتمعي إلى فئة أخرى، متمثلًا ذلك في تبادل عدد من الترميزات والعلامات بين هذه الكيانات.

توبيخ (عقوبة): عقوبة من العقوبات التي تطبق على مخالفات الدرجة الأولى، يدرج في الملف التأديبي للطالب.

توبيخ: ملاحظة / تقدير لنتيجة التلميذ في الطورين المتوسط والثانوي، وتكون غالبًا من معدل (00 إلى معدل 06:99) ويرجع قرار تحديد مستواه (من - إلى) إلى مجلس القسم الذي بيده تحديد الإجازات والعقوبات.

توثيق: إجراءات فنية متخصصة، تجمع فيها المعلومات من مصادر متنوعة، مما يسهل على الباحث استرجاعها بواسطة الحاسب الآلي / المواد الثقافية المختلفة من كتب ومجلات وصحف وغيرها.

التوجه التدريجي نحو الاحترافية: أمر يتحقق بالتكوين باعتباره محورا مهما في إصلاح النظام التربوي، من خلال أشكاله (التكوين) الأربعة: التكوين الأولي، التكوين المتخصص، التكوين أثناء الخدمة، التكوين عن بعد.

توجيه الطالب: تستعمل الكلمة في سياقات مختلفين، توجيه الطالب الجديد الحائز على البكالوريا إلى مسلك تكويني معين، وتوجيه الطالب من الجذع المشترك إلى التخصص، وهذا من عمل لجنة الترتيب والتوجيه.

دكتوراه) في مجموعة كبيرة من التخصصات العلمية المختلفة.

الجائزة الوطنية للقراءة والكتابة الأدبية:

تكريم للفائزين في مسابقة القراءة والكتابة نحو مسابقة أقلام بلادي/ أقبيل.

جدول الامتحان:

مخطط يبين توزيع مواد الامتحان من البداية إلى النهاية وتواريخها، التوقيت، مدة الامتحان، وأماكن إجرائها، تنظيم الحراسة، ويتم إعلام الطلبة والأساتذة به، عن طريق النشر القانوني/ أي وسيط إعلامي آخر.

جدول التوقيت:

توقيت خاص بالسداسي يوزع على الأساتذة في الجامعة، ويحرص فيه على اجتناب كثرة التغيرات في مواعيد الحصص قدر الإمكان، ويسمى الأطوار الدراسية الأولى: استعمال الزمن/ التوزيع الزمني.

جدول تنظيم الزيارات البيداغوجية:

نموذج وثيقة مصدرة بـ الجمهورية، الوزارة، مديرية التعليم الثانوي العام والتكنولوجي، المديرية الفرعية للمناهج التعليمية، الولاية، وتضم الوثيقة جدولاً يتشكل من: اسم الثانوية، الشعبة، المادة، الأقسام المعنية، طبيعة الزيارة المبرمجة، وفي ذيل الوثيقة البريد الإلكتروني الذي ترسل إليه المعلومات.

جذع مشترك:

تعليم مشترك بين كل التخصصات، ويتم غالباً في السداسيين الأول والثاني بالنسبة لطلاب الجامعة، والجوانب المشتركة في برنامج تكويني موجه لكافة التلاميذ مهما كان توجههم ومهما كان تخصصهم، والمقرر الإجمالي الذي يشترك فيه تلاميذ/ طلبة الشعب والتخصصات المختلفة.

جرس المدرسة:

ناقوس مصنوع من المعدن في داخلها حلقة معدنية تصدر صوتاً عند تحريكها، إشارة إلى بدء الدوام/ انتهائه/ بدء الحصة وانتهائها/ وقت الاستراحة، وقد يستعاض عنه بجرس كهربائي.

الجماعة التربوية:

لفظ يشمل التلاميذ وكل الأشخاص الذين يسهمون بطريقة مباشرة/ غير مباشرة في تربيتهم وتكوينهم، وفي الحياة المدرسية وفي تسيير المؤسسات المدرسية.

جمعية أولياء التلاميذ:

إطار يربط بين الأسرة ومؤسسة التربية والتعليم ويدعم العلاقة بينهما.

الحاجيات التربوية الأساسية:

أدوات التعلم الأساسية: قراءة، كتابة، تعبير شفوي، حساب، حل المشاكل.

حادث: واقعة/ حدث غير مخطط له مسبقاً وغير متوقع، يقع نتيجة لظروف غير سليمة، ويتسبب في وقوع عطل/ حدوث خسارة.

حاضنات الأعمال:

عبارة عن برامج يتم إعدادها بهدف مساعدة شركة Startup للوصول إلى النجاح في المشاريع. تساعد الحاضنات الشركة/ المقاولاتية/ المشروع على حل المشكلات التي قد تواجهها، وتأمين ورشات العمل، بالدعم/ الاستشارة/ الإرشاد/ التدريب. تكون حاضنات الأعمال في أغلبها منظمات غير ربحية ويتم إطلاقها بالتعاون ما بين الحكومة والقطاع الخاص.

الحجم الساعي:

واجب قانوني ينبغي على الأستاذ تأديته خلال اثنين وثلاثين (32) أسبوعاً، في كل سنة جامعية، بحيث لا يرخص له بتأدية عمل ثانوي في مؤسسة أخرى إلا بعد تأديته، ويختلف من رتبة إلى أخرى (من 06 ساعات إلى 09 ساعات) حدد القرار المنظم طبيعتها، ويستفيد الأساتذة الذين يشغلون مناصب عليا/ الأستاذ الذي يحضر الدكتوراه من تخفيف بينته القرارات الخاصة.

حدث:

عبارة عن حصول خلل في أحد عناصر/ الوحدات الفرعية الصغرى بالأجهزة التقنية؛ حيث يتم التعامل مع العطل وإصلاحه بالحد من خسائره.

حرّم جامعي:

كل ما هو داخل أسوار الجامعة، ويطبق عليه أحكام وقوانين خاصة به.

حروز:

واحدة (حرز) قصص الغش وهي بطاقات/ أوراق، يكتب عليها الطلاب أجزاء من مادة الامتحان، يستعينون بها على اجتياز الامتحان بطريقة غير مشروعة.

حرية أكاديمية لعضو هيئة التدريس:

حرية عضو هيئة التدريس في البحث والتدريس، ومشاركته في صنع القرار الجامعي.

حرية أكاديمية:

الاقتناع بأن حرية الاستفسار من قبل أعضاء هيئة التدريس ضرورة مهمة الأكاديمية وكذلك لمبادئ الأكاديمية، وأنه يجب أن يكون للعلماء حرية لتدريس الأفكار/ الحقائق وتوصيلها دون أن يكونوا معرضين للقمع/ فقدان الوظيفة.

حسن التصرف:

أداء سلوك بشكل إيجابي/ تصرف سليم إزاء وضع نفسي اجتماعي.

حسن السيرة والسلوك: شهادة تمنح للطلاب تؤكد استقامته خلال مدة تدمرسه، وهي وثيقة ضرورية في ملف التحويل وفي التسجيل للماستر.

حصّة:

المدة الزمنية التي يدرس فيها الطالب مادة ما، وعادة ما تكون ساعة ونصف (1:30)، والمدة الزمنية المخصصة لتدريس وتعلم جزء من مادة من المواد داخل القسم، يُشار إليها في التوزيع الأسبوعي، والزمن المحدد عادة، يخص لعمل/ نشاط يجمع شخصين فأكثر.

حضور:

عدد التلاميذ الذين يحضرون الحصص لتلقي الدروس.

حفز إنساني:

حثّ حسي/ مادي يستطيع المدير القيام بأعماله بشكل فعال، عليه أن يتفهم الأسباب التي تدفع الفرد للقيام بسلوك معين، لأن ذلك التفهم يساعده على اتخاذ القرارات اللازمة لتوحيد جهود الأفراد نحو تحقيق أهداف الورشة. وغرضه زيادة الإنجاز عند الأفراد، وهذا الإنجاز يتحقق عن طريق التفاعل ما بين الحفز وقدرات الفرد.

الحفظ:

استيعاب المعارف والمهارات في الذاكرة بحيث يجري استدعاؤها عند الحاجة.

حفّل التخرّج:

الحفل الذي يتم خلاله تكريم المتفوقين من الطلبة الخريجين.

حق التمدّرس:

ضمان التمدّرس للتلاميذ إلى غاية ستة عشرة (16) سنة كاملة.

حقوق الإنسان:

الحقوق المكتسبة لكل إنسان على وجه الأرض بلا تحيز/ تمييز، وبغض النظر عن عرقه/ جنسيته/ جنسه/ لغته/ دينه، وبذلك يحقّ لكل فرد في العالم بأن يتمتع بالحقوق الخاصة به دون أيّ مساس بها بما يضمن له العيش بكرامة ومساواة.

حكمة:

مجموع عمليّات التنسيق الهادفة إلى تنظيم النظام الداخلي للمؤسسة، بما يسمح للعلاقات التعاقدية بتقليص حجم تكاليف المعاملات المالية، بما فيها عبء التنظيم الهرمي.

حكم قيمي:

تقدير يتعلّق بدرجة الرضى بواقع ما.

حكومة إلكترونية:

نظام حديث تتبناه الحكومات باستخدام الشبكية في ربط مؤسساتها بعضها ببعض، وربط مختلف خدماتها بالمؤسسات الخاصة والجمهور عموماً، ووضع المعلومة في متناول الأفراد، وذلك لخلق علاقة شفافة تتصف بالسرعة والدقة تهدف للارتقاء بجودة الأداء.

حل مخبر البحث: إجراء يتم عند عدم توفر الشروط التي أدت إلى إنشائه.

حوار: تبادل الكلام شفهيًا بين شخصين/ أكثر، ومن خلاله يتم التواصل مع أصحاب العمل، والموظفين، والشركاء، والأصدقاء، وغيرهم.

حوافز: استراتيجيات يستخدمها القطاع العام والخاص لتشجيع العاملين على تقديم أفضل ما لديهم من أداء وابتكار.

الحياة المدرسية: مجموع نشاطات التلاميذ داخل الإطار المدرسي باستثناء التعليم الفعلي.

الخدمة في النظام الخارجي: عمل يوكل إلى بعض مساعدي التربية والمساعدات الرئيسيين، وتشمل المشاركة في تأطير التلاميذ أثناء أوقات الدوام في الفترتين الصباحية والمسائية.

الخدمة في النظام الداخلي: عمل يوكل إلى بعض مساعدي التربية والمساعدات الرئيسيين، وتشمل المشاركة في تأطير التلاميذ الداخليين ونصف الداخليين خارج أوقات الدوام الصباحية والمسائية، ويكون عمل هؤلاء المساعدين بالتناوب.

خريج: الطالب الذي ينهي متطلبات الدرجة الجامعية بنجاح.

الخريطة المدرسية: أداة للتخطيط المدمج في السياسة العامة للإسكان وتهيئة التراب الوطني وهي ترمي إلى إرساء وبسط شبكة الهياكل المدرسية بطريقة متوازنة عبر التراب الوطني، وتوصيل خدمة منسجمة لصالح الأطفال في سنّ التّمدّس.

الخريطة مدرسية: أداة تسير النظام التربوي في الزّمان والمكان، فهي تخطيط تطوّر التّمدّس انطلاقاً من المعطيات السّكانية، واختيار السياسة التربوية، وعلى هذا تبني برمجة تجهيزات المدرسة، وجرّد جغرافي للمؤسسات المدرسية بجميع أصنافها الموجودة في تاريخ ما، بحيث يكون كلّ منها مزوداً برقم وطني، وجرّد لمؤسسات التعليم/ الأجهزة المدرسية لإقليم ما، بغرض الوصف/ التّوقّع.

خطأ: إجابة غير مطابقة لما هو منتظر وما يعد صحيحاً، وفارق بين قيمة ملاحظة وقيمة صحيحة.

خطة التدوين: تقنية من تقنيات كيفية تدوين المعلومات تصبو إلى تحقيق هدفين اثنين هما: التقاط أهم المعلومات الجديدة التي يأتي بها

الأستاذ، تنظيم المعلومات المهمة في هيكل متجانس يسهل الحفظ ويساعد على التّذكر.

خُطط الاحتمالات: عبارة عن جميع الوسائل والاستراتيجيات الموضوعة لتمكين المؤسسات من ضمان الحفاظ على أنشطتها في حالة الطوارئ/ الأزمات.

خلايا استقبال الأولياء: إجراء يمكن دعم العملية التعليمية، وتكون على مستوى مديريات التربية ومؤسسات التربية، وقد تكون ظرفية كتلك التي تختص بالدخول المدرسي (من أجل إنجاحه)، وتستقبل التلاميذ كما تستقبل الأولياء.

خلايا الإصغاء والمتابعة النفسية والتربوية بالثانويات: هيأت/أجهزة تقوم بعمل إرشادي يهدف إلى المعالجة الوقائية والاحتياطية، وتدعم التكفل بالقضايا التربوية والنفسية والاجتماعية للتلاميذ بآليات تعتمد أكثر على تجديد أساليب تنظيم الحياة المدرسية، بهدف معالجة القضايا في حينها قبل أن تستفحل وتؤثر سلباً على العملية التعليمية-التعلمية، وبيّن النصوص الناطمة الأعضاء المشكلين لها وأهدافها ومهامها ومنهجية عملها.

دافعية: إمكانية الفرد من تحقيق أمر صعب، والقدرة على تنظيمه وأدائه بشكل سريع ومستقل، والتغلب على كافة الصعوبات التي تواجهه، والتفوق على الذات وعلى الآخرين والتغلب عليهم، ومحبة الفرد لنفسه، ومقدرته على التحمل والمثابرة.

دائرة المعارف: كتاب شامل يعرف بالوان متعدّدة من الفكر الإنساني وأعلامه المشهورين، ترتب فيه مواد المعرفة ترتيباً هجائياً وتسمى موسوعة.

الدّخول المدرسي: حدث مهم تقوم عليه المدرسة، إذ يتعلّق إلى جانب عودة التلاميذ إلى المدرسة بجميع العمليات التي تنظّم الحياة المدرسية نحو: ضبط الخريطة المدرسية التربوية وضبط قوائم التلاميذ، إسناد الأقسام، توزيع الكتاب المدرسي...

دراسة الحالة: عرض وصفيّ مُعمّق لموقف معيّن/ نموذج واقعيّ بهدف أغراض البحث التربوي/ لأغراض التّدريب والتّعليم. وتتطلّب دراسة الحالة أن يتوفّر عرض تفصيليّ لكافة عناصرها وتفاعلاتها ومتغيّراتها، بالإضافة إلى وصف دقيق للحالة التي تتمّ دراستها/ تقويمها.

درجات الخطأ: أمر تتحكم فيه طبيعة الخطأ وتصنف بحسبها إلى: أخطاء من الدرجة الأولى، أخطاء من الدرجة الثانية، أخطاء من الدرجة الثالثة.

دَرَجَةُ الدّكتوراه: أعلى شهادة جامعية يحصل عليها الطّالب، بعد فوزه في مسابقة وطنية، وهي تابعة لمرحلة الدّراسات العليا، ويحصل عليها الطّالب بعد دراسة عدد من الدّروس واستيفائه جملة من الشّروط، وتقديم أطروحة علمية في مجال تخصّصه.

دَرَجَةُ الماجستير: الشهادة الجامعية تالية لدرجة الليسانس (حسب النظام الكلاسيكي/ القديم)، تسبق الدّكتوراه، ويدخل الطّالب إلى هذه المرحلة بعد فوزه في مسابقة وطنية، ويحصل عليها بدراسة عدد معيّن من السّاعات المعتمدة، ثمّ بتقديم أطروحة علمية لنيل هذه الشهادة.

الدّرس الافتتاحي للسنة الدّراسية: درس يتناول موضوعاً ذا بعد وطني/ إقليمي/ عالمي يلقي مطلع كلّ دخول مدرسي.

الدّرس التّلقيني: طريقة يتمّ بواسطتها التعليم في شكل عرض شفوي للوقائع والمبادئ.

دَرْسٌ نموذجي: عرض مفصّل لدرس يقوم به معلّم ذو كفاية وخبرة، أمام عدد من المعلمين، لتحسين الأداء التّدريسي عند الجميع وتبادل الخبرات.

دَرْس: موضوع يتناول مسائل تتعلّق بمادة علمية/ أدبية، يلقى المعلم على مسامع الطّلبة في المدرسة وفق المناهج المقررة، مستخدماً الوسائل التعليمية، والأساليب التّدريبيّة اللازمة.

دُروس التقوية (دروس الدعم): مجموعة من الدّروس المتخصّصة تعطى للطلبة الضّعاف في موضوعات يحتاجونها بعد الدّوام/ قبل الدّوام، خاصّة في المواد الصّعبة.

دروس بالمراسلة: دروس متدرجة تشتمل على عروض نظرية وتمرّين واختبارات كان يتلقاها المتعلّم (خلال مرحلة ماضية) عبر البريد في بيته من أجل الدّراسة وإنجاز التّمارين وإرجاعها إلى المركز المرسل من أجل التّصحيح والتّقييم.

دعم التّمدّس: عملية من عمليات تحقيق الحكمة في قطاع التربية، وذلك بمنح الأولوية للمناطق الجغرافية الأكثر احتياجاً عند توزيع الموارد، لتحقيق الإنصاف وتكافؤ الفرص والحد

الذاكرة التربوية لقطاع التربية والتعليم:

لفظ يشمل الأعمال والأنشطة المميزة التي تعتبر أعمالاً بارزة في مجال التربية (أما الأنشطة العادية التي تقوم بها المؤسسات التربوية ومديريات التربية، فعلى أهميتها إلا أنها لا تدخل في هذا الإطار، بل يتكفل بها في إطار حفظ الأرشيف)، ومن مكوثاتها: البرامج والوسائل التعليمية الكتب المدرسية منذ سنة 1962، الوثائق الأساسية للتربية الوطنية، النشاطات الرسمية لوزراء التربية وخطهم وتوجيهاتهم، النشاطات الرسمية الدولية في مجال التربية التي تحتضنها الجزائر/ تشارك فيها، المباني المدرسية لا سيما القديمة منها (1962 وما قبلها)، إدارات التربية، التلاميذ...

ذاكرة المؤسسة التعليمية: أمر تشكيلة موكل إلى رئيس المؤسسة ويشمل: تاريخ بئائها وفتحها والمرافق التي تتكوّن منها، عمليات التوسعة التي خضعت لها، تكلها الهندسي، صورة المؤسسة على طبيعتها الأولى، رؤساء المؤسسة الذين تعاقبوا على تسييرها وإدارتها (مع لمحة موجزة عن كل واحد منهم)، قائمة المدرسين والأساتذة، الصور الجماعية للمعلمين والأساتذة والتلاميذ، الصور والتسجيلات الخاصة بإحياء التظاهرات العلمية والثقافية والمناسبات المختلفة...

ذاكرة مديرية التربية: تشمل معلومات عن مديري التربية الذين تعاقبوا عليها (لمحة موجزة عنهم)، النشاطات البارزة (الندوات الجهوية، الملتقيات الوطنية، الزيارات الرسمية، الاحتفالات)، صور النشاطات،

رأس المال الفكري: المادة الفكرية من معرفة ومعلومات وملكية فكرية وخبرة توضع قيد الاستخدام من أجل خلق الثروة الرابحة، لأن اقتصاد اليوم يختلف في الأساس عن اقتصاد الأمس.

راسب: طالب فشل في اكتساب السداسي، مما يضطره إلى إعادة السنة في المواد غير المكتسبة.

رأي: تعبير قولي/ حركي عن الموقف.

رائز: أداة ملاحظة موحدة النمط تسمح بوصف سلوك شخص/ وضع موحد النمط يُستخدم منها لسلوك يخضع للتقييم بالمقارنة مع سلوك أشخاص آخرين خضعوا للوضع نفسه، قصد تصنيف الفاعل كمياً/ نموذجياً، وللرائز شروط وأنواع.

الربط بالمكتسبات السابقة: جانب من جوانب نموذج شبكة الملاحظة الصفية تتعلق

الدليل البيداغوجي: وثيقة بيداغوجية معدة تكمل البرنامج الدراسي بغية تسهيل فهمه، وتيسير تطبيقه، وإثارة الجديد البيداغوجي.

دليل الطالب الجامعي: كتاب يصدر عن المكلفين بالبيداغوجيا ومسائل الطلبة، يتولى تعريف الطالب بالمرافق العامة وخطة الدراسة وأنظمة الجامعة اللازمة له، ويعطى لكل طالب (ويطلع عليه) عند بداية قبوله في الجامعة.

دليل المعلم: كتاب إرشادي خاص بالمعلم تضعه جهة متخصصة، يتناول توجيهات تدريبية تختص في مبحث تعليمي معين. جملة الوثائق البيداغوجية التي ترافق الوسائل التعليمية القاعدية في التعليم الابتدائي.

دمقرطة التعليم: مسار يهدف إلى جعل الموارد البشرية والمادية والمالية الضرورية لتبليغ المعرفة إلى أكبر عدد ممكن من الأشخاص وفي متناول الوسط المدرسي.

دور فعلي: الواجبات الإدارية التي يكلف بها مدير مؤسسة ما بتأديتها.

دور متوقع: كل ما يتوقع يقوم به مدير المدرسة من واجبات ووظائف في إدارته للمؤسسة.

دورة استدراكية: فرصة ثانية تُتاح للطلاب لاستدراك ما فاتته في الدورة الأولى للامتحان.

دورة تدريبية: حلقة متخصصة لعدة أيام وأسابيع/ شهور، وقد تكون داخلية/ خارجية، وتدرس فيها موضوعات معينة، على شكل محاضرات يلقيها محاضرون متخصصون، وقد تشمل بعض ورشات العمل/ جوانب عملية، ودراسات يقوم بها المشاركون.

دورة خط: دورة تعليمية خاصة يشرف عليها ذوو الاختصاص من خطاطين ورسامين لتعليم الزاغبين قواعد الخط والكتابة الفنية.

ديمقراطية: العملية السلمية لتداول السلطة بين الأفراد/ الجماعات، التي تؤدي إلى إيجاد نظام اجتماعي مميز يؤمن به ويسير عليه المجتمع ككل على شكل أخلاقيات اجتماعية.

الديوان الوطني للخدمات الجامعية: تطلع هذه المؤسسة وجوبا على أسماء الطلبة المتخلين عن الدراسة، وأسماء الطلبة المتعرضين لعقوبة تأديبية.

ديون: واحده (دين)، يقال: طالب له ديون/ ناجح بدين، وهو الطالب الذي لم يكتسب مادة/ مواد.

من الفوارق بين ولايات الوطن وداخل الولايات نفسها، ومن عمليات الدعم: منحة التمدرس، التضامن المدرسي، المطاعم المدرسية، النقل المدرسي، الصحة المدرسية، طب العمل.

دفاتر الأنشطة الخاصة بقسم التحضيري والستين الأولى والثانية ابتدائي: دوائم بيداغوجية مستهلكة غير قابلة للاستعمال المتكرر وهي مستثناة من جهاز المجانية مما يتطلب تحمل طلبها من طرف الأولياء.

الدفت المدرسي: وثيقة تضم العلامات التي أحرز عليها التلميذ بالإضافة إلى الملاحظات التي سجلها المدرسون، معدة لإعلام الأولياء، وهو خاص بمحلة الابتدائي.

دفتر المراسلة: وثيقة اتصال نع العائلات، يستعمل في مرحلتى التعليم المتوسط والتعليم الثانوي، يُخبر الأولياء بما يطرأ من مشاكل في المسار التعليمي للمتعلم، ويسمح لهم بالاطلاع على النتائج المحصل عليها.

دفتر تحضير الدروس: سجل يدون فيه المعلم خطط الدروس اليومية، التي تتضمن طرائق التدريس وأنشطته المتبعة، لتحقيق أهداف تعليمية وتربوية تختص بمبحث دراسي معين.

دفتر طالب الدكتوراه: مستند يحدد كفاءات متابعة وتقييم طالب دكتوراه (ل م د/LMD).

دفتر كتابة: كراسة من الأوراق يكتب الطالب فيه دروسه وواجباته.

دفتر نشاط (النشاطات): الكراس الذي يسجل فيه التلميذ أنشطة المدرسة المختلفة.

دفتر هندسة: كراس خاص بالرسم الهندسي.

دفعة: مجموعة الطلاب الذين يزاولون الدراسة معا إلى تخرجهم.

دكاكين الوراقين: نوع من المكتبات انتشر في العصر العباسي، وهو الأماكن التي تباع فيها الكتب، وصاحب هذا الدكان تاجر يتاجر بالكتب ونسخها.

دكتور: الشخص الحائز على شهادة الدكتوراه، ويعمل في التعليم الجامعي/ غيره، وتطلق أيضا على الطبيب، وإن لم يحصل على درجة الدكتوراه.

دليل الأستاذ: وثيقة بيداغوجية تمنح تعليمات وشروحا وأدوات تتعلق بكيفية استخدام وسيلة تعليمية في مرحلة التعليم المتوسط ومرحلة التعليم الثانوي في مساري التعليم والتعلم.

لمحدودية هذه الموارد والمتطلبات الكبيرة التي تفرضها الجهات المانحة على مجالس إدارات هذه المنظمات.

زيارات بيداغوجية: خرجات ميدانية استطلاعية للمصانع والمؤسسات الاقتصادية والأراضي الفلاحية في إطار التفتح على المحيط، وتكميلاً للعمل بالمشاريح البيداغوجية.

زيارات ميدانية: زيارات لتوسيع أفق المعرفة عند الطالب من خلال مشاهدة الأشياء والتعرف عليها.

الزيارة/ الخرجة البيداغوجية الاستطلاعية: نشاط عملي يقام من أجل أن يستوفي التعليم النظري العلمي والتكنولوجي جانبه العملي، ومن خلاله تتحقق بعض الوضعيات البيداغوجية الإدماجية المستهدفة.

ساحة المدرسة: المكان الذي ينتشر فيه الطلاب داخل سور المدرسة للاسترخاء في أوقات الفراغ/ ممارسة بعض النشاطات الرياضية وغيرها.

سبورة طباشيرية: لوح من الخشب الناعم الملمس، المطلي باللون الأخضر/ الأسود، ذو إطار خشبي مع رف في أسفله لتوضع عليه الطباشير، يستخدم للكتابة والرسم، وعرض الخرائط والملصقات، وغير ذلك وتسمى السبورة الطباشيرية القابلة ذات الوجهين.

سجل الذاكرة: دفتر مخصص لتسجيل ذاكرة المؤسسة التعليمية، ويمكن أن يكون على شكل قاعدة معلومات.

سحب الشهادة الأصلية المؤقتة للبيكالوريا/ الشهادة الأجنبية المعادلة لها: إجراء لا يمكن للطلاب القيام به إلا بعد نهاية دراسته وحصوله على الشهادة النهائية/ في حالة توقفه عن الدراسة، بطلب منه، ومقابل وصل تسليم. أما الطالب المتخلى فحكمه عند طلب سحبها وضع ملاحظة (إلغاء التسجيل) على ظهر الشهادة وجوبا، ولا يسمح للطلاب المقصي من قبل المجلس التأديبي بسحبها إلا بعد انقضاء العقوبة.

سداسي مكتسب: تحصيل الطالب لجميع الوحدات التعليمية المكونة له، بأن يكون المعدل يساوي/ يفوق 20/10، وقد يكتسب عن طريق التعويض ما بين مختلف الوحدات التعليمية المكونة للسداسي (على نحو بيته القرار المنظم)، وينجم عن اكتساب السداسي اكتساب الأرصدة المسندة له.

قلب الإنسان، وغيرها تستخدم لجميع المراحل الدراسية والموضوعات المختلفة، لتأكيد فكرة علمية محدّدة وتوضيحها.

الرصيد: جمعه (الأرصدة)، وهو قياس يعبر عن حجم العمل المطلوب، فالطالب يحصل على أرصدة وحدة ما/ مادة ما عندما يلبي شروط التقييم الخاصة بوحدة التعليم تلك، والأرصدة قابلة للتحويل، بإمكان الطالب أن يستعملها في مسار تكويني آخر شريطة قبول ذلك من طرف فرقة التكوين المستقبلية.

رفّ كُتب: خزانة من الخشب تتألف من عدد من الرفوف الثابتة، وتوضع فيها الكتب.

رفع العقوبات التأديبية: أمر يتحقق في نهاية السنة إذا أثبت التلميذ المعني حسن السلوك وتحسنت نتائجه.

رموز المباني: اختصار لأسماء مباني الجامعة (قاعات/مدرجات)، وتلحق في الجدول الدراسي.

الروح العلمية: موقف يتميز بعدد من الاستعدادات الضرورية للمسعى العلمي، ومن خصائص الروح العلمية: الفضول والملاحظة والشك، والتساؤل عن كنه الأشياء، الاستدلال العقلي، الطريقة والنظام، والموضوعية، والاستعداد لتجاوز التقليد...

الروح النقدية: خاصية ذهنية تحول دون التسليم بالأخبار والتصريحات والمعطيات دون عرضها على أدوات التمييز العقلية والعلمية.

رئاسة الجامعة: مصطلح يضم تحت سلطة رئيس الجامعة (نيابات رئاسة الجامعة، الأمانة العامة للجامعة، المكتبة المركزية للجامعة).

الرياضة المدرسية: شكل من أشكال نشاطات الوسط المدرسي يعول عليه في دعم محتويات المناهج المدرسية.

رئيس الجامعة: المسؤول عن السير العام للجامعة مع احترام هيأتها الأخرى.

رئيس قسم: أستاذ من بين الأساتذة مسؤول عن السير البداغوجي والإداري للقسم ويمارس السلطة السلمية على المستخدمين الموضوعين تحت مسؤوليته.

رئيس لجنة المداولات: أستاذ من بين أعضاء اللجنة من ذوي الرتبة العليا من طرف الهيئة البيداغوجية التابعة.

زيادات الموارد المالية: تحقيق الوفر اللازم لتكامل الأنشطة واستمراريتها، وذلك نظراً

بالتخطيط البيداغوجي ومضمون الحصّة وتعنى بتوجيه الأسئلة للتلاميذ بطريقة مناسبة، ومراقبة العمل الفردي والتحقق من استيعاب الدرس واقتراح مراجعة الدرس السابق.

الرتبة الأصلية: الرتبة الأولى التي يتمتع بها الموظف لحظة توظيفه.

رحلات تعليمية: رحلات يقوم بها الطلاب وأستاذهم إلى مؤسسة محدّدة كأن تكون مركزاً ثقافياً/ معرضاً/ متحفاً في أوقات معينة لتحقيق أهداف تعليمية وتربوية، وتسمى زيارات تعليمية.

رحلات طلابية خاصة: الرحلات التي تنظمها الجامعة للمشاركين في النشاطات الرياضية والفنية ونشاط الخدمة العامة، يقصد تحقيق أهداف النشاطات الطلابية.

رحلات طلابية عامة: رحلات تنظمها الجامعة/ بعض المنظمات بقصد زيارة الأماكن الأثرية والسباحية، والاطلاع على المعالم الحضارية والنهضة الثقافية والاقتصادية.

رحلة علمية: زيارة محدّدة يقوم بها الطلاب إلى أماكن خاصة بهدف تحقيق هدف من أهداف.

الزنامة المدرسية: قرار إداري يصدر عن الوزارة المكلفة بالتربية والتعليم، يتناول تحديد تاريخ انطلاق السنة المدرسية، وتواريخ العطل المدرسية بما في ذلك عطلة الصيف.

زنامة تعويض: خطة لتعويض الحصص التي غاب عنها المدرس.

رسالة أساسية: الأهداف والمبادئ الأساسية التي تُعنى بأنشطة المؤسسة والتي تُعتبر أساس الأولويات والاستراتيجيات والخطط والواجبات المتعلقة بالعمل.

الرسكلة: تكوين تكميلي/ تكوين جديد يُمنح عادة للراشدين الذين يمارسون نشاطاً مهنيّاً بغية جعلهم يتكيفون مع التطور التقني والعلمي الحاصل في مجال تخصصهم/ التوجه نحو نشاطات جديدة.

رُسوب: قرار يصدر عن لجنة المداولات بعد دراستها ومناقشتها نتائج الطلاب.

رُسوم التسجيل: مبلغ مالي يدفعه الطالب للمحاسب مقابل وصل يُودع مع ملف تسجيله، ويقدر عادة بـ 200 دينار جزائري.

رُسوم توضيحية: أشكال خطية لموضوعات تعليمية كقطاعات النبات/ الموجات الصوتية/

التعليمية، وتحديد السياسات في المجال الذي يتخذ القرار داخله.

السياق: البيئة والواقع الكلي الذي تعمل المؤسسة في إطاره، ويمثل خلفيتها. إنه وجهة نظر المؤسسة على جميع المستويات.

سيبورج: إشارة إلى الكائنات التي تمتلك أجزاء عضوية وأخرى بيوميكانيكية (أي دمج عناصر ميكانيكية وأخرى إلكترونية وثالثة حيوية). أطلق هذا المصطلح لأول مرة عام 1960 من قبل مصطلحات (مانفريد كلاينس + ناثن كلاين). ويعتقد العلماء أن تكنولوجيا السيبورج ستكون جزءاً من ثورة ما بعد البشرية، حين يتم تعزيز البشر بشكل صناعي من خلال منحهم بعض القدرات المميزة والخاصة.

سيناريوهات تخطيط القوى العاملة: أحد أهم عمليات الموارد البشرية؛ إذ يرتبط بكل وظيفة أخرى في مجال الموارد البشرية. ولكن غالباً ما يتم تنفيذ عملية التخطيط بشكل عشوائي بسبب التغيرات الموجودة في المؤسسات والسوق.

شبه مدرسي: مجموع النشاطات الاختيارية التي تجري خارج المدرسة تمنحها مؤسسة/ نظام تربوي.

شرح: أحد أشكال عرض الخبرات التعليمية وإيضاحها، يستخدمه المعلم لغايات متنوعة كالبرهنة على قانون علمي/ تحليل ظاهرة طبيعية...

الشركاء الاجتماعيون: نقابات القطاع (قطاع التربية) التي تعمل من أجل ضمان تسيير تربوي وإداري جيد، وبالتالي رفع أداء المدرسة الجزائرية، من خلال الحوار البناء والمشاورات الدائمة.

شعار الاعتماد: صورة كتاب مفتوح وضعت عليه الحروف الثلاثة (و، م، ت)، ويحيط بالكتاب كتابة على شكل دائرة تتضمن العبارات التالية (وزارة التربية الوطنية، المعهد الوطني للبحث في التربية، لجنة الاعتماد).

شعار الجامعة: رمز خاص تتميز الجامعة يرسم على بابها، ويوضع على الوثائق التي تصدر عنها (مراسلات، شهادات...).

شعب الامتياز: شعب استحدثت في مرحلة الثانوية في 2003/2004، وفتحت لها أقسام تربوية جهوية (قسم بثانوية ابن الهيثم الجزائر، قسم بثانوية الإخوة بسكري بقسنطينة، قسم بثانوية العقيد لطفى وهران، وتلك الشعب

سلك مستشاري التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني: لفظ يندرج ضمن موظفي التوجيه المدرسي والإرشاد المدرسي والمهني ويشمل رتبتين: رتبة مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، ورتبة المستشار الرئيسي للتوجيه والإرشاد المدرسي والمهني.

سلك مشرفي التربية: لفظ يضم رتبتين (2) اثنتين: رتبة مشرف التربية، ورتبة مشرف رئيسي للتربية.

سلك نواب المقتصدين: لفظ يضم رتبتين (2) اثنتين: رتبة نائب مقتصد، ورتبة نائب مقتصد مسير.

سلم مفصل للتنقيط: مقياس يحدد (النقطة/ الدرجة) الممنوحة لكل سؤال، ويرد في كل من ورقة السؤال، والإجابة النموذجية.

سلوك: العمل الذي يقوم به الكائن الحي كالإنسان والنبات والحيوان نتيجة تأثره بالعوامل البيئية المحيطة تعبيراً عن تفاعله معها.

سند إجازة: وثيقة تمنح للأستاذ/ الموظف تحمل المعلومات الخاصة به، وتاريخ الخروج وتاريخ الدخول وتكون مؤشراً من الجهات المختصة.

سند بيداغوجي (مطبوعة): جملة محاضرات يعدها أستاذ لطلبة مستوى من المستويات يتقدم بها للهيئات العلمية من أجل إجازتها، واستخدامها في المجالات المسموحة.

سؤال: طلب الإجابة شفوي/ كتابيا عن أمر محدد، ضمن مسارات التعليم والتعلم/ ضمن أوضاع التقييم، وللسؤال أشكال مختلفة: سؤال ذو اختيار متعدد، سؤال ذو تصحيح غير موضوعي، سؤال ذو تصحيح موضوعي، سؤال مغلق، سؤال مفتوح، سؤال يقتضي إجابة وجيزة، سؤال يقتضي بناء الإجابة.

سوق العمل: المكان الذي تتوفر فيه فرص العمل للشخص الذي يبحث عن العمل ولصاحب العمل الذي يطلب العمالة.

السياسة التربوية: مجموع النيات المعلنة والاختيارات والقرارات التي تحدد التوجهات العامة، والغايات والاختيارات الأساسية، وأولويات الممارسة التربوية/ التكوين.

سياسة تعليمية: نهج تربوي يركز عليه النظام التعليمي بكامله حسب توصياتها مع أخذ المتطلبات الاجتماعية والاقتصادية وغيرها بعين الاعتبار، وذلك من خلال تحديد الأهداف

السداسي: المدة الدورية للتعليم، يحتوي كل سداسي على عدد محدد من الأسابيع مخصصة للتعليم والتقييم، ويتراوح المعدل المعقول بين 14 و16 أسبوعاً في السداسي الواحد.

سلطة الأستاذ: جانب من جوانب نموذج شبكة الملاحظة الصفية تتعلق بتسيير الفوج (التسيير المادي وحضور الأستاذ في القسم) وتعنى بمعالجة الأستاذ لوضعيات النزاع وتوظيف الجزاءات (عقوبات والمكافآت) والقدرة على إعادة الهدوء للقسم.

سلطة: التمكن والاستئثار بالقوة والقدرة على التوجيه والإجبار نحو اتجاه معين من السلوك الاجتماعي. فالسلطة هي ثمرة القوة والقدرة على الإجبار بهدف توجيه سلوك الآخر.

سلك الأعوان التقنيين للمخابر: لفظ يندرج ضمن موظفي المخابر، ويضم رتبة واحدة هي: رتبة عون تقني للمخابر.

سلك المساعدين التقنيين للمخابر: لفظ يندرج ضمن موظفي المخابر، ويضم رتبة واحدة هي: رتبة مساعد تقني للمخابر.

سلك المعاوين التقنيين للمخابر: لفظ يندرج ضمن موظفي المخابر، ويضم رتبة واحدة هي: رتبة معاون تقني للمخابر.

سلك المقتصدين: لفظ يضم رتبتين (2) اثنتين: رتبة مقتصد، ورتبة نائب مقتصد رئيسي.

سلك الملحقين بالمخابر: لفظ يندرج ضمن موظفي المخابر، ويضم رتبتين (2) اثنتين: رتبة الملحق بالمخبر، ورتبة الملحق الرئيسي بالمخبر.

سلك مساعدي التربية: سلك يندرج ضمن لفظ موظفي التربية، ويضم رتبتين (2) اثنتين: رتبة مساعد التربية، ورتبة المساعد الرئيسي للتربية.

سلك مساعدي المصالح الاقتصادية: لفظ يضم رتبتين (2) اثنتين: رتبة مساعد المصالح الاقتصادية، ورتبة مساعد رئيسي للمصالح الاقتصادية.

سلك مستشاري التربية: سلك يضم ثلاث (3) رتب: رتبة مستشار التربية، رتبة مستشار رئيسي للتربية، رتبة مستشار رئيس للتربية.

سلك مستشاري التوجيه المدرسي والمهني: لفظ يندرج ضمن موظفي التوجيه المدرسي والإرشاد المدرسي والمهني، ويشمل رتبة واحدة هي: رتبة مستشار التوجيه المهني والمدرسي.

المنصبية بالمؤسسات التربوية، وتحرص الوزارة على مواصلة فتح هذه الوحدات، وتجهيزها ومتابعة سيرها بالتنسيق مع مديريات الصحة والسكان، وكذا العمل على تنشيط النوادي الصحية لتنفيذ دور التربية الصحية في التحسيس والتوعية بمخاطر الأمراض والأفات الاجتماعية في الوسط المدرسي.

صراع: وجود الأفراد في موقف معين يختلِفون فيه بالرأي/ وجهات النظر/ الحكم على شيء ما، ويُعرف الصراع بأنه تنافس مجموعة من الأشخاص معاً على اتخاذ قرار معين، قد يرتبط بهم بشكل شخصي، في بيئة العمل.

صناعة القرار: عملية تفكير مركبة الهدف منها اختيار أفضل البدائل والحلول المتاحة للفرد في موقف معين من أجل الوصول إلى الحل.

صنع القرار التعليمي: عند صدور أي قرار للتغلب على مشكلة ما، يجب أن تسبقها دراسة علمية متأنية تستند إلى قاعدة معلوماتية ودقيقة ومختصة في ما يتعلق بالقرار المرصع اتخاذه.

صور فوتوغرافية: رسوم مسطحة معتمدة، مصنعة من ورق حساس خاص، ذات مقاسات محدّدة، تحتوي على مادة تتعلّق بالدرّوس التعليمية، تستخدم وسيلة تعليمية، تساعد على تنمية القدرات العقلية كالتحليل، والاستنتاج، والاسترجاع.

ضبط التبادلات: جانب من جوانب نموذج شبكة الملاحظة الصفية تتعلّق بتسيير الفوج (التسيير المادي وحضور الأستاذ في القسم)، وتعنى بالسلوك الحواري للأستاذ وتوزيع الكلمة على التلاميذ ومناداتهم بذكر أسمائهم والتعامل مع الأجوبة الخاطئة والتصرف مع الأجوبة الجماعية والإنصاف في توزيع حقّ الإجابة على التلاميذ ومراعاة الفوارق الفردية.

ضبط الخرائط التربوية: إجراء يتمّ بإشراك رؤساء المؤسسات التعليمية ومفتشي التعليم الابتدائي.

طالب متخل: طالب مسجل بانتظام إلا أنه لم يحضر أي شكل من أشكال التعليم المنظمة في دروس وأعمال موجهة وأعمال تطبيقية/ تربص/ تكوين خلال سداسي من السنة الجامعية، ويعد مقصي، وله حكم خاص عند طلبه سحب الشهادة الأصلية المؤقتة للبكالوريا،

شهادة القبول فالسنة الأولى متوسط:

وثيقة صادرة من الجمهورية، والوزارة، والمديرية، المكتب، المصلحة، الرقم، ويحمل المتن النص التالي: يشهد مدير (ة) التربية لولاية... أن التلميذ (ة)... المولود (ة) في... المسجل (ة) بالمدرسة الابتدائية... مقبول (ة) في السنة الأولى متوسط... بمتوسطة... ابتداء من السنة الدراسية... وذلك وفقاً لمحضّر القبول المؤرخ في... تحت رقم:.... ويعقب المتن تاريخ ومكان تحرير الوثيقة، مدير (ة) المؤسسة (الختم والتوقيع)، وتذيل الوثيقة بملاحظة: تمنح نسخة واحدة من هذه الشهادة (داخل الولاية/ خارج الولاية) أنجزت هذه الوثيقة من طرف:....

شهادة تغيير مؤسسة التربية والتعليم:

وثيقة صادرة من الجمهورية، والوزارة، والمديرية، السنة الدراسية، المؤسسة، البلدية، ويشتمل المتن على: رقم التسجيل، اسم ولقب التلميذ (ة)، تاريخ ومكان الزيداد، عبارة: تابع (ت) دراسته (ا) بالمؤسسة من... إلى... آخر تسجيل بقسم، السلوك، النتائج المدرسية، آخر قرار لمجلس القسم، ملاحظات المصالح الاقتصادية، تاريخ ومكان تحرير الوثيقة، مدير (ة) المؤسسة (الختم والتوقيع)، وتذيل الوثيقة بكتابة الاسم واللقب بالحروف اللاتينية.

شهادة مدرسية: شهادة رسمية تُثبت أن شخصا ما يُتابع/ تابع الدراسة في مؤسسة تعليمية عمومية/ خاصة.

شهادة مدرسية: وثيقة مدرسية مختومة وموقعة، تبين مستوى تحصيله خلال العام الدراسي، تعطى للطالب بد قضاؤه مدة زمنية بناء على طلبه/ طلب وليه، ويطلبها بعد انقطاعه متى أراد.

شهادة مشاركة: تكريم/ إقرار بالمشاركة يتلقاه الباحث نظير إسهامه في تظاهرة علمية (ملتقى/ ندوة).

شهادة: إخبار مكتوب لإثبات حقيقة، وثيقة رسمية تُثبت واقعة/ وضعاً/ حالة.

صارية: قضيب معدني/ خشبي يرفع عليه العلم.

صبّ العلامات: تسجيل النقاط (الدرجات) في القوائم الورقية/ في المنصة الإلكترونية المخصصة لذلك.

الصحة المدرسية: شكل من أشكال الدعم المدرسي تضطلع به وحدات الكشف والمتابعة

هي: شعبة الفلسفة (لأهميتها في بناء فكر التلاميذ وتمكينهم من أساليب التفكير الحر والنقد البناء والحكم الموضوعي للوصول به إلى استقلال الرأي)، شعبة الرياضيات، شعبة تقني رياضي (لكون الشّعبتين أداة للتنمية الفكر والقدرة على البرهان والتجريد والاستدلال).

شعبة رياضيات: شعب من شعب البكالوريا، كانت توصف سابقاً بـ علوم دقيقة.

الشّعبة: تفرع لميدان تكوين، تحدد خصوصية التعليم داخل هذا الميدان، ويمكن أن تكون أحادية التخصص/ متعددة التخصصات.

شفافيات: صفائح رقيقة شفافة، مصنعة من مادة تسمى الإستيت النافذة للضوء، تثبت على إطار من البلاستيك/ الورق المقوّى لتعرض بواسطة جهاز العرض الخاص بها، بعد أن تكتب عليها المادة التعليمية.

شفافية: مبدأ خلق بيئة تكون فيها المعلومات المتعلقة بالظروف والقرارات والأعمال الحالية متاحة ومنظورة ومفهومة وبشكل أكثر تحديد ومنهج توفير المعلومات، وجعل القرارات المتصلة بالسياسة المتعلقة بالمجتمع، معلومة من خلال النشر في الوقت المناسب، والانفتاح لكل الأطراف ذوي العلاقة.

الشهادة الأجنبية المعادلة للبكالوريا: شهادة متحصل عليها في دولة أخرى تعادل شهادة البكالوريا، يستطيع الطالب أن يسجل بها في الجامعة الجزائرية.

الشهادة الأصلية المؤقتة للبكالوريا: شهادة أولية تمنح للتلميذ بعد نجاحه، ليقوم بإجراءات التسجيل، على أن يطلب الشهادة الأصلية بعد ذلك.

شهادة البكالوريا: شهادة تمكن التلميذ من اجتياز مرحلة الثانوية إلى الجامعة. شهادة اختتام التعليم الثانوي، تسمح بالدخول إلى الجامعة، يتمّ الحصول عليها إثر النجاح في امتحانات مخصصة للأقسام النهائية في مؤسسات التعليم الثانوي.

شهادة التسجيل: وثيقة تسلّم للطالب بعد توجيهه إلى مؤسسة معينة، وتخصّص معين، وتسجيله (بها/ فيه)، ويجري استصدار باقي الوثائق على هذه الشهادة (بطاقة الطالب، الإيواء، المنحة...).

شهادة التعليم المتوسط: شهادة نهاية التعليم يُحرز عليها إثر النجاح في امتحان يُخصّص لتلاميذ السنة الرابعة من التعليم المتوسط.

التوقيع)، ويذيل نموذج وثيقة طلب التحويل بجملة ملحوظات تبين الجهة المعنية بكل قسم وبعض إجراءات التحويل.

طلب سحب الشهادة الأصلية المؤقتة للباكوريا/ الشهادة الأجنبية المعادلة لها:

وثيقة يتقدم به الطالب إلى الجهة المختصة من أجل سحب الشهادة الأصلية المؤقتة للباكوريا/ الشهادة الأجنبية المعادلة لها.

طلب غير مؤسس لتصحيح ثان لورقة الامتحان: مخالفة من الدرجة الأولى تحيل صاحبها إلى المجلس التأديبي.

طلب مبرر للعطلة الأكاديمية: وثيقة تودع من قبل الطالب لدى المصالح البيداغوجية المختصة قبل الامتحانات الأولى.

الطلبة الجدد: لقب يطلق على الحائزين على شهادة الباكوريا، ويقتضي استقبالهم توجيهها وعملا إعلاميا خاصين.

عام دراسي: الفترة الزمنية التي يتم فيها الانتظام في المؤسسات التعليمية، وفق جداول يومية للدراسة، وينتهي هذا العام بامتحان نهائي.

العامل: مجموع الموارد البشرية والمادية والبيداغوجية الممنوحة للفاعل [أي المتعلم] في وضع بيداغوجي.

عباءة تخرج: رداء فضفاض. خاص يستعمل في حفل تخرج الجامعة، ويكون في الغالب أسود.

عبارة (الخدمة المنجزة): لفظ تحمله الفواتير المستلمة، بعد عملية الاسترجاع والتأشير، تقوم به الثانويات والمتوسّطات، وتحول نسخة منها إلى المصلحة المختصة لمديرية التربية.

عرض حال للتكفل النفسي: عملية تعنى بالتكفل الفردي بمراكز إجراء الامتحان الرسمي، وتخصّص لذلك وثيقة مصدرة بـ (الجمهورية، الوزارة، مديرية التعليم الثانوي العام والتكنولوجي)، وتشتمل على المعلومات التالية: الولاية، مركز الإجراء، المؤسسة الأصلية، اسم ولقب المترشح (ة)، رقم التسجيل، امتحان مادة، رقم الحجرة، التاريخ، التوقيت، الاختبار الذي وقعت فيه الحالة/ الاضطراب، نوع الحالة/ الاضطراب، أهم الأعراض الملحوظة على الحالة المسجلة، كيفية التبليغ عن الحالة ووصول المترشح (ة) إلى الاختصاصي النفسي لأجل التدخل التقني (مصدر الإحالة)، ملاحظات طبيب مركز الإجراء، المكان الذي تم فيه التدخل/ التكفل بالحالة، الوقت المستغرق في عملية التدخل/

يمكن من إعلام الأستاذ، وبرمجة ذلك، وتحضير أوراق المعنيين بالفحص.

طلب الاعتماد: وثيقة تتضمن جملة معلومات وهي: بيان الجهة المرسل إليها (السيد رئيس اللجنة)، وبيانات الراغب في الاعتماد (الاسم واللقب، الصفة، اسم وعنوان المؤسسة، الهاتف، الفاكس)، وبيانات عن الوسيلة المعروضة للاعتماد (عنوان الوسيلة، نوع الوسيلة، موضوع الوسيلة، مؤلف الوسيلة)، وإشهاد بالاطلاع على شروط اعتماد الوسائل التعليمية الواردة في المرسوم التنفيذي، وتاريخ تحرير الوثيقة وتوقيع صاحب الوثيقة.

طلب المصادقة: وثيقة تُملأ وتوجه إلى السيد رئيس لجنة المصادقة بالمعهد الوطني للبحث في التربية، تشتمل على: بيانات الراغب في المصادقة (الاسم واللقب، الصفة، اسم وعنوان المؤسسة، الهاتف، الفاكس)، وبيانات الوسيلة التعليمية المعروضة للمصادقة (عنوان الوسيلة، نوع الوسيلة، موضوع الوسيلة، مؤلف الوسيلة)، وتذيل الوثيقة بأمرين: وعبرة تفيد أن طالب المصادقة أطلع على شروط المصادقة على الوسائل المكتملة والوسائل شبه المدرسية، وتاريخ تحرير الوثيقة.

طلب تحويل: وثيقة يقدمها ولي التلميذ الراغب في التحويل/ وصيه الشرعي لمدير مؤسسة التربية والتعليم المستقبلية في نسختين يُؤشر عليها من قبل مدير المؤسسة المستقبلية، وتشتمل الوثيقة بعد تصديرها بـ (الجمهورية، والوزارة، والمديرية) على ثلاثة أقسام (جداول)، قسمان يُملآن من طرف الولي/ الوصي الشرعي، ويتعلّق القسم الأول بالمعلومات الخاصة بالتلميذ (ة) [الاسم واللقب، تاريخ ومكان الازدياد، العنوان الشخصي، القسم الحالي-السنة الدراسية، سبب التحويل]، ويتعلّق القسم الثاني بالمعلومات الخاصة بمؤسستي التربية والتعليم [اسم وعنوان مؤسسة التربية والتعليم المستقبلية، البلدية/ الدائرة، الولاية، اسم وعنوان مؤسسة التربية والتعليم الأصلية، البلدية/ الدائرة، الولاية]، ويعقب القسمين تاريخ ومكان تحرير الوثيقة واسم وتوقيع الولي/ الوصي الشرعي، ويتعلّق القسم الثالث بإثبات التحويل، وينبغي أن يُملأ من طرف مديري المؤسساتين، وهو عبارة عن خاتين، خانة لمدير المؤسسة المستقبلية وخانة لمدير المؤسسة الأصلية، ليوضع في كلّ خانة (التاريخ، الختم،

طالب متفوق: ناجح من الأوائل في الدفعة (أول، ثان، ثالث).

طب العمل: شكل من أشكال الدعم المدرسي يتم بالتكفل الصحي بموظفي قطاع التربية عبر مديريات التربية.

طب: تخصص بالجامعة مدة التكوين فيه تقدر بـ سبع (7) سنوات، وهناك شروط للالتحاق به.

طرائق التمهيد الأسّي: أحد أنواع طرائق المتوسّطات المتحرّكة وتركز على أوزان متساوية لقيم السلسلة الزمنية، وتتميّز هذه الطرائق بالسهولة وانخفاض تكاليفها.

طرائق تعليمية: إجراءات يتبعها المعلم، تساعد الطلاب في تحقيق أهداف تعليمية، كطريقة النقاش والحوار، وطرح التساؤلات وغير ذلك.

الطريقة البيداغوجية: نظام مُبَوَّب من التقنيات والوسائل هدفه تسهيل الممارسة التربوية، ومسعى يسمح بالإفضاء إلى المقصد المحدد.

طعن غير مؤسس: عبارة تدل على أن الطعن الذي تقدّم به الطالب بخصوص المحضر الأولي للمداولات غير صحيح.

طعن في نتائج المداولات: مُحرّر يتقدّم به الطالب إلى رئيس القسم خلال الثلاثة الأيام المالية لإعلان المحضر الأولي للمداولات كأقصى حد، ويبين في هذا المحرر خطأ في أساسيات هذا المحضر/ صب العلامة/ في حساب المعدل.

طعن مؤسس: عبارة تدل على أن الطعن الذي تقدّم به الطالب بخصوص المحضر الأولي للمداولات صحيح.

طعن ولي أمر التلميذ: حق من حقوق ولي أمر التلميذ، ويشترط فيه أن يكون مؤسسا وفق الحالات التالية: عدم تلبية رغبة تلميذ مرتّب ضمن 05% الأوائل، الفصل عن الدراسة قبل بلوغ التلميذ 16 سنة كاملة، وقوع خطأ ثابت في نقل العلامات، توجيه التلميذ إلى شعبة لم يحصل في إحدى مواد مجموعات التوجيه المميزة لها على المعدل، مما قد يؤدي إلى تقليص حظوظ نجاحه في الشعبة/ الفرع، توجيه تلميذ من ذوي الاحتياجات الخاصة إلى فرع من فروع شعبة التقني الرياضي الذي لا يتلاءم مع الإعاقة المانعة.

طلب إعادة فحص الورقة: محرر يتضمن معلومات الطالب، والمقياس (المادة) المخصوصة، والدرجة الممنوحة، وتوقيعه، وهو إجراء تنظيمي

العلامة: الجمع: علامات، تقييم يشهد على نوعية النتائج التي حصل عليها الطالب.

علامة: العالم الكبير/ كثير العلم في علم من العلوم.

العلامة: تقدير/ درجة تترجم تقييم نتيجة/ سلوك في مجال التربية والتعليم والمسابقات.

علاوة المردودية: منحة تحسب شهريا وتصرف كل ثلاثة أشهر، ويكون التقييم فيها على المواظبة (الغيابات والتأخرات)، كيفية أداء العمل (المبادأة والجدية)، حسن الاستقبال والمعاملة.

علبة الهندسة: علبة معدنية تحتوي على أدوات تستخدم في الرسم الهندسي لطلاب المدارس، وتحتوي على المدور والمنقلة والمثلثات...

علبة طباشير: وعاء كرتوني لحفظ الطباشير.

علم التحكم: يدرس الطرائق التي تحافظ بها الأنظمة على حالة من التوازن الديناميكي، حيث يمكن بناء النظم باستخدام مبادئ التحكم الآلي للحفاظ على إنتاج مستقر من خلال رصد الأخطاء وتصحيحها. وينبغي دراسة مبادئ هذا العلم لاكتشاف ما يمكن تطبيقه على تخطيط النظم التعليمية بشكل عام والمناهج بشكل خاص.

علم المستقبلات: يهدف لمعرفة المستقبل وفق رؤية استراتيجية معرفية تسعى لدراسة الماضي وتفكيك الحاضر وتحليلهما وتفسيرهما وربط عناصرهما ورموزهما معاً للتنبؤ بما يخبئه/ يحمله المستقبل من أحداث/ أفكار جديدة، ربما تخدم المجتمعات التي تجعلها أكثر استعداداً لأيّة مخاطر محتملة، وبالتالي ستأتي القرارات المتخذة بعد ذلك صائبة رشيدة.

علم النظم المعرفية: مجال معرفي جديد يُعنى بدراسة التكامل بين النظم المعرفية المتصلة مع الحاسوب.

علماء: مجموعة من الأفراد العارفين بأسرار الأمور ودقائقها في العلوم المختلفة.

علمي: شعبة من شعب مرحلة الثانوية سابقا، ويقابلها اليوم: علوم تجريبية

العمر المدرسي: السن الذي يوافق فترة التمدن الإجماعي.

العمر عقلي: قياس النمو الفكري الناتج عن طريق مقارنة نتائج طفل في رائر الذكاء بمعدل عينة من الأطفال من العمر الزمني نفسه.

والعلاقات الإنسانية (تراجع التحصيل، محاولة الانتقام، الشرب المدرسي...)، وعقاب جسدي/ تأديب بدني، وهو أسلوب غير تربوي في تهذيب سلوكيات التلاميذ وتعتبر الأضرار الناجمة عنه خطأ شخصياً يعرض الموظف الفاعل إلى تبعات المسؤولية الإدارية التي يمكن للمؤسسة أن تحل محل الموظف في تحملها (ينظر الوافي في التقويم، نقلا عن القرار الوزاري).

عقد دورات: أنشطة علمية/ رياضية تنظمها بعض الجهات المختصة لرفع كفاءة العاملين.

عقوبات مجلس التأديب: قرارات يصدرها مجلس التأديب، وتصنف حسب جسامه الخطأ المرتكب إلى ثلاث درجات: العقوبات من الدرجة الأولى، العقوبات من الدرجة الثانية، العقوبات من الدرجة الثالثة.

العقوبات من الدرجة الأولى: قرار يأخذ أحد الأشكال التالية: تنبيه (شفهي)، تحذير (كتابي)، إنذار مكتوب، توبيخ.

العقوبات من الدرجة الثالثة: قرار يأخذ أحد الأشكال التالية: التحويل إلى مؤسسة أخرى، الحرمان من إعادة السنة، الإقصاء من أحد النظمين (الداخلي/ نصف الداخلي).

العقوبات من الدرجة الثانية: قرار يأخذ أحد الأشكال التالية: العقوبات البديلة (قيام التلميذ بعمل نفعي علمي وتربوي داخل المؤسسة)، التعويض المادي/ المالي في حالة إتلاف الممتلكات.

عقود ما قبل التشغيل: جهاز/ برنامج مسطر من البرامج المسطرة من الدولة، يسهر على توفير مناصب شغل للشباب طالبي العمل لأول مرة دون أية خبرة مهنية، ومن أهداف هذا البرنامج: التكفل بعروض العمل وتشجيعها، تشجيع إدماج حاملي الشهادات في سوق العمل، تشجيع المستخدمين بتوظيف الجامعيين، ويشمل ثلاث فئات: الشباب حاملي شهادات التعليم العالي والتقنيين السامين خريجي المؤسسات الوطنية للتكوين المهني/ الشباب خريجي التعليم الثانوي للتربية والتعليم ومراكز التكوين المهني الذين تابعوا تربية/ تكويناً مهنيًا/ الشباب دون تكوين ولا تأهيل.

علاقات إنسانية: السلوك الإداري الذي يقوم على تقدير كل فرد في التنظيم الإداري، وتقدير مواهبه وعلى الاحترام المتبادل بين الأفراد وبينهم وبين القائد.

التكفل، الإجراءات والتدابير التقنية المتخذة خلال التدخل التقني/ التكفل النفسي، ملاحظات عن تطور الحالة، ثم تاريخ تحرير الوثيقة وتوقيع كل من مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، وتوقيع مدير مركز الإجراء.

عرض: نشاط من الأنشطة التي تُدار بها الحصّة التطبيقية، حيث يعرض الطالب جملة من المعارف المتعلقة بموضوع معين ويناقش من قبل زملائه والأستاذ.

العصاميّة/عصامي: حالة يكون فيها الشخص مربّي نفسه بتخطيط تعلمه بنفسه، فالعصامي هو المحرّز لمستوى تعليمي ما، من تلقاء نفسه، من غير أن يتابع تكويناً على يد أستاذ/ في مؤسسة تعليمية.

عصف ذهني: عملية استحداث كمية ضخمة من الأفكار التي يتم إنتاجها من خلال عملية منظمة ذات قواعد واضحة. العصف الذهني طريقة يمكن اتباعها لاستنباط الأفكار حتى تربيتها، وذلك عند شعور الإنسان بعدم قدرته على إيجاد أفكار جديدة خلاقة، ولا يُعتبر العصف الذهني طريقة لإيجاد أفكار جديدة فقط، بل هو إحدى الطرق غير التقليدية التي يستطيع الإنسان من خلالها إيجاد نقاط متخصصة تُشير إلى الموضوع العام الذي يُفكر به.

عضو عامل في نادٍ طلابي: طالب مسجل في الجامعة لنيل درجة علمية، ينشط في نادٍ من النوادي الطلابية، في ظل احترام القانون والنظام الداخلي للمؤسسة.

عطلة الأكاديمية: تعليق الطالب لتسجيله لأسباب استثنائية (أمراض مزمنة، الأمومة، مرض لمدة طويلة، الخدمة الوطنية، الالتزامات العائلية المتعلقة بالأصول والفروع، تنقل الزوج/ الأولياء بسبب الالتزامات الوظيفية)، ولا يستفيد الطالب منها إلا مرة واحدة خلال مساره الدراسي.

عطلة الربيع: عطلة مدرسية يحصل عليها التلاميذ بعد نهاية امتحانات الفصل الثاني.

عطلة الشتاء: عطلة مدرسية يحصل عليها التلاميذ بعد نهاية امتحانات الفصل الأول.

عطلة صيفية: عطلة يأخذها الطلبة بعد نهاية الفصل الدراسي الثاني، وتكون عطلة طويلة حوالي ثلاثة أشهر وتكون في فصل الصيف.

العقاب البدني: ظاهرة سلبية تنجر عنها عواقب وخيمة تعود سلباً على العملية التعليمية

تخمين مشكوك فيه، لكنه محتمل، يستبقى به الخيال المعرفة، ويراد إثباته لاحقاً إما بوساطة الملاحظة المباشرة، وإما بمطابقة جميع نتائجه مع الملاحظة.

الفرقة البيداغوجية (فريق بيداغوجي): لجنة مكونة من مجموع الأساتذة (دروس، أعمال موجهة، أعمال تطبيقية) للوحدة التعليمية، الرئيس ينتخب/ يعين من بين أساتذة وحدة التعليم، ويشكل هذا الفريق لجنة المداولات.

فرقة بحث: فرق بحث يضم ثلاثة (3) باحثين على الأقل، ويضطلع بمهام رئيسة تتمثل في: تنفيذ مشروع/ عدة مشاريع بحث تدخل في إطار برنامج المخبر.

الفريق التربوي: لفظ يضم مدير المؤسسة التعليمية والأساتذة والتلاميذ، ومن مهامه الإشراف على إعداد مشروع المؤسسة وتشخيص الثّقائص على مستوى المؤسسة...

فريق التكوين: لجنة تتكوّن من رؤساء الفرق البيداغوجية ينتخب/ يعين رئيس هذا الفريق من بين أساتذة الفريق.

فريق العمل: مجموعة من الأفراد يتميّزون بالمهارات المتكاملة في ما بينهم، ولديهم أهداف مشتركة وغرض واحد، ويتم إنشاء فريق العمل داخل المنظمات بغرض تحقيق هدف محدد/ مهمة معينة تتطلب التنسيق والتكامل بين أفراد الفريق، والتي لا يمكن تحقيقها بشكل فردي، ويحظى فريق العمل بدعم المنظمة في اتخاذ القرارات وطرق وكيفية الوصول نحو الأهداف المُستَطرة.

فساد إداري: استغلال منصب ما، من أجل القيام بأعمال وخدمات لمجموعة من الأشخاص، بشرط الحصول على مقابل مادي لذلك، وهو الاستخدام السيئ للوظيفة، وعدم تطبيقها بأسلوب مناسب. لا يعتمد الفساد الإداري على وظيفة معينة، بل على طبيعة الشخص الذي يقبل الحافز نحو الفساد، ويرتبط عادةً بقبول الرشوة.

الفشل مدرسي: الوضع الذي لا يتحقق فيه الهدف التربوي.

فعالية إدارية: الفاعلية المرتبطة مع النشاطات والمهام الخاصة بالإداريين، ومهاراتهم في تحقيق الأهداف والنتائج المطلوبة والمرجوة.

فعالية خارجية: فعاليات وتمكّن النظام التعليمي على تحقيق أهداف المجتمع الخارجي.

عينية: جزء من مادة تقام عليه الدراسة العلمية.

عينية: مجموعة فرعية من عناصر مجتمع بحث معين.

عُرْفَةُ حَارِس: الحجرة التي يقيم فيها حارس المدرسة.

غش مثبت مع سبق الإصرار: مخالفة من الدرجة الأولى تحيل صاحبها إلى المجلس التأديبي.

غش مثبت: مخالفة من الدرجة الأولى تحيل صاحبها إلى المجلس التأديبي.

الغياب المبرر: غياب لحصول مانع/ ظرف قاهر، ومن الوثائق المتبعة في حالات الغياب (شهادة وفاة أحد الأصول/ أحد الفروع/ أحد الأقارب، عقد زواج المعني، عطلة الأبوة/ الأمومة (شهادة الولادة)، إقامة المعني بالمستشفى، مرض المعني (شهادة طبية)، استدعاء/ دعوة رسمية.

الغياب غير المبرر: الغياب الذي لم يقدم صاحبه أي مبرر/ قدمه خارج الآجال/ كان المبرر غير مقبول.

غياب: عدد التلاميذ الذين لا يحضرون حصص الدروس، خلال اليوم الدراسي لأسباب مختلفة.

الفاعل: المتعلّم وهو في وضع ممارسة التعلّم.

فاعلية الكلفة: وسيلة من وسائل التقويم التربوي الذي يهدف في الأساس إلى الوصول لأهداف تربوية بأقل كلفة ممكنة بأعلى مردود.

فَانُوسٌ سَحْرِيّ: جهاز خاص، له مصباح كهربائي يعرض المواد التعليمية المعتمدة عن طريق الانعكاس الضوئي، ولذلك سمي الفانوس السحري، يدار في مكان مظلم.

فِرْجَار (مدور): آلة ذات ساقين مدببة من طرف واحد ترسم بها الدوائر والأقواس.

فرض: اختبار يغطي جزءاً من الدروس فقط، والاختبار الفصلي يغطي جميع الدروس التي تلقاها المتعلّم.

فرضية: حلّ مقترح لحادثة غير مفسرة ولا تتلاءم مع النظريّة العلمية المقبولة حالياً. والفكرة الأساسية لأيّة فرضية هي عدم وجود نتيجة مسبقة ومحددة. ولكي تصبح الفرضية علمية يجب أن تُدعم/ تُرفض بالاعتماد على عملية تجريبية منتقاة بعناية/ على عمليات الرصد.

فَرَضِيّة: حل مؤقت لمشكلة علمية يتم اختبارها بالملاحظة/ التجربة، ومن ثمّ يتم إثباته/ رفضه.

عمل جماعي: العديد من الإجراءات التي تقوم بها مجموعة ما لغرض مشترك/ هدف معين مشترك في ما بينها، ولا يتحقق هذا العمل إلا في بيئة اجتماعية تعاونية يعتقد الأفراد فيها أنّ عملهم مع بعضهم هو من أجل الحصول على نتائج أفضل ممّا إذا قاموا بجهودهم بشكل منفصل، ويتمثل العمل في الشركات عندما يجتمع عدد من الموظفين؛ ليقدموا خبرتهم وكفاءتهم وكلّ ما حصلوا عليه من خبرة مهنية لخدمة هذا العمل، ولتحقيق الأهداف المرجوة المشتركة.

عمليات تكوينية: لفظ يطلق على الندوات التربوية التي قد تكون داخلية/ خارجية.

عميد كلية بالنيابة: أستاذ من أساتذة الكلية يتولى تسير العباد مقرر داخلي (لم يتم ترسيمه).

عميد: المسؤول عن سير الكلية وتسيير وسائلها البشرية والمالية والمادية.

العنف اللفظي: لفظ يطلق على الضرر/ الأذى اللفظي الذي يوجه للمتعلّم/ للمعلّم، وهو ظاهرة سلبية تنجر عنها عواقب وخيمة تعود سلباً على العملية التعليمية والعلاقات الإنسانية (تراجع التحصيل، محاولة الانتقام، التسرب المدرسي...).

العنف في الوسط المدرسي: ظاهرة من الظواهر الاجتماعية المنتشرة في الوسط المدرسي، وتأخذ أشكالاً نحو: العنف اللفظي، العنف البدني.

العنوان المهني: يراد به عنوان مؤسسة الانتماء/ موقع العمل، فبه يتمكن الفرد من تلقي مراسلاته في مكان عمله.

عولمة: علاقة بين مستويات متعددة للتحليل: الاقتصاد، السياسة، الثقافة، الإيديولوجية، وتشمل إعادة تنظيم الإنتاج، تداخل الصناعات عبر الحدود، نتائج الصراع بين المجموعات المهاجرة والمجموعات المقيمة.

عون تقني للمخابر: الرتبة التي تمثل سلك الأعوان التقنيين للمخابر، وهو موظف مكلف بـ: تنفيذ عمليات متسلسلة على أجهزة بسيطة وتحضير المواضيع التجريبية، القيام بمهام الصيانة الاعتيادية للعتاد والتجهيزات الموضوعية تحت تصرفهم.

عينات تعليمية: شكل من أشكال الوسائل التعليمية، يؤخذ من مواد البيئة المحلية في الغالب، كأن تكون قطعة من صخر جيري/ قطعة قماش صوفية/ حريرية، تستخدم لتحقيق أهداف تعليمية، توصل المعرفة إلى ذهن التلميذ.

يكون هناك قادة في سياقات مختلفة، مثل السياسة والرياضة والأكاديميين.

قيادة غير رسمية: القائد غير الرسمي شخص يمتلك قرارات مؤثرة، وهي بمثابة أوامر غير رسمية تنفذ برحابة صدر. وليس من الضروري أن يكون هذا النوع من القادة مديراً للمؤسسة، بل على العكس أغلب القادة غير الرسميين يكونوا في المستويات الوسطى والدنيا من المؤسسة. وعلى الرغم من أهمية القيادة غير الرسمية في المؤسسة.

قيادة: قيام الشخص بعملية إقناع لأشخاص آخرين في مجموعة معينة، ويلعب دور القدوة، ويكمن دوره وإقناعه للأشخاص من خلال السعي والوصول إلى تحقيق أهداف منشودة، وحتى تكون القيادة ناجحة يجب أن يتبع الأفراد هذه الطريقة وينفذونها.

قياس مقارن: آلية لتطبيق مجموعة متكاملة من التقنيات والأدوات الفنية لمراجعة وتطوير فاعلية الأداء للشركة في أغلب الأنشطة داخل المؤسسة/ الورشة وهي لذلك تعتبر بمثابة حجر زاوية للأعمال الصناعية.

قيمة مضافة: الفرق بين سعر البيع وتكلفة الإنتاج، والقيمة المضافة تُعطي حوافز تنافسية للشركات ذات المنتجات الأكثر تكلفة، خارج الاقتصاد والأعمال القيمة المضافة هي الميزة الإضافية التي تتجاوز التوقعات وتوفر شيئاً إضافياً أكثر.

كارثة: تغيير مفاجئ حادّ الأثر؛ يحدث بسبب تغيرات متواصلة في القوى ويكون من نتائجها انهيار التوازن. كما أنّ هناك من يعرف الكارثة بأنها حالة مدمرة ينتج عنها أضرار سواء في الماديات/ غير الماديات/ كليهما معا.

الكتاب الرقمي: مؤلف بأسلوب رقمي موجه للنشر والتوزيع.

الكتاب المدرسي للتعليم عن بعد: مؤلف تعليمي موجه للاستعمال في ميدان التعليم عن بعد طبقاً للبرامج الرسمية ووفق منهجية وأسلوب يحققان التعلم الذاتي بواسطة/ دون واسطة.

الكتاب المدرسي: كتاب يجسد منهجاً دراسياً، ويعرض محتويات مهيكلة ومكيفة معدة للاستعمال ضمن المسار التعليمي التعليمي.

الكتاب المرقم: مؤلف سبق نشره على دعائم ورقية وأعيد نسخه بأسلوب رقمي.

قراءة جهرية: عملية يتم فيها ترجمة الرموز الكتابية إلى ألفاظ منطوقة/ مسموعة، تعتمد على رؤية العين لتلك الرموز والنشاط الذهني لإدراكها، وهي إحدى وسائل التعلم والتعليم.

قراءة: تدريب الطلبة على قراءة نص بضبط وفهم، وهي على أنواع: صامتة وجهرية وسريعة واستماع.

قُرئ وصودق عليه: ملاحظة الوصل الممضى عليه من قبل المطّلع على النظام الداخلي للمؤسسة الجامعية.

قسم خاص بالأطفال ضعيفي الحواس (ناقصي السمع والمكفوفين): قسم يفتح بموجب مقرّر مشترك بين مدير النشاط الاجتماعي والتضامن للولاية، ومدير التربية للولاية، وتغلق حسب الشكل نفسه، ويوضع القسم الخاص تحت سلطة مدير مؤسسة التربية والتعليم العمومية التي يفتح بها، ويستقبل القسم الخاص الأطفال المعوقين سمعياً وبصرياً وكذا الأطفال ذوي إعاقة ذهنية خفيفة الذين لا يمكن قبولهم في الأقسام العادية.

قسم علمي: النواة الأولى من الهيكل التنظيمي للجامعة يمثل تخصصاً علمياً معيناً وله رئيس قسم، مثل: قسم اللغة العربية، قسم اللغة الإنجليزية....

قسم: حجرة من حجرات المبنى المدرسي، ذات تجهيزات محدّدة، كالمقاعد واللوح والطباشير وغيرها من الوسائل التعليمية.

قص ولصق: نشاط يقوم به الأطفال في الروضة، يعتمد على قصّ بعض الرسومات ولصقها بما يوافقها، لتدريبهم على التركيز والتفكير.

قصاصات: مجموعة المقالات التي تتضمن موضوعات متنوعة مهمة، تقص من عدد من الصحف والمجلات، وتحفظ في ملفات خاصة، ليسهل على الباحث العودة إليها عند الحاجة لبيانات محدّدة.

قطار: قطار صغير يعمل بالكهرباء، يستخدم في بعض رياض الأطفال لفكّه وإعادة تركيبه، لتعليم الأطفال وتدريبهم على الحفظ والتفكير.

قنوات الاتصال: الأشكال والأحجام والمنافذ الاتصالية، التي يتبعها القائم بالاتصال لتوصيل رسالته إلى الجمهور المستهدف.

قيادة رسمية: زعيم تمّ اختياره من خلال إجراء من الواضح أنّه يملك السلطة لممارسة وظائف القيادة على مجموعة من الناس. قد

فعالية: المقدرة على تحصيل النتيجة المطلوبة والمبتغاة والمتوقعة.

الفعل بيداغوجي: مسار التبادل بين المعلم والتلميذ، والتدخل الذي يهدف إلى إقامة العلاقة مع التلاميذ، وتوصيل الخطاب إليهم، وتقدير سلوكهم، وتعديل مواقفهم، وتنظيم التبادل الشفوي.

فلكيون: العلماء الذين يدرسون الكون، وما فيه من مجرات ونجوم وكواكب.

فني: الشخص الذي يقوم بأعمال يتطلب إنجازها مهارات فنية وإدارية متخصصة، وهو حلقة وصل بين الاختصاصيين والعمال. وهو عادة خريج إحدى كليات المجتمع/ المعاهد الفنية.

فهم: قدرة الطلبة على تبين ما قدم لهم من معلومات وخبرات تعليمية، تمكنهم من تحليلها.

الفوج التربوي: مجموعة من التلاميذ المتدربين في مستوى واحد ويشغلون قاعة دراسة واحدة خلال سنة دراسية.

فوج: مجموعة الطلاب ينتمون إلى دفعة، عددهم لا يتجاوز خمسين (50) طالبا.

قاعة الأساتذة: حجرة مخصصة للأساتذة يستقبلون فيها الطلبة، ويجلسون فيها خلال أوقات فراغهم.... وتشتمل في الغالب على لوحة إعلانات، وخزانة خاصة بكل أستاذ يتلقى فيها مراسلاته، ويضع فيها أغراضه.

قاعة دراسية: حجرة في الجامعة، مزودة بمقاعد ومزودة بسبورة (لوح حائط).

قاعة رياضية: قاعة كبيرة توجد عادة ضمن مبنى النشاط الرياضي، وهي مغلقة تصلح في ألعاب كرة السلة وكرة الطائرة، وكرة اليد وكرة الطاولة واللباقة البدنية وغيرها، وهي مزودة بأماكن خاصة للجمهور، وتجهيزات رياضية خاصة.

قانون ملزم: يمنح القانون الملزم الدول والجهات الفاعلة الدولية مسؤوليات ملزمة فعلية.

قانون: مجموعة قواعد التصرف التي تجيز وتحدّد حدود العلاقات والحقوق بين الناس والمنظمات، والعلاقة التبادلية بين الفرد والدولة؛ بالإضافة إلى العقوبات لأولئك الذين لا يلتزمون بالقواعد المؤسسة للقانون.

قراءة الشفاه: إدراك الحديث بالنظر إلى فم المتحدث ويسمى: اتصالا شفويا.

وأستاذة المحاضرات/ الأعمال الموجهة والأعمال التطبيقية، يرأس اللجنة مسؤول فرع التكوين/ مسؤول التخصص.

لجنة الترتيب والتوجيه: هيئة تختص بترتيب الطلبة الذي يفيد في تحديد الأوائل في الدفعة، وتعنى أيضا بتوجيه الطلبة، وتشكل من (نائب مدير الجامعة المكلف بالدراسات/ ممثلا عنه/ نائب مدير المركز المكلف بالدراسات، رؤساء الأقسام المعنية، مسئولو الميادين المعنية، مسئولو الشعب المعنية، مسئولو التخصصات المعنية)، وتجتمع لجنة الترتيب والتوجيه في دورة عادية بعد مداول نهاية السنة/ في دورة استثنائية عند الحاجة.

اللجنة الجزائرية لأولمبياد الرياضيات: هيئة للتشاور والتداول حول أولمبياد الرياضيات من حيث التكفل بها ومتابعتها وتقييمها.

اللجنة الجزائرية للأولمبياد: لجنة تربوية على مستوى وزارة التربية الوطنية، وهيئة للتشاور والتداول، تكلف بجملة مهام منها: إعداد الوسائل الكفيلة باكتشاف التلاميذ المتفوقين والموهوبين في إحدى المواد، وضع المناهج البيداغوجية والبرامج التنظيمية لتدريب التلاميذ وتحضيرهم للمشاركة في الأولمبياد... وتشكل من مفتشي التربية الوطنية وأستاذة يعينون بالنظر إلى كفاءتهم وخبرتهم واستعدادهم للعمل طوعية دون مقابل مالي في مجال تنظيم الأولمبياد والمشاركة فيها، ويمكن أن تستعين اللجنة بأستاذة من التعليم الثانوي والتعليم العالي والبحث العلمي.

اللجنة الطبية النفسية التربوية: هيئة تُنصب على مستوى المقاطعات التفتيشية تُوكل إليها دراسة ملفات التلاميذ الذين رشحهم الفريق التربوي بالمدرسة لقسم التعليم المكيف، وتؤدي هذه الهيئة دورا مساندا وداعما للفريق التربوي بالمدرسة وللمعلمي التعليم المكيف، يُلجأ إلى استشارتها/ طلب تدخلها في حالة عوائق وصعوبات لدى بعض التلاميذ.

لجنة الطعن الولائية: هيئة تضم: مدير التربية (رئيسا)، مدير التوجيه المدرسي والمهني، مديري ثانويتين، مستشارين للتوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، أستاذين من التعليم الثانوي، أحدهما يمثل المواد العلمية والتكنولوجية، والآخر يمثل المواد الأدبية، ممثل لجمعية أولياء التلاميذ (ملاحظا)، وتوول لهذه الهيئة دراسة طعون الأولياء، وكذا دراسة طلبات تغيير التلاميذ

للطلبة والموظفين، وفي العادة يكون فيه مقاعد ومناضد للجلوس وتناول الطعام.

كُلْفَة: مصطلح اقتصادي يُمثل أي شكل من أشكال التضحية في سبيل الحصول على منفعة. فإذا قيسَت بالنقود سُميت نفقة نقدية.

كُلِّيَّة: وحدة تعليم وبحث في الجامعة في ميدان العلم والمعرفة، والذي يتولى تسيرها يسمى عميدا.

كُمبِيُوتَر: جهاز الحاسوب وهو وسيلة من وسائل المعتمدة في التدريس والبحث.

كيفية تدوين المعلومات: أمر تراعى فيه الأمور التالية: خطة التدوين، تنظيم الصفحة، استعمال الكلمات والجمل الافتتاحية والاختصارات، هيكلة المعلومات.

لاشيء (مقبول): ملاحظة/ تقدير نتيجة التلميذ في الطورين المتوسط والثانوي، وتكون غالبا من معدل 10 إلى 11:99، ويرجع قرار تحديد مستواه (من - إلى) إلى مجلس القسم الذي بيده تحديد الإجازات والعقوبات، ويشيع وصفه في الأوساط التعليمية بـ (خُط).

لامركزية: تنظيم إداري من أهم مبادئ حكم الأكثرية التي تقوم عليها الديمقراطية، وهي نقض مفهوم المركزية، وهي عملية توزيع الوظائف والسلطات، والأشخاص/ الأشياء بعيداً عن موقع مركزي/ سلطة.

لجنة الاعتماد: هيئة توضع لدى المعهد الوطني للبحث في التربية، تضم أعضاء من مختلف التخصصات، ويمكن لرئيسها أن يستعين بأي شخص قادر، بحكم كفاءاته، على تنوير اللجنة/ مساعدتها في أعمالها، ولجنة متعددة الاختصاصات، تشكل من أستاذة ومفتشين وخبراء مختصين في اللغات وعلوم التربية والعلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الدقيقة والتجريبية والتكنولوجيا والفنون والتربية البدنية والرياضية، ويمكن أن تستعين بأي كفاءة تتبع هيئة/ مؤسسة مختصة في هذا المجال،

تتولى اللجنة: إعداد دفتر الشروط التقنية البيداغوجية، تحديد المواصفات البيداغوجية والعلمية والتقنية والفنية الخاصة بكل وسيلة من الوسائل القاعدية، خبرة المشاريع المتعلقة بالوسائل القاعدية والكتاب المدرسي، وتعد اللجنة نظامها الداخلي وتصادق عليه في أول اجتماع لها.

اللجنة البيداغوجية: فريق يضم ممثلي الطلبة المنتخين/المعنيين (مسؤولي الأفواج)

كتاب المعلم: كتاب يعد للمعلم ليساعده في عملية تنفيذ المنهج الدراسي، يتضمن خلفية نظرية عن المنهج، وأهدافه، والوسائل التعليمية وغيرها، ويسمى: دليل المعلم.

كتاب شبه مدرسي: وثيقة تكمل الكتاب القاعدي؛ يستعمله المتعلمون ضمن مسار التعلم، وخارج الحرم المدرسي خلال سنة دراسية/ عدة سنوات، ووسيلة مدرسية معدة للمراجعة والدعم نحو: حويلات الامتحانات، تقتنيها العائلات لأبنائها شعورا منها بضرورتها.

كتابة: مادة دراسية غايتها تعلم رسم الحروف والأرقام بشكل واعٍ ومقروء وسريع.

كرّاس النصوص: دفتر إجباري في التعليم المتوسط والثانوي، يسجل فيه الأستاذة يوميا ما ينجزونه من دروس، يسطح أحد تلاميذ القسم بوضعه في بداية كل حصّة بين أيدي الأستاذ وتسليمه إلى الإدارة عقب انتهاء الحصص اليومية.

كرّاس اليومي: دفتر خاصّ بمدرس التعليم الابتدائي، يُسجل فيه يوميا جميع الدروس والنشاطات المزمع إنجازها.

كرة أرضية معدنية: كرة من المعدن، حضرت عليها التضاريس المختلفة من تلال وجبال وهضاب وبحار وياصلة، بطريقة بارزة تمكن المعاقين من التعرف عليها باللمس.

كرتون مَقْوَى: إحدى المواد التعليمية، على شكل لوحة ورقية مقواة مستطيلة الشكل، لها ألوان عدة يدون عليها موضوع تعليمي لاستخدامها في توضيح الدرس.

كرسي: مقعد يجلس عليه الطالب، مصنوع من الخشب/ الحديد.

كشَفُ النّقاط: وثيقة تحمل علامات الطالب في الجامعة، في فصل دراسي/ عامّ دراسي/ في مجموع سنوات دراسته.

كفاءات عامة: تشمل عدة مجالات وأنشطة تعليمية، منها الكفاءات الفكرية والمنهجية والشخصية والاجتماعية والتواصلية.

كفاية: إمكانية الفرد شغل وظيفة معينة بشكل مناسب. كما تتمثل في مجموعة من السلوكيات المعروفة في شكل دليل مُرتّب لتمكين التّعرّف، التّقييم والتّطوير لسلوكيات الفرد المُوظّف.

كفّيريا: مقصف/ مطعم خاصّ بالطلبة، تقدّم فيه الشّطائر وبعض المشروبات الباردة/ الساخنة

مادة اختيارية: مادة من المواد الاختيارية لوحدة تعليمية (غالباً الوحدة الاستكشافية)، يتم اختيارها من بين أخواتها من قبل فريق التكوين.

مادة قاعدية: معارف هي أدوات التحصيل، مثل: القراءة، الكتابة، الحساب، مهارات البحث في مرجع، المعارف الإعلامية.

مادة مكتسبة: كل مقياس كانت العلامة المحصل عليها تساوي/ تفوق 20/10.

مادة: جزء من فرع من فروع المعرفة يقرها برنامج دراسي ساري المفعول.

مستر: شهادة جامعية تلي الليسانس، وتنظم مسالك التكوين لنيلها في أربعة (4) سداسيات، تتضمن مرحلتين: مرحلة أولى تخصص للتعليم المشترك لعدة شعب/ تخصصات لنفس ميدان التكوين، وكذا لتعميق المعارف والتوجيه التدريجي، ومرحلة ثانية تتضمن تخصص التكوين وتدريب الطالب على البحث وتحرير مذكرة.

مُبرهنة: قضية افتراضية قد تمت البرهنة عليها وإثباتها/ أنها مطلوب إثباتها، بناء على افتراضات واضحة محددة. والمُبرهنات بشكل عام تحتاج إلى تأسيس عدد من الشروط، التي يجب أن تذكر وتحقق قبل ذكر المُبرهنة، عندئذ تكون المُبرهنة استنتاجاً لهذه الشروط، فتكون المُبرهنة عبارة رياضية صحيحة عندما تحقق الشروط المذكورة. وتتعلق كثيراً بمجال الرياضيات.

المُتحف مدرسي: محل / أثار على الأقل يحتوي على أشياء مساعدة للتعليم بالنسبة للمدرسين والتلاميذ.

مُتدرب: شخص يلتحق في تعليم/ تدريب مهني ذي طبيعة فنية، كالميكانيك والكهرباء وغيرها.

متوسطة: مؤسسة تعليمية، تعنى بمرحلة التعليم التي تلي الابتدائي

المتوسطة: مؤسسة عمومية للتربية والتعليم، تمكن التلاميذ من تدعيم الكفاءات المكتسبة في مرحلة التعليم الابتدائي وتحضيرهم لمواصلة التعليم والتكوين في ما بعد الأساسي، وهي تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال الإداري والمالي النسبي.

مُثلث: أداة هندسية من ثلاث أضلاع.

مُجادلة: المناقشة في المسألة العلمية لالزام الخصم، سواء أكان كلامه في ذاته فاسداً/ صحيحاً.

لُغة الإشارة: رموز حركية بصرية تستعمل بترتيب ونظام معين، وتعتمد أساساً على استخدام اليدين في التعبير عن الأفكار.

لُغز: رسم/ صورة تكون مقسمة إلى قطع متعددة، وعلى الطالب أن يوصلوا هذه القطع، لتعطي الصورة/ الرسم المطلوب.

لُوح: السبورة/ قطعة مسطحة من الخشب المصقول، تستعمل للكتابة، بواسطة الطباشير.

لُوحة إعلانات خاصة بالأساتذة: لوحة يعلق عليها كل أمر له علاقة بالأساتذة (إعلانات الاجتماعات، تقارير المجلس العلمي...)، وتكون في الغالب بقاعة الأساتذة.

لُوحة إعلانات خاصة بالطلبة: لوحة يعلق عليها كل أمر له علاقة بالطلبة (التوزيع الزمني، النقاط، النتائج، إشعار بالغياب، إعلانات التعويض...).

لُوحة شرف: ملاحظة/ تقدير نتيجة التلميذ في الطورين المتوسط والثانوي، وتكون غالباً من المعدل 12:00 إلى 13:99، ويرجع قرار تحديد مستواه (من - إلى) إلى مجلس القسم الذي بيده تحديد الإجازات والعقوبات.

لُوحة علمية: صورة من الورق المقوى ذات رسوم توضيحية لمقاطع الأعضاء كالأنف، والعين والجهاز العصبي والهضمي والدورة الدموية وتتناول موضوعات أخرى مختلفة كالبراكين والمجموعة الشمسية.

لُوحة قَلَابَة: لوحة من الخشب الملون بالأخضر/ الأسود، تثبت بمسمارين، يساعدان على قلب اللوحة لاستعمال الوجه الثاني في الكتابة، مرتكزين برجلين، ولكل رجل قاعدة من الخشب.

ليسانس: شهادة جامعية تمنح للطلبة بعد إتمام السداسيات المقررة عليه (6 سنة سداسيات)، وتحصيل الأرصدة المطلوبة (30 ثلاثين رصيداً) في كل سداسي، ومجموعها (مئة وثمانون 180 رصيداً). وتتضمن مسالك التكوين لنيل هذه الشهادة ثلاث (3) مراحل:

- مرحلة التعرف على الحياة الجامعية والتكيف معها، واكتشاف المبادئ الأولية للتخصصات،

- مرحلة التعمق وترسيخ المعارف والتوجيه التدريجي،

- مرحلة التخصص، وتسمح باكتساب المعارف والمؤهلات في التخصص المختار.

مادة إجبارية: مادة من مواد وحدة تعليمية (غالباً الوحدة الاستكشافية) دراستها تكون واجبة.

للشعبة بعد تغييرهم للمؤسسة (خاصة في حالة عدم وجود الشعبة في المؤسسة المحول إليها).

اللجنة العلمية للقسم: هيئة علمية تحدث على مستوى القسم، تضم زيادة على رئيس القسم ستة (6) إلى ثمانية (8) ممثلين عن الأساتذة.

لجنة المداولات: هيئة تتشكل من الفرقة البيداغوجية لذلك المستوى، وهي سيدة في مداولاتها، وتتخذ قراراتها وفقاً للأغلبية البسيطة لأعضائها وفي حالة تساوي الأعضاء يكون صوت الرئيس مرجحاً، وهي مجال أمثل يتم فيها التطرق بشكل سري إلى عمليات تقييم نشاط الطلبة، وتعد المشاركة فيها عملاً بيداغوجياً يتوج سلسلة واجبات الأستاذ.

لجنة المصادقة: هيئة متعددة الاختصاصات، تتشكل من أساتذة ومفتشين وخبراء مختصين في اللغات وعلوم التربية والعلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الدقيقة والتجريبية والتكنولوجيا والفنون والتربية البدنية والرياضية، ويمكن أن تستعين بأي كفاءة تتبع هيئة/ مؤسسة مختصة في هذا المجال.

لجنة المصادقة/ وصل استلام: وثيقة تتضمن ما يلي: إشهاد من قبل ممثل المعهد الوطني للبحث في التربية باستلام وثائق؛ وذكر اسم صاحب الوثائق، وتحديد الوثائق المستلمة، والإمضاء.

لجنة ولائية متخصصة: هيئة يرأسها مدير النشاط الاجتماعي والتضامن للولاية، وتتشكل من: ممثل عن مديرية التربية للولاية، مفتش تقني وبيداغوجي، نفساني عيادي، نفساني في تصحيح النطق والتعبير اللغوي، نفساني تربوي، مستشار للتوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، أستاذ التعليم المتخصص، معلم التعليم المتخصص، مربٍ متخصص، مساعد اجتماعي، ويمكن أن تستعين اللجنة بكل شخص بإمكانه أن يساعدها في أشغالها، وتتولى اللجنة توجيه الأطفال المعوقين نحو الأقسام الخاصة/ نحو الأقسام العادية وضمان متابعتهم البيداغوجية، متابعة الأقسام الخاصة، مراقبة نشاط المؤطرين المكلفين بالأقسام الخاصة، التقييم المستمر لنتائج التلاميذ في الأقسام الخاصة.

لعب حر: لعب الأطفال ضمن حديقة الروضة/ الحضانة، وفيها يترك المجال للطفل ليلعب كما يشاء.

لغات أجنبية: شعبة من شعب البكالوريا.

التقييمية، ترقية الحياة المدرسية...، وحددت النصوص الناطمة أعضاء تشكيلته وكيفية سيره.

المجلس العلمي للجامعة: هيئة من هيأت الجامعة تعنى بإبداء الرأي في مسائل بينها المرسوم التنفيذي، وفي كل المسائل ذات الطابع البيداغوجي والعلمي وبين المرسوم التنفيذي أيضا أعضاءها (المنتخبين بحكم المناصب التي يشغلونها/ المنتخبين)، وكيفية انتخاب المنتخبين منهم.

المجلس العلمي للكلية: هيئة من هيأت الكلية تعنى بإبداء الرأي في مسائل بينها المرسوم التنفيذي، وفي كل المسائل ذات الطابع البيداغوجي والعلمي وبين المرسوم التنفيذي أعضاءها (المنتخبين بحكم المناصب التي يشغلونها/ المنتخبين)، وكيفية انتخاب المنتخبين منهم، وكيفية سيره.

مجلس القبول والتوجيه الولائي: هيئة تضم مدير التربية (رئيسا)، مدير التوجيه المدرسي والمهني، مديري ثانويتين، مستشارين للتوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، أستاذين من التعليم الثانوي، أحدهما يمثل المواد العلمية والتكنولوجية، والآخر يمثل المواد الأدبية، ممثل لجمعية أولياء التلاميذ (ملاحظا)، وتؤول لهذه الهيئة المصادقة النهائية على عملية القبول والتوجيه إلى السنة الثانية ثانوي.

مجلس القبول والتوجيه في التعليم الثانوي العام والتكنولوجي: جهاز/ هيئة تدرس القرارات المقترحة من قبل مجالس الأقسام، وقد بينت النصوص الناطمة مهامه وكيفية سيره وأعضاء تشكيلته، ويتولى قبول التلاميذ وتوجيههم في شعب السنة الثانية ثانوي، وينشأ لدى مدير التربية مجلس ولائي للقبول والتوجيه يكلف بمراقبة محاضر القبول والتوجيه في التعليم الثانوي العام والتكنولوجي والمصادقة عليها.

مجلس القبول والتوجيه للمؤسسة: هيئة لها دور كبير في تحديد مصير التلميذ المهني والمدرسي.

مجلس القسم في المتوسطة والثانوية: جهاز/هيئة ينشأ لدى كل فوج تربوي في المؤسسة التربوية، وبينت المناشير أعضاء تشكيلته ومهامه وكيفية سيره.

مجلس المديرية: هيئة على مستوى المدرسة الوطنية تضم المديرين المساعدين ورؤساء الأقسام والأمين العام للمدرسة ومدير المكتبة.

مجلس التأديب: جهاز/ هيئة حددت النصوص الناطمة أعضاء تشكيلته وكيفية سيره في كل من المتوسطة والثانوية، وتتجلى مهامه في: اقتراح الإجراءات التي تحمي الوسط المدرسي، المساهمة في تحسين ظروف التمدن والحياة المدرسية، تشجيع ومكافحة التلاميذ الذين يتحلون بالسلوك الحسن، المساهمة في تقويم سلوك التلاميذ من خلال توجيههم إلى لجان مختصة، البت في الأخطاء التي يرتكبها التلاميذ.

المجلس التأديبي للقسم: هيئة تشكل على مستوى القسم.

المجلس التأديبي للمركز/ الجامعة: هيئة تشكل على مستوى المركز/ الجامعة، تتكون من خمسة أعضاء دائمين وخمسة أعضاء إضافيين، ينتخبون من بين أساتذة الهيئة المعنية، وعضو دائم ممثل عن الطلاب، وعضو آخر إضافي، ينتخب من بين الهيئة المعنية.

المجلس التأديبي للمعهد/ الكلية: هيئة تشكل على مستوى المعهد/ الكلية، لمعرفة تشكيلتها.

مجلس التربية والتسيير في المتوسطة: جهاز/ هيئة يساعد مدير المتوسطة في مهام حددتها النصوص منها: مشروع المؤسسة، النظام الداخلي، مشروع الميزانية، الصفقات والاتفاقات، التقارير التقييمية، ترقية الحياة المدرسية...، وحددت النصوص الناطمة أعضاء تشكيلته وكيفية سيره.

مجلس التعليم في المتوسطة والثانوية: جهاز/ هيئة يضم أساتذة المادة الواحدة/ المواد المتقاربة بالإضافة إلى أعضاء آخرين حددتهم النصوص الناطمة وبينت كيفية سيره ومهامه، وفي مقدمة تلك المهام: التشاور وضمان التنسيق بين أساتذة المادة الواحدة/ المواد المتقاربة.

مجلس التنسيق الإداري في المتوسطة والثانوية: جهاز/ هيئة يساعد المدير في التسيير اليومي للمؤسسة ويمثل الإطار الملائم لتشاور وتنسيق بين أعضاء الفريق الإداري في المسائل المتعلقة بتحسين تسيير المؤسسة وظروف تدرس التلاميذ، وحددت النصوص الناطمة مهامه وأعضاء تشكيلته وكيفية سيره في كل من المتوسطة والثانوية.

مجلس التوجيه والتسيير في الثانوية: جهاز/ هيئة يساعد مدير الثانوية في مهام حددتها النصوص منها: مشروع المؤسسة، النظام الداخلي، مشروع الميزانية، الصفقات والاتفاقات، التقارير

مجالس الأقسام: هيأت تتولى تقييم وتقدير أعمال التلاميذ لمختلف الأقسام.

مجتمع مدني: المجتمع المشكل للمؤسسات والجمعيات ذات الطابع الأهلي، والتي تنفذ الأعمال الخيرية داخل المجتمع. تؤمن الدولة الحماية لهذا النوع من المؤسسات وتضع القوانين الخاصة بها، وتراقب نشاطاتها عن قرب، كما يسير المجتمع المدني تحت سلطة الدولة من أجل خدمة الشعب.

مجسم الكرة الأرضية: إحدى الوسائل التعليمية، على شكل مجسم كروي مصنوع من البلاستيك غالبا، يحمل رسوما للكرة الأرضية كلها بما فيها من ماء، وقارات وغيرها.

مجسم: شكل/ وسيلة إيضاح من الإسفنج/ الكرتون/ غيرهما، يستعمل لغايات التعليم.

مجله حائطية: لوحة جدارية من الورق المقوى، فيها معلومات متنوعة من عمل الطلاب تدربا ونشاطا.

مجلس الإدارة (الجامعة): هيئة من هيأت الجامعة يتشكل من الوزير المكلف بالتعليم العالي/ ممثله رئيسا، وممثلي مختلف الدوائر الوزارية، ممثل عن والي الولاية، ممثلي القطاعات الرئيسية المستعملة التي تحدد قائماتها في مرسوم إنشاء الجامعة، ممثل في كل كلية ومعهد من ضمن الأساتذة الأعلى رتبة، ممثلين اثنين منتخبين عن الموظفين، ممثلين اثنين منتخبين عن الطلبة، ويشارك فيه بصوت استشاري كل من رئيس الجامعة، عمداء الكليات، ومديري المعاهد، ومديري الملحقات إن وجدت، ونواب رئيس الجامعة ومسؤول المكتبة، ويمكن لأطراف أخرى بينها المرسوم التنفيذي أن تشارك بصوت استشاري، مدة العهدة تقدر بـ (3) سنوات قابلة للتجديد.

مجلس الإداري للكلية: هيئة من هيأت الكلية تعنى بإبداء الرأي في مسائل بينها المرسوم التنفيذي، وبين المرسوم التنفيذي أيضا أعضاءها (المنتخبين بحكم المناصب التي يشغلونها/ المنتخبين)، وكيفية انتخاب المنتخبين منهم. وأصحاب الصوت الاستشاري، وكيفية سيره.

مجلس الأساتذة: جهاز يعنى بدراسة المسائل البيداغوجية والتربوية في المدرسة الابتدائية وبينت النصوص مهامه وأعضاء تشكيلته، وكيفية إنشائه وسيره.

المداولات، اسم وأعضاء اللجنة الغائبين، معايير الإنفاذ المتفق عليها، تقرير عن المداولات).

المحضر المصحح والإضافي للأول: المستند الذي يعدّ بعد تلقي الطعون ودراستها، وتصحيح ما وقع من خطأ في أساسيات المحضر أو في صب العلامات/ حساب المعدل.

المحاضرة: مدرسة عتيقة تعني بالتعليم الأصلي (التعليم القرآني)، يحفظ فيها المتعلمون القرآن وبعض الملتون العلمية، وتسمّى في بعض الجهات: الشريعة، وفي جهات أخرى: قريش.

مُحَنِّطَات: عينات من الطيور/ الحيوانات المحنطة بطريقة علمية خاصة، تجعلها محتفظة بصفاتها الشكلية وتحفظها من التلف لمدة من الزمن، تستخدم وسيلة تعليمية.

محو الأمية: محاربة الأمية لتسهيل استقلال المجتمعات بالمشاركة الفعّالة للمواطنين في الحياة الاقتصادية والثقافية.

مِخْبَار مُدَرَّج: وعاء زجاجي أسطواني الشكل لقياس حجم/ كمية العينات السائلة.

مخبر بحث خاص: هيئة تنشأ في إطار إنجاز برنامج البحث بمؤسسة الإلحاق.

مخبر بحث مشترك: هيئة تنشأ في إطار إنجاز برنامج موحد بين مؤسستين/ أكثر.

مخبر بحث: هيكل ينشأ بموجب قرار من السلطة الوصية بناء على اقتراح مؤسسة الإلحاق، ويكلف به تحقيق أهداف البحث العلمي والتطوير التكنولوجي في مجال علمي محدد/ إنجاز الدراسات وأعمال البحث التي لها علاقة بهدفه/ المشاركة في إعداد برامج المتعلقة بنشاطاته/ المشاركة في تحصيل معارف علمية وتكنولوجية جديدة والتحكم فيها وتطويرها/ المشاركة، على مستواه، في تحسين تقنيات وأساليب الإنتاج والمنتجات والسلع والخدمات وتطوير ذلك/ المشاركة في التكوين بواسطة البحث ومن أجل ذلك...، وله قواعد إنشاء، وقد يكون مخبرا خاصا/ مشتركا.

مُخْتَبَرُ الكيمياء: المعمل المخصّص لإجراء الاختبارات والتجارب الكيميائية العملية.

مُخْتَبَرُ حاسوب: المعمل المختص بالتطبيق العملي لعمل الحاسوب.

مُخْتَبَر: مكان مجهّز بمعدّات خاصة، كالذوق والمجهر وأنباب الاختبار، وغيرها لإجراء التجارب، لغايات تعليمية.

قاعة، ويدعى لها حضور عام/ خاص، وقد تكون للأساتذة/ الطلبة، وطابعها علمي بحث، وقد تستخدم فيها وسائل للإيضاح/ للعرض.

مُحَاضَرَة: الدّرس الذي يليه/ يديره الأستاذ، لفترة زمنية معيّنة.

محاولة غش: مخالفة من الدرجة الأولى تحيل صاحبها إلى المجلس التأديبي.

مُحتَوَى: المادة العلمية المتضمنة في أحد الكتب الدراسية المقررة على الطلاب، في أي من المراحل الدراسية المختلفة.

المحتويات التربوية الأساسية: لفظ يشمل المعارف، القدرات، القيم، المواقف.

المحضر الأولي للمداولات: المستند الذي ينشر إعلاما للطلبة للتأكد من صب العلامات/ حساب المعدل.

محضر الترتيب والتوجيه: محرر تدون فيه نتائج اللجنة المختصة بالترتيب والتوجيه، يحوي ترتيب الطلبة، ويوقع من قبل أعضائها، وينشر للطلبة.

محضر الحراسة (المراقبة): وثيقة تدون/ تملأ بعد إنهاء الامتحان، ويسلم إلى القسم/ الهيئة التابعة مرفوقا بقائمة الطلبة المشاركين في الامتحان، ويتضمن هذا المحضر جملة من المعلومات (تسمية المادة، طبيعته الامتحان، مكان وتاريخ وتوقيت مدة إجراء الامتحان، اسم ولقب وإمضاء الأساتذة المراقبين، اسم ولقب الأساتذة المراقبين في الحراسة، عدد أوراق الامتحان المسلمة عند انتهاء الامتحان، اسم ولقب الأساتذة المشاركين في الامتحان والذين لم يسلموا أوراق امتحانهم، الحوادث والملاحظات الخاصة بالامتحان، موضوع الامتحان وسلم التقييط).

محضر المداولات: مستند يحرر/ يملأ عقب المداولات، يستوجب أن يكون خاليا من الشطب والخدش، ويتضمن (كشف النقاط الشامل للمعدلات العامة لكل مادة، ولكل وحدة تعليمية، ولكل سداسي، وكذا الأرصدة القابلة للاكتساب، اسم ولقب كل عضو من أعضاء اللجنة، نتائج الطلبة التاجين والرأسبين/ المفصولين، النسبة العامة حسب كل مادة وحسب كل مادة وكل وحدة تعليمية للتاجين والرأسبين والمختلين والمفصولين بالنسبة لعدد المسجلين، إمضاءات أعضاء اللجنة المشاركين في

المجلس الوطني للبرامج: هيئة تعنى بالاستشارة في المسائل التي تتعلق بالبرامج والطرائق والمواقف والوسائل التعليمية.

المجلس الوطني للتربية والتكوين: جهاز استشاري مابين القطاعات منشأ لدى الوزير المكلف بالتربية الوطنية، ويشترك في تنصيبه كل من الوزير المكلف بالتربية، والوزير المكلف بالتعليم العالي والوزير المكلف بالتعليم المهنيين، ويتولى مهمة دراسة ومناقشة القضايا المرتبطة بنشاطات المنظومة الوطنية للتربية والتكوين، فهو يعنى بتقديم الآراء وصياغة التوصيات، والقيام بدراسات وتقييمات لمواضيع تطلب منه من قبل الوزراء المعنيين/ بمبادرة منه.

المجلس الوطني للمناهج: هيئة علمية يبدأوجبة مستقلة، مهمتها تصور وإعداد برامج التعليم.

مجلس مخبر البحث: هيئة تتكوّن من مسؤولي فرق البحث ورؤساء مشاريع البحث.

مُجمَع القاعات التدريسية: مبنى كبير يحتوي على عدد كبير من قاعات التدريس وبأحجام مختلفة فبعضها متوسط وبعضها صغير وبعضها كبير، لتتناسب أعداد الطلبة في المحاضرات المختلفة، وهذا المبنى يكون في العادة مخصّصا للتدريس فقط، وقد يحمل اسم شخصية/ علم.

مجموعة الثمانية: مجموعة الدول الصناعية الثماني، وهي ليست مؤسسة ولا منظمة دولية ولا تمتلك قاعدة شرعية، بل تأخذ على الأكثر صبغة (النادي) للبحث في عدد من القضايا الدولية الحينية. ويتم تداول رئاسة المجموعة سنوياً بين الدول الأعضاء، وتبدأ فترة الرئاسة من 1 جانفي من كل سنة.

محاربة التسرب المدرسي: عملية من العمليات التي لها صلة بالتلاميذ، ومن سبل محاربتها إعلام التلاميذ الرأسبين في امتحان نهاية الدراسة بالمسالك المتاحة لهم وخاصة التسجيل لدى الديوان الوطني للتعليم والتكوين عن بعد، والتعليم والتكوين المهنيين.

مُحَاضَرَة عامة: موضوع يليه متخصص ما، وهذا الموضوع يثير اهتمام عدد كبير من الناس بسبب اختياره من القضايا العامة، ويدعى له دعوة عامة.

مُحَاضَرَة علمية: موضوع يليه شخص متخصص في تخصص علمي ما، وتقام في مدرج/

المؤسسة طبقاً للتعليم المعمول به، يمارس سلطته على جميع الموظفين والأعوان العاملين في المؤسسة، وهو مسؤول على حفظ النظام وأمن الأشخاص وحفظ الممتلكات.

مدير متوسطة: إداري مؤهل بهذه الصفة لاتخاذ التدابير الضرورية لضمان حسن سير المؤسسة، ومكلف بالتأطير البيداغوجي والتسيير الإداري والتنشيط التربوي، ويكون أمراً بصرف ميزانية المؤسسة طبقاً للتنظيم المعمول به، يمارس سلطته على جميع الموظفين والأعوان العاملين في المؤسسة، وهو مسؤول على حفظ النظام وأمن الأشخاص وحفظ الممتلكات.

مدير مخبر: أستاذ من مصف الأستاذية مؤهل لتوجيه البحث، يتولى الإدارة العلمية والتسيير المالي للمخبر، يُعين من قبل السلطة الوصية لمدة ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد، بناء على اقتراح مسؤول الإلحاق، من بين المترشحين الأعلى رتبة ينتخبه أعضاء مجلس المخبر من بينهم.

مدير مدرّسة: الموظف المسؤول في المدرسة الذي يقوم بمتابعة سير العملية التربوية فيها، وفق تشريعات تربوية أقرتها وزارة التربية والتعليم.

مدير ملحقة الجامعة: المسؤول عن سير الملحقة والضامن لتسيير وسائلها البشرية والمادية والمالية، يُعين بقرار من وزير القطاع، بناء على اقتراح رئيس الجامعة، من بين الأساتذة الذين لهم على الأقل رتبة أستاذ مساعد.

المذاكرة المحروسة: غط مذاكرة معمول به في نظام التمدرس الداخلي، وهو من أعمال الخدمة الموكلة إلى مساعدي التربية المكلفين بالخدمة في النظام الداخلي

مذكرة تنسيق بيداغوجي: وثيقة مرافقة للأساتذة/ المدرسين المبتدئين تسهل عليهم مباشرة عملهم في التعليم، يتم فيها تحديد العملية ومتطلباتها والإرشادات والنصائح المتعلقة بها، وفي ما يلي العمليات المحددة فيها: تحضير الدروس/ مواجهة القسم لأول مرة/ البدء بالدرس/ مخاطبة تلاميذ القسم/ التعرف على التلاميذ/ ضبط القسم/ تنظيم جلوس التلميذ/ تسيير الدرس/ تقديم مفهوم جديد/ استخدام الكتاب المدرسي/ استخدام السبورة/ استخدام أجهزة العرض/ استخدام وسائل تكنولوجيايات الإعلام والاتصال/ الأفلام التعليمية/ تدريب التلاميذ على تدوين المعلومات/ الإملاء/ استعمال الخرائط المفاهيمية والرسومات/ توجيه الأسئلة

متوازن على المرافق المدرسية، وتتوفر على المرافق البيداغوجية والإدارية والصحية والسكنات اللازمة والحجابه، ويمكن أن تزود بمحل لإيواء تلاميذ مختلف الجهات البعيدة/ المعزولة يدعى (الداخلية الابتدائية).

المدرسة العليا للأساتذة: مؤسسة لها خصائص الجامعة والمدرسة الوطنية، إلا أنها تتميز بتكوين إطارات التدريس في الأطوار الثلاثة (ابتدائي، متوسط، ثانوي).

المدرسة المدمجة: خيار يندرج ضمن تحسين التعليمات، وخيار يتكلف بالتلاميذ ذوي الاحتياجات الخاصة.

مدرسة وطنية: تأخذ تعريف الجامعة (مؤسسة ذات طابع علمي وثقافي ومهني تمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي). وهي قطب امتياز للتكوين العالي، تتضمن تكويناً عالي التاهيل لفائدة مختلف قطاعات النشاط وتسمى مدرسة عليا، ويمكن أن تسمى مدرسة وطنية عليا عندما تضمن تكويناً ذات طابع وطني.

مدرسة: مؤسسة تعليمية تعنى بالتعليم الابتدائي، وتسمى ابتدائية.

مدونة أسلاك الأساتذة: خريطة أصناف/ رتب الأساتذة.

مدير المدرسة الابتدائية: إداري مؤهل بهذه الصفة لاتخاذ التدابير الضرورية لضمان حسن سير المؤسسة، ومكلف بالتأطير البيداغوجي والتسيير الإداري والتنشيط التربوي وتسيير المطاعم المدرسية في المدارس الابتدائية، يمارس سلطته على جميع الموظفين والأعوان العاملين في المؤسسة، وهو مسؤول على حفظ النظام وأمن الأشخاص وحفظ الممتلكات.

مدير المؤسسة والعقوبات التأديبية: لفظ يدل على أنه بإمكان مدير المؤسسة أن يتخذ عقوبات من الدرجة الأولى دون استشارة مسبقة لمجلس التأديب مع تبليغ نسخة لولي أمر التلميذ ووضع نسخة ثانية في ملف التلميذ.

مدير تربوي: الشخص المسؤول عن إدارة العمل وتنظيمه ويمتاز بكفاءته العالية ومهارات تمكنه من بلوغ الأهداف المسطرة من خلال إدارته لمدرسته.

مدير ثانوية: إداري مؤهل بهذه الصفة لاتخاذ التدابير الضرورية لضمان حسن سير المؤسسة، ومكلف بالتأطير البيداغوجي والتسيير الإداري والتنشيط التربوي، ويكون أمراً بصرف ميزانية

مداخلة علمية: ورقة بحثية، يشارك بها الباحث في تظاهرة علمية، في الغالب لا تقل عدد صفحاتها عن اثنتي عشرة صفحة، ولا تزيد عن عشرين صفحة، تحدد مواصفاتها الشكلية في مطوية الإعلان عن التظاهرة.

مدارس أشبال الأمة: مدارس تابعة للجيش الوطني الشعبي، تهدف إلى تكوين إطارات المستقبل لفائدته (الجيش، ويتم الدخول إليها بإجراء مسابقة قبول).

المدة القانونية لتبرير الغياب: الزمن الذي ينبغي للطالب فيه مبرر الغياب إلى المصالح المختصة، وهي (3) أيام العمل الفعلية الموالية لتاريخ الغياب، ويعد مبرر الغياب غير مقبول إذا تعدى الطالب هذا الأجل، وفي حالة تبليغ المبرر عن طريق الإيداع/ الإرسال/ الفاكس (يعد حتم البريد إثباتاً لذلك، ويجب على رئيس القسم التأشير على مبرر الغياب بحيث يحدد تاريخ إيداعه قبل تسليمه لمسؤول المادة/ الوحدة، مع إدراج نسخة منه في ملفه.

المدة القانونية للتسجيل والدراسة: الزمن الذي لا يسمح للطالب تجاوزه حتى في حالة إعادة توجيهه، فلا يمكن للطالب البقاء أكثر من خمس (5) سنوات، حتى في حالة إعادة توجيهه، ويمكن السماح للطالب الذي تحصل على 120 رصيداً/ أكثر بإعادة التسجيل لسنة إضافية استثنائية.

مدرب سباق: سائق ذو خبرة طويلة، في مجال السباق، مؤهل تأهلاً يمكنه من تدريب من يرغب في تعلم سباق المركبات.

مدرب: شخص مؤهل يحمل الشهادة الجامعية المتوسطة، حدا أدنى، في مجال معين يقوم بالتدريب على مهنة ما.

مدرج: قاعة كبيرة ذات مقاعد متدرجة في لارتفاع، تستخدم لغايات تعليمية في الجامعة.

مدرس: رتبة لعضو هيئة التدريس لا يحمل الدكتوراة/المعلم الذي يعلم الطلاب في المدرسة.

المدرسة الابتدائية: مؤسسة عمومية مختصة في التربية والتعليم، تمكن التلاميذ من اكتساب كفاءات قاعدية في المجال الفكري والأخلاقي والمديني، وتشكل الوحدة الوظيفية القاعدية للمنظومة التربوية والتعليم اللازمي، وتندرج ضمن الأملاك العمومية التابعة للبلدية. تغطي كل مدرسة ابتدائية مقاطعة جغرافية لتسجيل التلاميذ التابعين لها، بهدف تحقيق وتوزيع

مساعد المصالح الاقتصادية: موظف من موظفي المصالح الاقتصادية، يمثل إحدى رتبتي سلك مساعدي المصالح الاقتصادية، يمارس نشاطه في المتوسطة/ الثانوية، وهو مكلف بمساعدة المقتصد الرئيسي والمقتصد ونائب المقتصد المسيّر في التسيير المالي والمادي في المؤسسات التعليمية، ويقوم بمهام إدارية ومحاسبية، ويشارك في الخدمة الداخلية.

مساعد تقني للمخابر: الرتبة الوحيدة التي تمثل سلك المساعدين التقنيين للمخابر، وهو موظف مكلف بـ استعمال العتاد والمواد اللازمة لعمل المخبر، القيام بمهام الصيانة الاعتيادية للعتاد، القيام بالأعمال المتعددة المتصلة بحاجيات المصلحة، ورتبة آيلة للزوال.

مساعد رئيسي للتربية: زيادة على المهام الموكلة لمساعد التربية، فالمساعد الرئيسي للتربية موظف مكلف بـ (المشاركة في تأطير الأنشطة الثقافية والرياضية المنظمة من قبل المؤسسة، إعداد الشهادات المدرسية والمراسلات والاستدعاءات للتلاميذ، ضمان المداومة الإدارية خلال العطل المدرسية، توجيه عمل التلاميذ أثناء المذاكرة المحروسة...، والمشاركة في التكوين التحضيري لمساعد التربية).

مساعد رئيسي للمصالح الاقتصادية: موظف من موظفي المصالح الاقتصادية، يمثل إحدى رتبتي سلك مساعدي المصالح الاقتصادية وزيادة على المهام الموكلة إلى مساعدي المصالح الاقتصادية، يكلف، عند الحاجة، بالتسيير المالي والمادي في متوسطة، ويكون بهذه الصفة عوناً محاسباً معتمداً، ويشارك في تربية التلاميذ.

مساعد مدير المدرسة الابتدائية: إداري مكلف المدير (مدير المدرسة الابتدائية) في التسيير الإداري والتنشيط التربوي للمؤسسة، وتسيير المطاعم المدرسية، ويمكن أن يقوم بمهام التدريس لتعويض الغياب، وينوب عن المدير في حالة المانع.

مساواة: يقصد به عدم التفرقة بين الأفراد في الحقوق والواجبات لأي سبب كان.

مستشار التربية: رتبة من رتب سلك مستشاري التربية، وموظف من موظفي التربية، يمارس نشاطه في المتوسطة/ الثانوية، مكلف بمراقبة التلاميذ من الناحية البيداغوجية والسهر على مواظبتهم ومداومتهم على الدروس والإشراف على تأطيرهم أثناء الحركة وخلال المذاكرة المحروسة، وكذا الخدمة في النظام نصف الداخلي

مركز التعليم المكثف للغات: هيئة بجامعة من الجامعات الوطنية تسهر على إقامة تكوين للطلاب/ الأساتذة والموظفين/ لعمال المؤسسات في لغات، ويلتحق بها في العادة امتحان تحديد المستوى، ويختتم بامتحان نهاية الدورة.

المركز الولائي لتوزيع وثائق التربية (CRDDP): هيئة تشرف على عملية استرجاع الكتب غير الموزعة والفوترة.

مركزية: أسلوب إداري يؤدي إلى تجميع السلطات بيد عدد محدود من الأفراد في المنظمة.

مرونة: قدرة نظام معين على التكيف والاستجابة لتحديات معينة مثل قدرة المجتمع على توقع التحذيات التي سوف يتعرض لها، ومن ثم التكيف معها بنجاح.

مسألة تعليمية: مسؤولية السلك التعليمي في تحقيق الأهداف التربوية المرجوة بالتأكد من التزام المؤسسات التعليمية، والعاملين فيها بمعايير العمل التعليمي، فالمسألة التعليمية تفرض مزيداً من المراقبة والمتابعة للعمل التعليمي، بكافة أشكاله وجوانبه.

مسألة: تحديد المهام والمسؤوليات بدقة للمكلف بها ضمن العلاقة العملية التي تجمع بين المسؤول والفرد الذي توكّل له المسؤولية.

مسابقة التبريز: مسابقة تجرى لترقية الأساتذة المبرزين، تحدد برامج هذه المسابقة وكيفيات تنظيمها بقرار مشترك من الوزير المكلف بالتربية الوطنية والوزير المكلف بالتعليم العالي والسلطة المكلفة بالوظيفة العمومية.

مسابقة بين الثانويات: تنافس تقيمه وزارة التربية بالتنسيق مع مؤسسة التلفزيون بين ثانويات الوطن (ولایتان في كل أسبوع)، ومن فائدتها أن تمكن تلاميذ المستوى النهائي من اختبار معلوماتهم.

مسار مهني: مرتبط بالشخص وحركته داخل الوظيفة الواحدة/ الوظائف المتعددة.

مساعد التربية: موظف من موظفي التربية، تسند له خدمة تأطير التلاميذ في النظام الخارجي/ النظام الداخلي/ نصف الداخلي/ هما معا (الداخلي ونصف الداخلي)، ويمارس نشاطه تحت سلطة مدير المؤسسة، والمسؤولية المباشرة تعود لمستشار التربية المعني، وعضو من أعضاء الفريق التربوي بمؤسسة التربية والتعليم، يشاركون في تربية التلاميذ، ويوجهون عملهم وينشطونه.

للتلاميذ في الفروض والاختبارات والاستجابات/ التعليم والتحصّل/ إنهاء الدرس/ الواجب المنزلي/ تدريب التلاميذ على تنظيم عملهم خارج القسم/ الأعمال المنزلية/ تصحيح الأعمال الكتابية/ عقد المناقشات/ فحص عمل التلاميذ/ الإعداد لامتحان البكالوريا/ ملاحظات الكشوف الفصلية وتقديرات التلاميذ/ لقاءات أولياء التلاميذ/ المشاركة في المجالس البيداغوجية.

مذكرة ماستر: عمل ينجزه الطالب المترشح لاستكمال متطلبات هذه الشهادة (الماستر)، يحاول من خلالها تنمية قدراته على البرهنة والتفكير العلمي والاستنتاج وشرح نتائج الأحداث والوقائع وتدوينها في شكل قابل للاستغلال.

المذكرة: بطاقة يسجل فيها المدرس أهداف الدرس المعرفية والإجرائية وأهم محتوياته.

المراقبة المستمرة: شكل من أشكال تقدير مؤهلات الطالب واكتساب المعارف لديه خلال السداسي (أسئلة حول الدروس النظرية، التمارين، الأعمال التطبيقية، العمل الشخصي).

المراقبة المستمرة: طريقة فجائية لتقييم تحصيل المتعلمين يتم بين الحين والحين.

مراقبة: عملية متابعة ومقارنة لحسن سير الأداء باتباع الخطط والأهداف المسطرة من قبل المؤسسة.

مرشد أكاديمي: عضو هيئة تدريس يقوم بإرشاد الطالب ومساعدته لحل مشاكله الأكاديمية وتحسين تحصيله العلمي.

مرشد تربوي: مساعدة الفرد وتشجيعه لكي يعرف نفسه، ويفهم خبراته ويحدّد مشكلاته وحاجاته ويعرف الفرص المتاحة له وأن يستخدم ويُنمي إمكاناته بذكاء إلى أقصى حد، ومعاونة الطالب/ الباحث في تصميم خطة دراسته، وتحقيقه لشروط متطلبات التخرج ومساعدته في التغلب على أية صعوبات قد تعترض مساره الدراسي.

المركز الوطني للتربية والتكوين: جهاز استشاري منشأ لدى الوزير المكلف بالتربية الوطنية بالتنسيق مع الوزير المكلف بالتعليم العالي والوزير المكلف بالتعليم والتكوين المهنيين، مهمته ملاحظة سير المنظومة وتحليل الخدمات والأداءات وصياغة مقترحات على ضوء ذلك.

مركز التصحيح: مكان مخصص لتصحيح الامتحانات الإشهادية/ المهنية.

مشرف التربية: رتبة من رتبتي سلك مشرفي التربية، وموظف من موظفي التربية، يمارس نشاطه في المتوسطة/ الثانوية، مكلف بضمان مراقبة النظام والانضباط في المؤسسة التعليمية، وتنسيق نشاطات المساعدين الرئيسيين للتربية ومساعدتي التربية ومتابعتهما ومراقبتهما وتوجيههم، إمساك السجلات والدفاتر المتداولة بالتنسيق مع مستشار التربية، ضمان المداومة التربوية أثناء غياب الأستاذ وتسجيلها في السجلات والوثائق المتعلقة بها، مراقبة التلاميذ عند تنقلهم خارج المؤسسة التعليمية.

مشرف تربوي: خبير فني يساعد المعلمين على التطور والنمو المهني، كما أنه يقوم بحل ما يواجههم من مشكلات تعليمية ويقدم العديد من الخدمات الفنية التي تهدف إلى تحسين أساليب التدريس، وجعل العملية التربوية تسير في المسار الصحيح.

مشرف رئيسي للتربية: رتبة من رتبتي سلك مشرفي التربية، وزيادة على المهام الموكلة إلى مشرف التربية، فهو موظف من موظفي التربية، مكلف بمساعدة المستشار الرئيسي للتربية ومستشار التربية في إعداد التقارير اليومية وتحضير مختلف مجالس التعليم ومجالس الأقسام وتسوية عيabat التلاميذ والعمل على معالجة ظاهرة الغيابات بالطرائق التربوية ومساعدة التلاميذ على الاستعمال الأفضل لقدراتهم وإمكاناتهم، المساهمة في إنجاز أعمال بداية السنة الدراسية ونهايتها، ضبط جداول توقيت التلاميذ وجداول خدمات الأساتذة، تعزيز العلاقات ضمن المجموعة التربوية بالاتصال بين مندوبي الأقسام والأساتذة والأولياء، المشاركة في تأطير النشاطات التربوية والاجتماعية.

مشروع البحث: وصف البحث المزمع القيام به والوسائل التي تساعد على تحقيقه.

المصادقة على الوسائل المكتملة والوسائل المستعملة والكتاب المدرسي: ترخيص الوزير المكلف بالتربية الوطنية للنشر/ المؤلف الذي قدم طلبا للحصول على المصادقة بطباعة/ تأليف/ استيراد وتسويق هذه الوسائل والكتب.

المطاعم المدرسية: شكل من أشكال الدعم المدرسي، حيث يتم تقديم وجبة غذائية ملائمة لما نصن عليه المناشير والتعليمات، و نص أحد تلك المناشير على الحرص على فتحها من اليوم الأول للدخول المدرسي.

مدير المؤسسة على تطبيق البرامج والمواقيت والطرائق العلمية وحسن سير المخابر والورشات ويساعد مدير المؤسسة في المهام الإدارية وينوب عنه عند الاقتضاء، باستثناء وظيفة الأمر بالصرف.

مستشار رئيسي للتربية: رتبة من رتب سلك مستشاري التربية، وموظف من موظفي التربية، يمارس نشاطه في الثانوية، مكلف بمراقبة التلاميذ من الناحية البيداغوجية والسهر على مواظبتهم ومداومتهم على الدروس والإشراف على تأطيرهم أثناء الحركة وخلال المذاكرة المحروسة، وكذا الخدمة في النظام نصف الداخلي وفي النظام الداخلي وفق نظام المؤسسة، ويساعد ناظر الثانوية في المهام البيداغوجية والإدارية وينسق أنشطة مساعد التربية والمساعدين الرئيسيين للتربية.

مستشار رئيسي للتوجيه والإرشاد المدرسي والمهني: لفظ يمثل إحدى رتبتي سلك التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، وزيادة على المهام الموكلة إلى مستشاري التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، فهو موظف يمارس نشاطه في مراكز التوجيه المدرسي والمهني في المتوسطة/ الثانوية، مكلف بتنسيق أنشطة مستشاري التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، ويشارك في عمليات التكوين التحضيري والتطبيقي وفي أعمال البحث التربوي التطبيقي.

المسرح المدرسي: شكل من أشكال نشاطات الوسط المدرسي يعول عليه في دعم محتويات المناهج المدرسية من حيث إعطاء الذوق للتلاميذ الذوق للمطالعة والرغبة في التوثيق، وتعزيز تنمية الإبداع والانفتاح لديهم.

مُسَوِّدة: ورقة محاولة يكتب عليها الطالب الممتحن الخطوط العريضة لإجابته، يسميها الطلبة ظلما (ورقة وسخ)، تأتي على ألوان مختلفة (صفراء، حمراء، خضراء...)، وتكون مؤشرة بالختم الدائري، والمسودة عموما: الصورة الأولى لما يكتبه المرء من مقالة/ بحث/ غيرها، في انتظار أن يعود إليها بالتقحيح والتحرير.

مسؤول القسم: أحد تلاميذ القسم يعينه المعلم، ويكلفه بضبط الصف أثناء غيابه، وتسجيل أسماء التلاميذ غير المنضبطين، يرسله للإدارة، يوزع الدفاتر...

مشاركة اجتماعية: المساهمة الإيجابية الهادفة إلى تنمية المجتمع وتحقيق أهدافه، مثل المشاركة الفعالة التي تهدف إلى تحسين التعليم وزيادة فعالية المدرسة.

وفي النظام الداخلي وفق نظام المؤسسة، ويساعد مدير المتوسطة وناظر الثانوية في المهام البيداغوجية والإدارية ويسهر على حسن سير المخابر في المتوسطات وينسق أنشطة مساعد التربية والمساعدين الرئيسيين للتربية.

مستشار التغذية المدرسية: الرتبة الوحيدة لسلك مستشاري التغذية المدرسية الذي يمثل موظفي التغذية المدرسية، وموظف يمارس مهمة في هياكل المطاعم المدرسية في حدود المقاطعة المسندة له، مكلف بالسهر على تطبيق قواعد التربية الغذائية والمشاركة في تحقيق الأهداف التربوية المرسومة للمطاعم التربوية، ويساعد في مجال مراقبة عمل المطاعم المدرسية واستعمال الوسائل المادية والمالية المخصصة لتسييرها، ولعمليات التكوين في مجال التغذية المدرسية.

مستشار التوجيه المدرسي والمهني: لفظ يمثل الرتبة الوحيدة لسلك مستشاري التوجيه المدرسي والمهني، هو موظف يمارس نشاطه في مراكز التوجيه المدرسي والمهني في المتوسطة/ الثانوية، مكلف بمراقبة التلاميذ خلال مسارهم المدرسي وتوجيههم في بناء مشروعهم الشخصي وفق رغباتهم واستعداداتهم ومقتضيات التخطيط التربوي، ومكلف بتقييم النتائج المدرسية وتحليلها وتلخيصها، وكذا عمليات السبر والاستقصاء، ويشارك في متابعة التلاميذ الذين يعانون صعوبات من الناحية النفسية البيداغوجية قصد تمكينهم من مواصلة التمدرس.

مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني: لفظ يمثل إحدى رتبتي سلك التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، فهو موظف يمارس نشاطه في مراكز التوجيه المدرسي والمهني في المتوسطة/ الثانوية، مكلف بمراقبة التلاميذ خلال مسارهم المدرسي وتوجيههم في بناء مشروعهم الشخصي وفق رغباتهم واستعداداتهم ومقتضيات التخطيط التربوي، ومكلف بتقييم النتائج المدرسية وتحليلها وتلخيصها، وكذا عمليات السبر والاستقصاء، ويشارك في متابعة التلاميذ الذين يعانون صعوبات من الناحية النفسية البيداغوجية قصد تمكينهم من مواصلة التمدرس.

مستشار رئيس للتربية: رتبة من رتب سلك مستشاري التربية، هو موظف من موظفي التربية، يمارس نشاطه في المتوسطة، مكلف بالتنظيم البيداغوجي والتنسيق التربوي وتنسيق عمل الأساتذة ومتابعته، ويسهر تحت سلطة

معيد: وصف يطلق على التلميذ الراسب الذي لم يتمكن من النجاح،

مفاهيم إدارية مُعاصرة: عملية تنظيم وتوجيه التفاعل القائم بين مختلف الموارد المادية والبشرية من أجل تحقيق أهداف المنظمة المؤسسة على تخفيض الوسائل وتعظيم العوائد، وهذا بالاعتماد على الخبرات والمعارف الشخصية/ بمساعدة وسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصال.

مفتش التربية الوطنية: لفظ يدخل تحت موظفي التفتيش، سلك مفتشي التربية الوطنية، فهو موظف يمارس مهامه في الثانويات التابعة للمقاطعة المسندة إليهم، في أحد التخصصات التالية: المواد، إدارة الثانويات، التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، التسيير المالي والمادي في الثانويات، وهو مكلف بهذه الصفة، حسب التخصص، بالسهر على حسن سير المؤسسات التعليمية، وتطبيق التعليمات والبرامج والمواقيت الرسمية واستعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، تكوين موظفي التعليم والإدارة والتربية والمصالح الاقتصادية والتوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، وتفتيشهم ومتابعة أنشطتهم ومراقبتهم وتقييمهم، ومراقبة التسيير المالي والمادي في الثانويات، المشاركة في الدراسات الاستشرافية وفي أعمال البحث في مجال تخصصهم، يمكن تكليفهم بمهام التحقيق.

مفتش التعليم الابتدائي: لفظ يدخل تحت موظفي التفتيش، سلك مفتشي التعليم الابتدائي، فهو موظف يمارس مهامه في أحد التخصصات التالية: المواد، إدارة المدارس الابتدائية، التغذية المدرسية، وهو مكلف بهذه الصفة، حسب التخصص، بالسهر على حسن سير المؤسسات التعليمية والمطاعم المدرسية وترقية طابعها التربوي وتطبيق التعليمات والبرامج والمواقيت الرسمية واستعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، تكوين موظفي التعليم والإدارة والتغذية المدرسية وتفتيشهم....

مفتش التعليم المتوسط: لفظ يدخل تحت موظفي التفتيش، سلك مفتشي التعليم المتوسط، فهو موظف يمارس مهامه في المتوسطات التابعة للمقاطعة المسندة إليهم، في أحد التخصصات التالية: المواد، إدارة المتوسطات، التسيير المالي والمادي في المتوسطات، وهو مكلف بهذه الصفة، حسب التخصص، بالسهر على حسن سير المؤسسات التعليمية، وتطبيق التعليمات والبرامج

معرفة ظاهرة: تكون مرتبطة بأفراد المؤسسات بدرجات متفاوتة ويمكن إيصالها بسهولة إلى مختلف الأفراد والمستويات الإدارية عن طريق قنوات الاتصال الرسمية والوثائق المكتوبة.

معلم مدرسة ابتدائية: رتبة تدرج ضمن سلك معلمي المدرسة الابتدائية، ومدرس مكلف بوظيفة التعليم الابتدائي، ويحدد نصاب عمله بـ ثلاثين (30) ساعة في الأسبوع، ويكلف بوظيفة التعليم المتخصص في التربية التحضيرية/ التعليم المكثف، ويحدد نصاب عمله بسبع وعشرين (27) ساعة من التدريس في الأسبوع.

معلم مساعد: رتبة تدرج ضمن سلك معلمي المدرسة الابتدائية، ومدرس مكلف بتربية التلاميذ وتعليمهم من النواحي الفكرية والخلقية والمبدئية، وتلقينهم استعمال الإعلام والاتصال وتقييم عملهم المدرسي، ونصاب عمله ثلاثون (30) ساعة أسبوعياً.

معلمو المدرسة الابتدائية: سلك يضم رتبتين اثنتين: معلم مساعد ورتبة معلم مدرسة ابتدائية.

معلومات: مجموعة من البيانات المعالجة يدوياً آلياً من أجل تقديمها لمتخذي القرار من أجل اتخاذ قرار حالي/ مستقبلي. وهي تعبر عن وضع المؤسسة الحالي مما يساعدها على تخفيض حالات عدم التأكد.

معلوماتية تربوية: مستوى معرفي يشمل مجال علمي حديث؛ هدفه الربط بين مختلف الأنساق كعلوم الحاسوب والمعلوماتية.

معلوماتية: العلم الذي يدرس الحوسبة ومعالجة البيانات والنظريات والتطبيقات التي تشكل الأساس لنقل المعلومات وتشغيلها وتحويلها، وذلك بدراسة برامج وتطبيقات ومكونات الحاسوب.

معهد المركز الجامعي: وحدة تعليم وبحث في المركز الجامعي في ميدان العلم والمعرفة.

المعهد الوطني للبحث في التربية: مؤسسات المجتمع المدني.

معهد لدى الجامعة: وحدة متخصصة في التكوين والبحث في الجامعة

مِعار: وسيلة فعالة يمكنها المساعدة في توجيه الابتكار وزيادة الإنتاجية. حيث يمكنها جعل المؤسسات أكثر نجاحاً، وجعل حياة الناس اليومية أسهل وأكثر أماناً وصحة.

المطعم المدرسي: هيكل مرافق للمدرسة الابتدائية، مهمته التحضير اليومي، خلال السنة الدراسية، لوجبات غذائية متوازنة ساخنة/ في شكل حصص عند الاقتضاء، وتقدم للتلاميذ المتدربين في المدرسة نفسها/ في المدارس المجاورة، ومرافق لضمان تغذية سليمة متوازنة، باعتبارها نشاطاً اجتماعياً مكملًا للفعل التربوي والبيداغوجي.

مطعم مدرسي مركزي: مرفق يأتي بديلاً في حالة عدم وجود مطعم مدرسي، يتكفل بنقل الوجبات للمدارس التي تتوفر على قاعات مخصصة للإطعام، ويقضي المطعم المدرسي المركزي على إمكانات بشرية ومادية (المستخدمون المكلفون بنقل الوجبات، وسائل النقل، وسائل الطبخ...).

مطوية تظاهرة علمية (ملتقى/ ندوة): بطاقة تعريف تشتمل على دياجعة تبسط إشكالية التظاهرة، والأهداف المرجوة، والمحاور، ورئيس التظاهرة، والمنسقى، واللجان (العلمية، التنظيمية)، الآجال، سبل التواصل.

المعالجة البيداغوجية: عملية من العمليات التي تحقق تحسين التعليمات، هي التي تسمح بتدارك النقص وتسد الثغرات وتعالجها، فهي مبدأ عملي للممارسة داخل القسم في كل المستويات.

المعامل: عدد ثابت تضرب فيه متغيرة/ عدة متغيرات.

معاون تقني للمخابر: الرتبة الوحيدة التي تمثل سلك معاوني التقنيين للمخابر، وهو موظف مكلف بـ القيام بعمليات القياس على ضوء التوجيهات المفصلة من السلطة السلمية، وزيادة على المهام المسندة للأعاون التقنيين للمخابر في مجال الصيانة، ضمان تأطير المستخدمين الموضوعين تحت سلطتهم.

معداد سوربان: عداد تعليمي، أداة تتكون من إطار بداخله قضبان تتحرك عليها كريات إلى أعلى وإلى أسفل، يستخدمها الأطفال في الحساب.

معدل العمالة: النسبة بين السكان العاملين والسكان النشطين اقتصادياً، القادرين على أن يكونوا جزءاً من سوق العمل.

المعدل: العدد الذي يدل على الاتجاه المركزي لمجموع معطيات عددية، والذي ترتبط قيمته العليا بكل عنصر من عناصر المجموعة.

الأداء، وكثيراً ما تستوحي تلك المعايير من عمل المؤسسات الأخرى المتفوّقة.

مقتصد رئيسي: موظف من موظفي المصالح الاقتصادية، يمثل إحدى رتبتي سلك المقتصدين، يمارس نشاطه في الثانوية، لا سيما ذات النظام الداخلي/ نصف الداخلي، وزيادة على المهام الموكلة إلى المقتصد، فهو مكلف بالمشاركة في لجان تقويم المحركات المحاسبية للمؤسسات التعليمية وضبطها، وفي تأطير عمليات التكوين التحضيري والتطبيقي.

مقتصد: موظف من موظفي المصالح الاقتصادية، يمثل إحدى رتبتي سلك المقتصدين، يمارس نشاطه في المتوسطات، لا سيما ذات النظام الداخلي/ نصف الداخلي وفي الثانويات، وفي مراكز التوجيه المدرسي والمهني، وهو مكلف بالتسيير المالي والمادي للمؤسسات التعليمية، ويكون بهذه الصفة عوناً محاسباً معتمداً، ويشارك في تربية التلاميذ، ويمكن أن يكلف بالتسيير في مؤسسة أخرى.

مقومات الوحدة الوطنية: لفظ يطلق على كل أمر يعزز اللحمة الوطنية ولا يسمح بتجاوزها كمحبة الوطن ومحاربة الثغرات والعصبيات والعرقيات، والمحافظة على نشر الأمن والألفة بين جميع أبناء الوطن ونبذ العنف والخلاف، وكذا القيام بالواجبات التي تقتضيها الوطنية من نهضة علمية وفكرية واقتصادية، وتعميق الشعور بالانتماء الوطني، والاعتزاز بالماضي الحضاري والتاريخي في إطار التنوع الثقافي واللغوي والاجتماعي.

مقياس مرجعي: مرجع/ مقياس من خلاله يمكن تقييم نسبة التقدم/ الإنجاز المحقق في الماضي القريب من مؤسسات أخرى مشابهة.

المكتبة المدرسية: مرفق من المرافق التربوية في المؤسسات التعليمية له دور مهم في تكوين المتعلم وترقية أداء المعلم، وفضاء لممارسة التعلم الذاتي، وهي مركز تجميع أوعية المعرفة المختلفة وتنظيمها وتسيير استخدامها لمختلف الأغراض التعليمية والتربوية، وامتداد للنشاطات التعليمية داخل الصف واستثمار للمكتسبات وتثمينها خصوصاً في منظور المقاربة بالكفاءات التي اعتمدها مناهج الإصلاح التي تدفع المتعلم إلى بناء تعلماته بنفسه.

المكتسبات القبلية الضرورية: رائر يُجرى به المدرس في مستهل العمل التكويني من أجل

استهلاكها في حساب تكلفة العمل قيد التقدم لتدقق الإنتاج. ويتم استخدام مجموعة نماذج مخزون التكلفة. يتم خصم المنتجات التي تم استلامها من تدقق الإنتاج من العمل قيد التقدم وفق تكلفتها المعيارية. يتم الإعلان عنها على أنها مستهلكة. قد يتم استخدام الاستهلاك المتقدم، استناداً إلى تكوين تدقق الإنتاج.

مقاربة تحليلية: طريقة دراسة ظاهرة تركز الانتباه على مكوناتها والعلاقات المتبادلة بين هذه المكونات بدلا من النظر إليها في مجموعها.

مقاربة: الطريقة التي يتناول بها الدارس/ الباحث الموضوع. وهي أساس نظري يتكون من مجموعة من المبادئ يتأسس عليها البرنامج/ المنهج.

مقاربة: الكيفية العامة التي يجري بمقتضاها إدراك ودراسة مسألة من المسائل/ تناول مشروع/ حل مشكلة/ بلوغ غاية.

مقارنة مرجعية تنافسية: عملية تعلم ممارسات لمجالات محددة في منظمات منافسة وغير منافسة.

مقارنة مرجعية خارجية: تتم هذه المقارنة بين مؤسسة ما بأخرى ماثلة لها/ مختلفة عنها في النشاط وتتمثل المقارنة بينهما في الأنشطة والخدمات، وقد تمتد المقارنة إلى مؤسسة خارج الدولة، وذلك بهدف تطوير المنتجات.

مقارنة مرجعية وظيفية: آلية وأسلوب منظم يهدف إلى التعلم من الآخرين من خلال ملاحظة نماذج وأاليب الأداء المتميزة داخل المؤسسات التي لديها خبرات في مجالات محددة والتي يمكن إجراء مقارنة معها بشكل قانوني.

مقارنة مرجعية: عملية قياس أداء المؤسسات ومقارنتها بأفضل أداء في المؤسسات الماثلة للاقتداء بأفضل التطبيقات. وتتضمن هذه العملية مقارنة المنتجات والأساليب والبرامج والاستراتيجيات المستخدمة، ووضع أسس لقياس الأداء.

مقاومة التغيير: معارضة للتغييرات والتحولات التي تغري الوضع الراهن في مكان العمل. يقاوم الموظفون التغيير عندما يتم عرضه عليهم بشكل سيء.

المقاييس التربوية: لفظ يطلق على المواد التعليمية.

مقاييس المقارنة المرجعية: مقاييس رقمية تستعمل لتقييم إمكانيات ومجالات تحسين

والمواقف الرسمية واستعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال، تكوين موظفي التعليم والإدارة والتربية وتفتيشهم ومتابعة أنشطتهم ومراقبتهم وتقييمهم، ومراقبة التسيير المالي والمادي في المتوسطات، المشاركة في أعمال البحث في مجال تخصصهم، يمكن تكليفهم بمهام التحقيق.

مفتش التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني: لفظ يدخل تحت موظفي التفتيش، فهو موظف مكلف بـ: تنسيق أنشطة مستشاري التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني والمستشارين الرئيسيين للتوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، وربط العلاقة بين المتوسطات والثانويات ومراكز التكوين في القطاعات المستعملة التابعة للمقاطعة المسندة إليهم في مجال التوثيق والإعلام والإرشاد حول المسارات الدراسية والمسالك المهنية، والمشاركة في ميدان تخصصهم، بأعمال الدراسات والتحليل والتلخيص وتقييم النتائج المدرسية وتأطير عمليات التكوين.

مفردات المقياس: برنامج المادة، وهو مجموع الدروس المقررة خلال السداسي.

مفهوم: عملية ذهنية تُشير إلى مجموعة من الموضوعات/ الخبرات... إلى موضوع واحد في علاقته بغيره من الموضوعات، ويُعتبر المعنى كليا لأنه يمثل أفراداً مختلفين، ويمثل الصفة السائدة في هؤلاء الأفراد.

المفوضية الأوروبية: المؤسسة التنفيذية للاتحاد الأوروبي وبرلمانه تشمل المؤسسات الثلاثة الرئيسية التي تسيّر الاتحاد من خلال اقتراح تشريعات وتنفيذها كما تقوم بمفاوضات تخص الاتفاقيات الدولية.

المقاربة النصية: طريقة يتم بمؤداها تناول النص (قصة، مقال، خطاب...) من حيث نوع النص، ونظام الإبانة، ونية صاحب النص.

المقاربة بالأهداف: مقاربة تعليمية تقوم على العمل بالأهداف الإجرائية، ومعنى هذا أن كل تغير عند التلاميذ يكون قابلاً للملاحظة والقياس في نهاية درس معين/ جزء منه، بحيث يسعى المدرس إلى تحقيقه معه.

المقاربة بالكفاءات: منهج بيداغوجي يرمي إلى جعل المتعلم قادراً على مجابهة مشاكل الحياة الاجتماعية، عن طريق تثمين المعارف المدرسية، وجعلها صالحة للاستعمال والممارسة في مختلف مواقف الحياة اليومية.

مقاربة تحديد التكاليف: يحدث فيها ما يلي: يتم تجميع المواد المباشرة التي يتم

ممثل الفوج (مسؤول الفوج): طالب منتخب/ معيّن (بصفته أحسن طلاب الفوج)، يكون وسيطاً بين الإدارة وزملائه الطلاب، فهو عضو دائم، وله عضو نائب، ومن مهامهم حضور اجتماعات اللجان البيداغوجية.

مناصب تنسيق التعليم: لفظ يشمل الأستاذ المنسق للتعليم المتوسط، الأستاذ المنسق للتعليم الثانوي.

مُنافس: عبارة عن شركة/ مجموعة من الشركات الأخرى المنافسة التي لها نفس طبيعة العمل وتُحاول أن تكسب عملاء.

منافع: زيادات مالية غير مباشرة تُمنح للعاملين كالتأمين الصحي، ومعاش التقاعد وخطط التعليم، وتخفيض سعر منتجات الشركة.

المناقشة: لفظ يختلف مدلوله باختلاف السياق، وعموماً، نشاط يتبادل فيه المتعلمون وجهات النظر تحت إشراف المدرسين في شأن موضوع/ سؤال/ مشكلة، بهدف الوصول إلى قرار/ نتيجة ومناقشة القضية/ الرأي في الفلسفة يعني نقدها ومناقشة الرسالة/ الأطروحة، عرضها أمام لجنة (حدد القانون شروطها)، بغرض تقييمها وإثبات أصالتها والتحقق في قدرات المترشح في الدفاع عن آرائه، ثم الحكم عليها نهائياً.

منحة التمدريس: مبلغ من المال كان مقداره 3000 دج وصار 5000 دج يُقدّم لأولياء التلاميذ المحتاجين.

منحة دراسية: عملية تمكين الطلبة المتفوقين من الدراسة في الخارج، وتغطية تكاليف دراستهم حتى حصولهم على درجة علمية محددة، ويتم هذا بموجب إعلان، والقيام بامتحانات جهوية.

المنشور الإطار: رؤيا/ استراتيجية مكتوبة لقضية من القضايا نحو: الدخول المدرسي/ النظام المعلوماتي لقطاع التربية...، وكمثال، فمن بين الأمور التي تضمنها المنشور الإطار للدخول المدرسي لسنة من السنوات الدراسية: مستجدات الدخول المدرسي، العمليات التحضيرية لانطلاق الدروس، العمليات التي لها صلة بالأستاذة والإدارة، العمليات التي لها صلة بالتلاميذ والأولياء، محاور سير السنة الدراسية.

منشورات الوزارة (المجموعة الخضراء، المجموعة الزرقاء، المجموعة الحمراء): منشورات توضع تحت تصرف سلك التفتيش ومديري مؤسسات التربية، وتتعلق هذه

الملحق الوصفي للشهادة (ليسانس/ ماستر): وثيقة عالمية تسلّم للطلّاب الفائز وخاصة في الماستر لتسهيل الاعتراف بالشهادة، تبين مستوى مضمون ومحتوى الدراسة.

ملحق بالمخبر: لفظ يمثل إحدى رتبتي سلك الملحقين بالمخبر، فهو موظف من موظفي المخبر (يمارس نشاطه في مخبر المتوسطات والثانويات)، مكلف بالتنسيق مع الأساتذة بتحضير التجهيزات العلمية والتكنولوجية والوسائل التعليمية المستعملة في الأعمال التطبيقية، وكذا تنظيم التجهيزات والوسائل وفحصها الدوري وصيانتها.

ملحق رئيسي بالمخبر: لفظ يمثل إحدى رتبتي سلك الملحقين بالمخبر، فهو موظف من موظفي المخبر (يمارس نشاطه في مخبر الثانويات خاصة)، وزيادة على المهام الموكلة إلى الملحق بالمخبر، فهو مكلف بمساعدة الأساتذة في تنفيذ الأعمال التطبيقية والمشاركة في تركيب التجهيزات العلمية والتكنولوجية وتجريبها وكذا في التكوين التحضيري والتطبيقي للملحقين بالمخبر.

ملحقة الجامعة: وحدة للتعليم موجودة خارج الجامعة، وتلتحق ببيداغوجيا بالكلية/ المعهد الذي يضمن تعليمها في الشعب التي تتكفل بها، ويسيرها مدير.

ملخص مداخلة علمية: أسطر يبسط فيها الباحث منطلق ورقته البحثية، والأهداف المرجوة، وأهم النتائج المتوقعة.

ملف الطالب: جملة من المستندات والوثائق تترجم المسار الدراسي للطلّاب من دخوله إلى خروجه، ويشتمل على وثائق إدارية نحو: شهادة ميلاد، صورتان شمسيّتان، نسخة من شهادة البكالوريا، نسخة من شهادة التسجيل، والبطاقة، ونسخة من كشوف نقاط...، وفي حالة تعرضه لعقوبة تأديبية تدرج نسخة من ذلك القرار في هذا الملف، وكذا نسخة من مبررات الغياب المقبولة...

الملف المدرسي: مجموع الوثائق الخاصة بالتلميذ، ملف يشتمل على معلومات شتى تتعلق بمسار التلميذ المدرسي.

ممثل الدفعة: طالب ينتخب من بين زملائه ممثلي الأفرج، مهمته التنسيق بين ممثلي الأفرج، وممثل الطلبة في الاجتماعات الخاصة بممثلي الدفقات، ويرفع انشغالات زملائه...

التثبت أن التلاميذ يمتلكون فعلاً المعرفة الضرورية لمواجهة درس اليوم بفائدة.

ملء الفراغ: رائز يُختبر به فهم الفاعل وقدراته اللغوية، ويقتضي حذف كلمات من نص ما ومطالبة الفاعل بإعادتها.

الملاحظات الهامشية: لفظ/ وصف يطلق على الكلمات/ المعلومات التي لا يُجد يتدوينها نفعاً، ومن المعلومات التي لا تجدي نفعاً أيضاً، ولا جدوى من تدوينها، الاستطرادات والأفكار المتكررة إلا إذا كانت تساعد على الفهم.

الملاحظة الصفية: نشاط بيداغوجي يستهدف التكوين الداخلي في خدمة تجويد الأداء، من خلال الممارسة المهنية، وهي مرآة عاكسة تستهدف تحسين الأداء والمساعدة على التغلب على الصعوبات المنهجية بالتشجيع وتسجيل أفضل والتقليل من الأثر السلبي بعيداً عن ضغوط التقييم الرقابي التقليدي، وأسلوب من الأساليب المثلى للتكوين أثناء الخدمة التي تعتمد على التّبرر بما يجري داخل القسم والمؤسسة التعليمية من أجل تشييط العمل بما يساعد على التّفطن واكتشاف الجوانب التي ترفع جودة التعليم ونوعية الأداء. وإجراء (زيارة) يقوم به المدير للأخذ بيد الأساتذة الجدد وتطوير أداء الأساتذة المتمكنين، فهو تدخل من قبل المدير للمعالجة والتكفل العملي بمختلف القضايا البيداغوجية التي تساعد على التحكم الجيد في مهامه وإرساء سلطته المعنوية التي تعتمد على استثمار التجارب والخبرات، ويمكن أن يقوم بها الأستاذ المؤكّن/ الأستاذ الرئيسي/ المنسق تحت إشراف المدير/ تكليف منه في إطار التنسيق والزيارات المتبادلة للحصص بين الأساتذة، وكل معانية داخل القسم لما يقوم به الأستاذ/ التلميذ أثناء العملية التعليمية - التعلمية وسيرها من حيث طرائق التدريس والأدوار العديدة التي يقوم بها الأستاذ أثناء تعامله مع التلاميذ بغية تحقيق الأهداف التربوية التي يسعى إليها والملاحظة الصفية ليست عملية تفتيش ولا عملية تقييم، وتختلف عن عملية التفتيش من حيث إنها لا تستهدف تقييم عمل الأستاذ، فهي مؤازرة تصبو إلى تمكين الأستاذ من الوصول إلى أداء أفضل لمهنته، وإطار عملي ممنهج يعتمد على تبادل الآراء بغرض تطوير الممارسات المهنية. فللملاحظة الصفية مكانة لا يستهان بها (فالملحظ يقوم بدور الدليل وليس النموذج)، ويخضع تنظيمها لمراحل بينها النصوص الخاصة، كما بينت القواعد العامة لنجاحها والتوجيهات العملية لأدائها والجوانب التي تجب ملاحظتها.

مُوَهَّلٌ علمي: درجة علمية ما، تبدأ من الثانوية، وقد تمتد إلى الليسانس/ الماجستير/ الدكتوراه.

ميثاق أخلاقيات المهنة: مجموعة من المبادئ التوجيهية التي تهدف إلى تحديد السلوكيات المقبولة لأعضاء مجموعة/ جمعية/ مهنة معينة.

ميثاق أخلاقيات قطاع التربية: مدونة تهدف إلى إرجاع المصادقية والقدسية للمدرسة الجزائرية مع تامين العلم والعمل لمراقبة التطور التكنولوجي وتحقيق تطلعات المجتمع الجزائري إلى مدرسة وطنية (عمومية) خاصة ذات جودة.

ميثاق أطروحة دكتوراه (ل. م. د / LMD): دليل مرجعي ملحق لدكتور طالب الدكتوراه، يقنن الاتفاق المبرم ما بين طالب الدكتوراه، والمشرف على الأطروحة، ومسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه ومدير مخبر دعم التكوين، والهدف منه تحديد مسؤولية الشركاء والتعريف بحقوق والتزامات كل طرف.

ميثاق الأخلاقيات: يمثل أداة تعبئة وأداة مرجعية لتسطير المعالم الكبرى، كما يمثل أرضية تستلهم منها القوانين الصابغة للأداب والسلوك وأشكال التنظيم المكترسة لها.

الميثاق المدرسي: وثيقة تشتمل على جملة المبادئ التي تبين حقوق وواجبات والتزامات التلميذ باعتباره تلميذا ومتعلما ومواطنا، وهي تختص في مجملها بسلوك المواطن والاندماج في الحياة العامة وترسيخ القيم.

ميدان التكوين: مجموعة منسجمة من الشعب والتخصصات.

ميزانية القوى العاملة: عملية تقوم بها القوى العاملة عن طريق تخطيط قصير/ طويل المدى من خلال جمع المبالغ وتخصيصها مقابل تكلفة القوى العاملة في المؤسسة، ويتم استغلالها في وحدات ومشاريع العمل.

ميزانية/ موازنة: تحقيق أهداف مالية مستقبلية محددة، عن طريق دراسة إيرادات وتكاليف وظروف مشروع ما خلال فترة معينة، وهي أحد أهم الطرق الإدارية التي تساعد على معرفة درجة إتقان الأداء للعمل، وتساعد على تحقيق الأهداف المالية، كما تساعد على التعامل مع المواقف المالية التي تم توقعها سابقا.

ميزة تنافسية: الخاصية التي تمنح للمنظمة التفوق على منافسيها.

المهني، وتستقبل في الغالب الشباب الذين لم تُنح لهم الفرصة لمواصلة مسارهم الدراسي.

مؤسسة: مؤسسة/ منشأة/ كيان يتم إنشاؤها، وتنظيمها، وإدارتها من قبل بعض الأشخاص لغاية تحقيق عدد من الأهداف المتفق عليها/ تلبية حاجات/ تقديم خدمات معينة، بحيث يكون للمؤسسة نظام وهيكل إداري.

مؤسسية: جملة المشاكل التي تعاني منها النظم والمؤسسات، وضرورة تشغيل المفهوم ودلالاته النظرية على صعيد تلك الأبنية والمؤسسات/ إيجاد أبنية ونظم بديلة تعكس التمايز الخاص بتلك المجتمعات.

مؤشر العائد - التكلفة: تعكس مقدار الربح المحتمل الذي سيحصل عليه المستثمر وفترة الاسترداد للأصول المستثمرة.

موظفو إدارة مؤسسات التعليم: لفظ يشمل سلك مديري المدارس الابتدائية، سلك مديري المتوسطات، سلك مديري الثانويات.

موظفو التربية: لفظ يشمل كل من سلك مساعدي التربية، سلك مشرفي التربية، سلك مستشاري التربية، سلك نظار الثانويات.

موظفو التعليم: لفظ يشمل كل من سلك معلمي المدرسة الابتدائية، وسلك أساتذة المدرسة الابتدائية، وسلك أساتذة التعليم الأساسي، وسلك أساتذة التعليم المتوسط، وسلك الأساتذة التقنيين في الثانويات، وسلك أساتذة التعليم الثانوي، وسلك الأساتذة المبرزين.

موظفو التغذية المدرسية: لفظ يطلق على سلك مستشاري التغذية المدرسية.

موظفو التفتيش: لفظ يشمل مفتشي التعليم الابتدائي، سلك مفتشي التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، سلك مفتشي التعليم المتوسط، سلك مفتشي التربية الوطنية.

موظفو التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني: لفظ يشمل سلك مستشاري التوجيه المدرسي والمهني، وسلك التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني.

موظفو المخابر: لفظ يشمل سلك الملاحظين بالمخابر، سلك المساعدين التقنيين للمخابر، سلك الأعاون التقنيين للمخابر، سلك المعاونين التقنيين للمخابر.

موظفو المصالح الاقتصادية: لفظ يشمل سلك مساعدي المصالح الاقتصادية، وسلك نواب المقتصدين، سلك المقتصدين.

المنشورات بـ: قيادة المؤسسة، الوساطة في الوسط المدرسي، مكافحة الفساد، ميثاق أخلاقيات قطاع التربية الوطنية...

منظمات رقمية: المؤسسات والمنظمات التي تعتمد على التكنولوجيا والرقمية لأداء أنشطتها.

منظمات غير حكومية: كيانات تنظيمية تتكون من مجموعة من الأفراد الذين يتحدون في أعمالهم من أجل الوصول إلى هدف معين على أن تكون هذه الكيانات غير تابعة لحكومات الدول التي تنشأ فيها هذه المنظمات.

المنظمة العالمية للملكية الفكرية: منظمة دولية تابعة للأمم المتحدة، تعمل من أجل تعزيز حماية حقوق الملكية الفكرية. انطلقت أشغالها بعد انعقاد مؤتمر باريس للملكية الصناعية في 1833 بين ومؤتمر حماية المصنفات الأدبية والفنية.

منظمة تعليمية: شركة تُسهّل تعلّم أعضائها وتحوّل نفسها باستمرار. وهذا يمكنهم من المحافظة على القدرة التنافسية في بيئة الأعمال.

منهجية: مجموعة من الخطوات المنظمة التي يتم من خلالها دراسة موضوع محدد، والوصول لنتائج ذات قيمة تُسهم في حلّ المشكلة؛ من خلال مجموعة من المقترحات والتوصيات التي يدونها الباحث.

مهارات التواصل: المهارات التي تُستخدم في الحياة العملية التي بموجبها يقوم شخص بنقل أفكار/ معاني/ معلومات رسائل كتابية/ شفوية مُصاحبة بتعبيرات الوجه ولغة الجسم.

موارد بشرية: مجموعة من العمليات مثل التخطيط والتنظيم والتوجيه والمراقبة لكافة النواحي التي تتعلق بالأفراد، من أجل المحافظة عليهم وتنميتهم وتوعيتهم وتعويضهم من غير الحاجة إلى أي إدارة متخصصة.

مُواطننة: صفة الفرد الذي يعرف حقوقه وواجباته تجاه المجتمع الذي يعيش فيه، ويشارك في اتخاذ قراراته فيه.

الموافقة على التحويل: إجراء يتوقف على منح مدير المؤسسة الأصلية الموافقة بنقل التلميذ بالتأشير على طلب التحويل، فيحفظ بنسخة ويعيد النسخة الثانية إلى الولي/ الوصي الشرعي لإتمام إجراءات التسجيل.

مؤسسة التكوين المهني: مؤسسة حكومية ذات استقلال إداري ومالي، مسؤولة عن التكوين

يمنح لأعضائه الخدمات والموارد الضرورية لتنمية كفاءاتهم ومعارفهم.

نظام التكاليف المبني على الأنشطة: يُعد

هذا النظام جزءاً من نظام الإدارة على أساس الأنشطة حيث يعتمد على المعلومات التي يقدمها نظام التكاليف المبني على الأنشطة من أجل تحسين الأداء ودعم الميزة التنافسية.

النظام الداخلي للمؤسسة التربوية: جملة

نصوص تضبط الحياة داخل المؤسسة التربوية والتعليم وتحدد العلاقات التي تربط أعضاء الجماعة التربوية، يصادق عليه (النظام الداخلي) مجلس الأساتذة في المدرسة الابتدائية، ومجلس التربية والتسيير في المتوسطة، ومجلس التوجيه والتسيير في الثانوية، ويصدر معتمداً بعد إرساله لمدير التربية، ووثيقة مكتوبة، تحدد حقوق وواجبات أعضاء الجماعة التربوية وقواعد العيش معاً وكذا الضوابط التي يلتزمون بها، فهو (النظام الداخلي) الضامن لسير الحسن للنشاطات البيداغوجية التربوية داخل مؤسسة التربية والتعليم في جو ملائم يمكن من تحقيق الأهداف المسطرة.

النظام الداخلي للمؤسسة الجامعية: مستند

يشمل القانون الأساسي المنظم للمؤسسة، والتنظيم الخاص بالمنظمات الطلابية، وحقوق الطلبة والأساتذة وكل عضو من أعضاء الأسرة الجامعية، ويكلف مدير المؤسسة تحت تصرف الأسرة الجامعية، العامل عند أول توظيف والطالب عند أول تسجيل، ويخطر على أي تحين يطرأ عليه، فيتوجب على المعني في الحالين أخذ نسخة من هذا النظام وإمضاء وصل يحمل ملاحظة (قرئ وصدق عليه).

نظام المعلومات: العامل الأساسي في تيسير

اتخاذ القرارات المختلفة والتعامل مع المشكلات الإدارية التي تعاني منها المؤسسات المختلفة. ويتم الاعتماد حالياً كذلك عليها لتوفير قدر كبير من المعلومات المنتظمة في ما يتعلق بالمجال المالي والمحاسبي بما يساهم في التخطيط والرقابة واتخاذ القرارات المختلفة داخل المؤسسة.

النظام المعلوماتي لقطاع التربية: استراتيجية

تهدف إلى ضبط الأطر التنظيمية والتقنية لإدارة تربوية رقمية حديثة، والتأسيس لنظام معلوماتي شامل يتسم بالانتظام والدقة والديمومة، بغية تحسين الخدمة العمومية، وتبسيط الإجراءات الإدارية، وتقريب الإدارة من المواطن... من خلال استعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال الحديثة.

نشاط الممارسة اليدوية: نشاط يستعمل

التلاميذ بمقتضاه حركة العضلات المختلفة وحاسة اللمس بغية تنمية المهارات اليدوية و/أو الإدراكية.

نشاط بيداغوجي: مجموع نشاطات الدراسة

والتعليم والتعلم والبحث/ الإبداع، مثل الدرس والتدريب، والعمل الموجه، والأعمال المرتبطة بمختلف التقارير/ مختلف الرسائل/ إنجاز عمل/ ما يعادل ذلك.

نشاط تربوي: نشاط ينمي المعارف ويزيد

في ملكة وإجادة الممارسة، ويسهل النمو الشامل للتلميذ.

نشاط شبه مدرسي: نشاط اختياري يجري

خارج الحرم المدرسي ويرتبط بشكل ما بالبرنامج الدراسي، يهدف إلى تنمية وترقية اهتمامات التلاميذ المتنوعة، ومن تلك النشاطات مثلاً: الفرق الرياضية، الفرق المسرحية، الرحلات...

نشاط غير مدرسي: نشاط بيداغوجي معيش

خارج الحرم المدرسي المعهود، يستهدف إثراء تكملاً لتكوين الذي نص عليه البرنامج.

نشاط موجه: نشاط بيداغوجي موجه يضبطه

المربي ويفرضه بهدف تحسيس التلميذ بأهداف تعلم جديد/ من أجل إتاحة الفرصة له لتطبيق/ دعم أهداف حققها منذ عهد قريب.

نشر المستحدثات: نظرية تسعى إلى شرح

كيفية انتشار الأفكار والتقنيات الجديدة، وسبب هذا الانتشار. وهي العملية التي يجري من خلالها نقل الابتكار مع مرور الوقت بين المشاركين في النظام الاجتماعي.

نظائر التربية: سلك يضم رتبة واحدة هي رتبة:

ناظر التربية.

نظام إدارة المعلومات: طريقة تناقل

المعلومات وتخزينها وتحليلها والتعامل معها داخلياً وخارجياً وحمايتها. عبارة عن كيفية استخدام تكنولوجيا المعلومات وممارستها وتطبيقها في بيئة الإدارات والمؤسسات المالية والمصرفية والخدمية وغيرها.

النظام التربوي: مجموعة مندمجة نسبياً من

المؤسسات (النظام المدرسي، العائلة، الجماعة الدينية، وسائل الإعلام، المكتبات، المتاحف، الجمعيات) والهياكل والتشريعات والغايات والأهداف والبرامج والطرائق والنشاطات وأنماط التسيير، بالإضافة إلى الموارد البشرية والمادية والمالية التي يتزود بها مجتمع ما من أجل أن

النادي الطلابي: تجمع طلابي يجمع جملة من

الطلاب من تخصص واحد/ من تخصصات مختلفة، وقد يكون هذا النادي ثقافياً (يهتم بالجانب الثقافي)، وقد يكون علمياً (يعني بالجانب العلمي)، ويحمل في الغالب اسم علم من أعلام ذلك المجال نحو: نادي الفراهيدي، نادي ابن الهيثم للعلوم، نادي ابن خلدون للدراسات التاريخية، نادي المقرئ للدراسات الاقتصادية...، وهدف النادي تفعيل الحياة الثقافية والعلمية داخل الجامعة/ الثانوية.

ناظر ثانوية: موظف من موظفي التربية يمارس

نشاطه في الثانوية، مكلف بالتنظيم البيداغوجي والتنشيط التربوي وتنشيط عمل الأساتذة ومتابعته، ويسهر تحت سلطة مدير المؤسسة على تطبيق البرامج والموافقات والطرائق التعليمية وحسن سير المخابر والورشات ويساعد مدير الثانوية في المهام الإدارية وينوب عنه في حالة حدوث مانع، باستثناء وظيفة الأمر بالصرف.

نائب مقتصد مسير: موظف من موظفي

المصالح الاقتصادية، يمارس نشاطه في المتوسطة/ مركز التوجيه المدرسي والمهني، وهو مكلف بالتسيير المالي والمادي في المؤسسات التعليمية، ويكون بهذه الصفة عوناً محاسباً معتمداً، ويشارك في تربية التلاميذ وفي تكوين نواب المقتصدين ومساعدتي المصالح الاقتصادية.

نائب مقتصد: لفظ يمثل إحدى رتبتي سلك

نواب المقتصدين، وهو موظف من موظفي المصالح الاقتصادية، يمارس نشاطه في المتوسطة/ الثانوية، وهو مكلف بمساعدة المقتصد الرئيسي والمقتصد ونائب المقتصد المسير في التسيير المالي والمادي في المؤسسات التعليمية، ويقوم بمهام إدارية ومحاسبية، ويشارك في الخدمة الداخلية.

التدوات التربوية: عمليات تكوينية قد تكون

داخلية/ خارجية، فالداخلية ينظمها الفريق التربوي للمؤسسة، أما الخارجية فتكون تحت إشراف مفتش المقاطعة/ من ينوب عنه.

النسخة الأصلية للوثيقة البيداغوجية:

النسخة الأولى التي تقدم للطالب، وتضعها يقتضي استخراج نسخة ثانية بعد تقديم الوثائق المطلوبة.

نسخة ثانية للوثيقة: وثيقة تصدرها الإدارة

بعد ضياع النسخة الأصلية بناء على تصريح بالضيايع.

التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، الامتحان الرسمي، مركز الإجراء، وتضم الوثيقة جدولاً يحوي: الرقم، الاسم واللقب، المؤسسة الأصلية، الشعبة، اختبار المادة، تاريخ التدخل والتكفل، توقيت التدخل والتكفل، محتوى التدخل التقني/ التكفل النفسي، ملاحظات عامة، ويذيل نموذج هذه الوثيقة بالملاحظة التالية (الشعبة تقتصر على امتحان شهادة البكالوريا ويستخدم هذا النموذج في كافة الامتحانات الرسمية) وتاريخ تحرير الوثيقة، وتوقيع كل من مستشار (ة) التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني وتوقيع رئيس مركز الإجراء.

نيابة مديرية الجامعة للتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي، وكذا التكوين العالي في ما بعد

التدرج: مديرية من المديريات المشكلة للهيكل التنظيمي لمديرية الجامعة، من مهامها: متابعة المسائل المرتبطة بسير التكوين لما بعد التدرج وما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي والسهر على تطبيق التنظيم المعمول به في هذا المجال، ومتابعة أنشطة البحث لوحدات ومخابر البحث، وإعداد الحصيلة بالتنسيق مع الكليات والمعاهد، والقيام بكل نشاط من شأنه تثمين نتائج البحث، وضمان سير المجلس العلمي للجامعة والحفاظ على أرسيفه، وجمع ونشر المعلومات الخاصة بأنشطة البحث التي تنجزها الجامعة.

نيابة مديرية الجامعة للتكوين في الطورين الأول والثاني، التكوين المتواصل،

وكذا التكوين العالي في التدرج: مديرية من المديريات المشكلة للهيكل التنظيمي لمديرية الجامعة، من مهامها: 1. متابعة المسائل المتعلقة بسير التعليم والتدريب المنظمة من قبل الجامعة، 2. السهر على انسجام عروض التكوين المقدمة من الكليات والمعاهد مع مخطط تنمية الجامعة، 3. السهر على احترام التنظيم الساري المفعول في مجال التسجيل وإعادة التسجيل ومراقبة المعارف وانتقال الطلبة، 4. متابعة أنشطة التكوين عن بعد الذي تضمنه الجامعة وتطوير أنشطة التكوين المتواصل، 5. السهر على احترام التنظيمات والإجراءات السارية المفعول في تسليم الشهادات والمعادلات، 6. ضمان مسك القائمة الاسمية للطلبة وتحيينها.

نيابة مديرية الجامعة للتنمية والاستشراف والتوجيه:

نماذج الانحدار الذاتي والمتوسطات المتحركة التكاملية: طريقة للتحليل الإحصائي، تستعمل في نمذجة ووصف واستشراف المتسلسلات الزمنية. تتمثل نمذجة آرما، في كتابة العملية التصادفية المستقرة للمتسلسلة المدروسة على شكل مجموع متعدي حدود: نموذج ذاتي الانحدار (AR) ونموذج المتوسط المتحرك (MA).

نماذج التنبؤ: تزويد المديرين بالمعلومات التي تسهل عملية اتخاذ القرار في محيط ديناميكي يتسم بالمخادرة وعدم التأكد مع معرفة غير تامة بالمستقبل. فالتنبؤ ليس غاية بحد ذاته، بل جزء لا يتجزأ من نظام التخطيط والمراقبة في كل مؤسسة فهو يتيح لها توقع التطورات المستقبلية بشكل فعال واتخاذ القرارات المناسبة في الوقت المناسب.

نموذج الاتصال: نماذج تشرح وتفسر عملية الاتصال وكيف تتم هذه العملية، حيث تبدأ بالقائم بالاتصال الذي يضع المعاني التي يريد إيصالها للآخرين في قالب رمزي ثم يضمها رسالة مستخدماً الوسيلة ليصل بالمعاني المطلوبة إلى المتلقي.

نموذج شبكة ملاحظة صفية: جدول مخطط لتسجيل الملاحظات ويضم إلى جانب (اللقب، الاسم، الثانوية، القسم، المادة، الحصّة) جملة أسئلة الإجابة عنها تكون بوضع إشارة أمام أحد الخيارين (نعم/ لا)، وتتعلق تلك الأسئلة بأربعة مجالات: تسيير الفوج (التسيير المادي وحضور الأستاذ في القسم)/ التخطيط البيداغوجي ومضمون الحصّة/ تحليل الممارسات أثناء المقابلة/ ملاحظات مختلفة، ويختص المجالان الأوليان بما يلي: 1. تسيير الفوج، التسيير المادي وحضور الأستاذ في القسم (دخول التلاميذ، الدقائق الأولى من الدرس، ضبط التبادلات، سلطة الأستاذ، استعمال السبورة، توفير الدعامات البيداغوجية، دفتر النصوص). 2. التخطيط البيداغوجي ومضمون الحصّة (الوقفة- الصوت-النطق، الربط بالمكتسبات السابقة، تنفيذ الدرس، الخطة البيداغوجية، المحتوى).

نموذج وثيقة الحصيلة الإجمالية لعملية التدخل التقني/ التكفل النفسي بمركز إجراء الامتحان: وثيقة مصدرة بـ الجمهورية، الوزارة، مديرية التعليم الثانوي العام والتكنولوجي، مديرية التربية لولاية...، مركز

النظام الوطني للمعيارية (Marwttt): لفظ يُراد به: المرجعيات الوطنية للتعلّيمات والتّقييم والتّكوين، ونظام يقترح تحديث البرامج الدّراسية وعصرنة طرائق التدريس بصفة منتظمة، ويهدف إلى تحسين ممارسات التّعليم/ التّعلم بمنح التّلميذ إمكانية اكتساب كفاءات ومهارات قابلة للتّحويل في وضعيات واقعية، ومؤشّر من مؤشّرات النوعية التي تحقّق النّقلة المدرسية.

نظام دعم القرار: توفير البيانات بهدف دعم إدارة وظائف برامج المشروع لامتياز ما تقدّمه بالدقة والحدّات والتّكامل والإيجاز في عرض الحقائق؛ لتكون مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالمُشكلة التي يتعلّق بها القرار بصورة مباشرة.

نظام ل. م. د/LMD: نظام للتّكوين العالي يرمي إلى بناء الدّراسة على ثلاث رتب (ليسانس، ماستر، دكتوراه).

نظريات النظم العامة: إحدى أهمّ النظريات في التنظيم، والتي جاءت بعد عدّة نظريات سبقتها، مثل النظرية الكلاسيكية والسلوكية والموقفية...

نظرية الفوضى: تقرّر هذه النظرية أنّ بعض الأمور التي نراها مُختلطة وغير مترابطة قد تكون مُنظمة، وتسير حسب نسق محدّد بعكس ما تبدو عليه.

نظرية تربوية: شبكة العلاقات الاجتماعية التي يرغّب بها المجتمع لتنظيم سلوك البالغين فيه، والمؤسسات التي يعملون بها؛ بحيث يؤدي هذا التنظيم إلى تأهيلهم وتنسيق جهودهم؛ ليقوموا متعاونين متكاملين بتلبية الحاجات ومواجهة التّحديات.

النظرية: تركيب قوانين مستقراة تجريبيا في مجال من مجالات الدّراسة.

نظم تكيفية مُعقّدة: يأتي التعقيد من التّغيّرات الهيكلية للمنظّمات والحكومات مثل العوامة والمنافسة العالمية، وتنوّع القوى العاملة والابتكارات المستمرة.

النقل المدرسي: مركبات تخصّصها البلديات لنقل تلاميذ المدارس، وإعدادتهم بعد انتهاء اليوم الدّراسي.

النّقلة النوعية للمدرسة: بناء جماعي ونهج مؤسّساتي تشاركي يرمي إلى اندماج البلاد في مجتمع المعرفة من خلال تثمين رأس مالها البشري.

الجزائر لتقاليد التضامن التاريخي والاجتماعي وعلاقات الحب والأخوة من أجل الطموح إلى مستقبل أفضل، وعامل مهم من عوامل الالتقاء بين الجزائريين، وأساس مهم من أسس بقاء كيانهم واستمرار وجودهم التاريخي الحضاري.

وحدة مكتسبة: كل وحدة كان معدل مجموع العلامات المحصل عليها في المواد المكونة لها (موزونة بمعاملاتها) يساوي/ يفوق 20/10، وقد اكتسب عن طريق التعويض (مادة تعوض مادة).

ورقة الامتحان: ما يسجل عليه الطالب إجابته خلال الامتحان، تسلم له من قبل المشرفين على المراقبة، ولها مواصفات منها: تسمية الوزارة، اسم المؤسسة، شعارها، الكلية/ المعهد، القسم، معلومات الطالب (اسم ولقب الطالب، تاريخ ومكان ميلاده، رقم بطاقة الطالب، الفوج، السنة/ المستوى، تاريخ إجراء الامتحان، الموسم الجامعي، المادة/ المقياس، عبارة: نوع الامتحان، عبارة: عدد الأوراق الإضافية، واسم أستاذ المادة، خانة للعلامة، خانة للملاحظات، والتأشير عليها بالختم الدائري للقسم، وعند تسليمها للأستاذ المراقب لا يسمح للطلاب بالعودة مرة ثانية، والطالب مطالب بتسليمها ولو كانت بيضاء.

وسائط تعليمية: كل الأشخاص والأحداث والأدوات التي من شأنها أن توفر الظروف المواتية لجعل المتعلم يكتسب المعارف والمهارات والمواقف، بينما يحصرها الاتجاه الثاني في الأدوات الكهروميكانيكية التي تستغل كوسيط بين المتعلم والمادة المدروسة.

الوسائل القاعدية: أدوات معدة لتغطية مجموع أهداف برنامج مخصص لمستوى تعليمي معين، وتشمل الوسائل والدعائم المطبوعة والسّمعية البصرية والرقمية مثل: كتب التلاميذ ودلائل المعلمين والقواميس والمعاجم والخرائط والأطالس والمخططات والتسجيلات السّمعية البصرية التعليمية.

الوسائل المستعملة: أدوات يتم استعمالها لإنجاز الفروض المدرسية/ لتنمية بعض القدرات، وتشمل كتيبات التمارين والمسائل المحلولة وكراسات الرسم والتلوين وحوليات الامتحانات وكتيبات الأنشطة الثقافية.

الوسائل المكتملة: أدوات تستعمل جزئياً/ مؤقتاً لتحقيق عدد محدود من أهداف البرنامج وتشمل النماذج والمجسمات والملصقات واللوحات الفنية والتسجيلات الموسيقية والقصص والروايات والدواوين.

بوضعية كل مؤسسة تعليمية من حيث تعداد التلاميذ والأفواج والتأطير وهياكل الاستقبال، وهي تعكس ظروف تنظيم تهمدرس التلاميذ على مستوى الولاية ومدى تحسن الظروف التنظيمية من سنة لأخرى.

الوثيقة المرافقة: وثيقة بيداغوجية تبسط (تشرح) دليل الأستاذ.

وحدات الكشف والمتابعة: أجهزة/ خلايا ترمي إلى المحافظة على صحة التلاميذ ومتابعتها وتوعيتهم بمخاطر الأمراض المتنقلة وغير المتنقلة وكيفية الوقاية منها والمحافظة على صحة بيئتهم المدرسية، دون برنامج وطني للصحة في الوسط المدرسي.

وحدة التعليم الأساسية (و. ت. أ): مجموعة مواد واجب على كل الطلبة متابعتها واكتساب التصديق عليها، وغالبا ما ترتبط كل مادة بتخصص من تخصصات الميدان.

وحدة التعليم الاستكشافية (و. ت. إ): مجموعة مواد تمكن من التعمق، التوجيه، المعابر، التمهين... أي تختار موادها لتسهيل المعابر.

وحدة التعليم العرضية (و. ت. ع): مجموعة مواد تعتبر أدوات نحو (اللغة الأجنبية، الإعلام الآلي)

وحدة التعليم المنهجية (م. ت. م): مجموعة مواد تمكن الطالب من الذاتية في العمل (الاستقلالية).

الوحدة التعليمية: تتكون من مادة/ أكثر، تقدم وفق عدة أشكال من التدريس (دروس، أعمال موجهة، أعمال تطبيقية، محاضرات، ملتقيات، مشاريع، تربّصات/ تكوينات...)، يسند للوحدة والمواد المكونة لها معمل وتقيم بعلامة، وتقاس هي والمواد المشكلة لها بأرصدة.

الوحدة الوطنية: لفظ يطلق على الروابط الذي تعصم المجتمع من الفتن وتمكن من التصدي لكل من يحاول أن يزعزع استقرار الوطن من خلال انتهاج نهج الحوار بين الأفراد والجماعات، وهو لفظ يعني وجود وطن واحد موحد، فهي إرث تاريخي منذ آلاف السنين، يرتبط مكانه بماضٍ مشترك في إطار الحضارة الإنسانية المنتمة للمغرب الكبير ذي الأصول الأمازيغية والعربية، وجذوره التاريخية والجغرافية مستمدة من الحضارة الإفريقية والمتوسطية. وهي مسعى وسيرة متعددة الأبعاد في إطار التنمية المستمرة المبنية على انتماء

للهيكل التنظيمي لمديرية الجامعة، من مهامها: جمع العناصر الضرورية لإعداد مشاريع، مخططات تنمية الجامعة، والقيام بكل دراسة استشرافية حول توقعات تطور التعداد الطلابي للجامعة واقتراح كل إجراء من أجل التكفل بهم لا سيما في مجال تطور التأطير البيداغوجي والإداري.

نيابة مديرية الجامعة للعلاقات الخارجية والتعاون والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية: مديرية من المديريات المشكلة للهيكل

التنظيمي لمديرية الجامعة، من مهامها: ترقية علاقات الجامعة مع محيطها الاجتماعي والاقتصادي والمبادرة ببرامج الشراكة، والمبادرة بكل نشاط من أجل ترقية التبادل ما بين الجامعات والتعاون في مجالي التعليم والبحث والقيام بأعمال التنشيط والاتصال، وتنظيم التظاهرات العلمية وترقيتها، وضمان متابعة برامج تحسين المستوى وتجديد المعلومات للأستاذة والسهر على انسجامه.

الهدف الإجرائي: السلوك/ الفعل المتوقع القيام به من طرف المتعلم في نهاية فترة تعليمية، وعقد بين المدرس والمتعلم يعرف بموجبه كل منها من أين يبدأ وأين ينتهي؟ وله شروط صياغة وهي أن يكون قابلا للملاحظة (يراه التلميذ)/ أن يكون قابلا للتنفيذ (يمكن فعله من طرف التلميذ)/ أن يكون قابلا للتقويم (يمكن للمعلم أن يتعرف على مدى درجة التعلم والجودة والفهم والإتقان عند التلميذ)، ولصياغة هدف إجرائي أربعة عناصر، وهي إجابة لأربعة أسئلة: ماذا؟ (فعل السلوك)، من؟ (الفاعل)، كيف الشروط؟ (الظرف المادي: الوسائل)، ما هو المعيار؟ (الزمن المحدد لإنجاز الفعل، النسبة، الكم، النوع، الدقة).

هندسة النشاط البشري: استخدام العلوم البيولوجية للإنسان والعلوم الهندسية على العامل ومحيط العمل بهدف السماح للعامل بمزاولة نشاطه بكل أريحية.

واقع فائق: حالة يتم فيها مزج بين ما هو حقيقي وما هو خيالي معًا بسلاسة؛ بحيث لا يكون هناك تمييز واضح بين المكان الذي ينتهي فيه أحدهما ويبدأ الآخر. يسمح بالاندماج بين الواقع المادي والواقع الافتراضي والدكاء البشري مع الدكاء الاصطناعي.

وثيقة التنظيم التربوي: وثيقة مهمة/ أساسية، ووثيقة مرجعية تتضمن معطيات ميدانية خاصة

الوسط الاجتماعي: مجموع البشر الذين يشتركون في الخصائص نفسها: العمل، نمط المعيشة، التمثيل، القيم.

الوسط المدرسي: مجموعة الأشخاص والمحلات، والفضاءات، والأشياء، والترتيبات الإدارية ذات التأثير المتبادل والدائم الهادفة إلى تحقيق نجاح التعلم لدى المتعلمين المعنيين.

وصل استلام طلب الاعتماد: وثيقة تتضمن ما يلي:

- إشهاد من قبل ممثل المعهد الوطني للبحث في التربية باستلام وثائق،
- تحديد الوثائق المستلمة،
- ذكر اسم صاحب الوثائق،
- الإمضاء.

وصل تسليم سحب الشهادة الأصلية المؤقتة للباكالوريا/ الشهادة الأجنبية المعادلة لها: إثبات تمنح للطالب الذي تمكن من سحب الشهادة الأصلية المؤقتة للباكالوريا/ الشهادة الأجنبية المعادلة لها.

وضع بيداغوجي: مجموع المكونات المترابطة (المتعلقة) بالفاعل والموضوع والعامل في وسط ما.

الوضع: علاقة كاملة وملموسة للكائن الحي على هيأته المعهودة وفي لحظة ما مع الوسط [الذي يحيا فيه].

الوضعية الإدماجية: وضعية مركبة يتطلب حلها تجنيد معارف ومهارات سبق للتلميذ أن درسها لكن بشكل مجزأ وفي ترتيب معين وضمن سياق مختلف. (روجيرس، العامري، دليل المكون، نقلا عن لعراي بسمة). (الوضعية الإدماجية في تعليم اللغة، المفاهيم والممارسات الديدانكيكية العربية والرهانات).

الوضعية التعليمية: وضعية ديدانكيكية استكشافية تهين للتعلم تعلمات جديدة (معارف، أداءات، مواقف قيم)، بعضها مكتسب لديه وبعضها الآخر جديد عليه، تتم في الزمان والمكان بشكل فردي/ جماعي. وسيلة بن عامر (الوضعية التعليمية في مقاربة الكفاءة).

وظيفة التعليم الابتدائي: عمل المكلفين بتربية التلاميذ وتعليمهم من النواحي الفكرية والخلقية والمدنية، وتلقينهم استعمال الإعلام والاتصال وتقييم عملهم المدرسي.

وظيفة التعليم المتخصص في التربية التحضيرية: عمل المكلفين بتربية الأطفال الذين لم يبلغوا سن التمدرس وتحضيرهم للاتحاق بالتعليم الابتدائي.

وظيفة التعليم المتخصص في التعليم المكيف: عمل المكلفين بمنح التلاميذ الذين يعانون تأخرا دراسيا تعليما مكيفا وتلقينهم استعمال الإعلام والاتصال وتقييم عملهم المدرسي.

وكيل التغيير: الشخص المسؤول عن تنفيذ برنامج التغيير المقرر من المؤسسة.

اليوم العالمي (لا للعنف في الوسط المدرسي): تاريخ 30 أبريل من كل سنة.

اليوم العالمي التحسيسي لاضطراب التوحد: تاريخ 20 أبريل من كل سنة.

اليوم العالمي بدون تدخين: تاريخ 31 ماي من كل سنة.

اليوم العالمي ضد الكلب: تاريخ 28 سبتمبر من كل سنة.

اليوم العالمي لداء السكري: تاريخ 14 نوفمبر من كل سنة.

اليوم العالمي لصحة الفم والأسنان: تاريخ 20 مارس من كل سنة.

اليوم العالمي للتبرع بالدم: تاريخ 14 جوان من كل سنة.

اليوم العالمي للتريزوميا: تاريخ 21 مارس من كل سنة.

اليوم العالمي للتغذية: تاريخ 16 أكتوبر من كل سنة.

اليوم العالمي للرضاعة الطبيعية: تاريخ 29 مارس من كل سنة.

اليوم العالمي للصحة العقلية: تاريخ 15 أكتوبر من كل سنة.

اليوم العالمي للمعوقين: تاريخ 03 ديسمبر من كل سنة.

اليوم العالمي لمكافحة تعاطي المخدرات: تاريخ 26 جوان من كل سنة.

اليوم العالمي لمكافحة داء السممة: تاريخ 19 ماي من كل سنة.

اليوم العالمي لمكافحة داء السيدا: تاريخ أول ديسمبر من كل سنة.

